

الأصول الستة

فضيلة الشيخ

أبي عبد الله صلاح بن محمد غانم

(رحمه الله)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ
شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ
لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ
مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - .
• أَمَّا بَعْدُ :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا
تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران ١٠٢]

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ
مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا

رَجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ

وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿٧٠﴾ [النساء ١]

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا

سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ

ذُنُوبَكُمْ ۚ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا

عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب ٧١]

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ

مُحَمَّدٍ -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، وَشَرُّ الْأُمُورِ

مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٍ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ

فِي النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

هَذَا الْمَتْنُ مِنَ الْمُتُونِ الَّتِي يَنْبَغِي عَلَى طُلَّابِ الْعِلْمِ، بَلْ عَلَى الْعَامَّةِ أَنْ يَهْتَمُّوا بِهَا وَأَنْ يُنْشَأَ عَلَيْهِ الصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُصْبِحَ سُبِّيًّا.

فَهَذِهِ الْأُصُولُ السِّتُّ هِيَ تِلْكَ الْأُصُولُ الَّتِي مَنْ تَمَسَّكَ بِهَا فَقَدْ صَارَ فِي الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ. قَالَ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ: "مِنْ أَعْجَبِ الْعَجَبِ" أَيِ مَنْ أَكْثَرَ مَا يُثِيرُ الْعَجَبَ مَا عَلَيْهِ النَّاسُ فِي هَذَا الزَّمَانِ وَهُوَ زَمَانُ الشَّيْخِ يَعْنِي مُنْذُ مَا يَزِيدُ عَنْ مِئَتَيْ وَخَمْسِينَ عَامًا.

"إِنَّ مِنْ أَعْجَبِ الْعَجَبِ وَمِنْ أَكْثَرَ مَا يُثِيرُ الْعَجَبَ مَا عَلَيْهِ النَّاسُ فِي هَذَا الزَّمَانِ" زَمَانُ الشَّيْخِ مِنَ التَّعَامُلِ مَعَ هَذِهِ الْأُصُولِ السِّتَّةِ وَحَالِ النَّاسِ مَعَهَا حَيْثُ أَنَّهُمْ جَهِلُوا هَذِهِ الْأُصُولَ فَلَمْ يَعْلَمُوهَا وَلَمْ يَعْمَلُوا بِهِ فَلَا عِلْمَ وَلَا حِلْمَ عَلَى الرَّغْمِ مِنْ شِدَّةِ بَيَانِهَا وَوُضُوحِهَا.

فَهَذَا أَمْرٌ دَاعٍ لِلتَّعَجُّبِ، وَهَذَا سَبَبٌ تَأْلِيفِ الشَّيْخِ لِهَذِهِ الرِّسَالَةِ لِزِيلِ سَبَبِ هَذَا الْعَجَبِ، وَيُبَيِّنَ مَا الَّذِي جَعَلَ النَّاسَ يَسِيرُونَ فِي هَذَا الطَّرِيقِ.

الْعَجَبُ وَالتَّعَجُّبُ: انْفِعَالُ النَّفْسِ بِزِيَادَةِ صُورَةٍ فِي الْمُتَعَجِّبِ مِنْهُ وَيُطْلَقُ التَّعَجُّبُ وَيُرَادُ بِهِ الْمَذْحُ كَمَا فِي قَوْلِكَ: "مَا أَشَدَّ أَدَبَهُ" وَقَدْ يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ الدَّمُ وَالْإِنْكَارُ وَهُوَ الْمَقْصُودُ فِي كَلَامِ الشَّيْخِ هُنَا. فَهُوَ لَا يَتَعَجَّبُ مِنْ فِعْلِهِمْ إِنَّمَا يُنْكِرُ عَلَيْهِ كَيْفَ هَذِهِ الْأُصُولُ وَاضِحَةٌ وَالْعَلَامَاتُ لَاحِظَةٌ فَلِمَاذَا يَضِلُّ النَّاسُ الطَّرِيقَ وَيُفَارِقُ الرَّفِيقَ الشَّفِيقَ إِلَى الرَّفِيقِ الْمُعَانِدِ الَّذِي يَأْخُذُهُمْ إِلَى بِنْيَاتِ الطَّرِيقِ.

"وَأَكْبَرُ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى قُدْرَةِ الْمَلِكِ الْعَلَّابِ" وَهُوَ مَا ظَهَرَ مِنْ جَهْلِ ذَلِكَ الْمُجْتَمَعِ بِهَذِهِ الْأُصُولِ وَالْعَمَلِ بِخِلَافِهَا عَلَى الرَّغْمِ مِنْ شِدَّةِ بَيَانِهَا إِلَّا أَنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ ضَلُّوا فِيهَا وَهَذِهِ مِنْ أَكْبَرِ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى قُدْرَةِ اللَّهِ وَحُكْمِهِ.

اِفْتَصَرَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى هَذِهِ الْأُصُولِ السِّتَّةِ لِسَبَبَيْنِ:

السَّبَبُ الْأَوَّلُ: لِأَنَّ الْمُخَالَفَةَ مِنْ أَهْلِ زَمَانِهِ لِهَذِهِ الْأُصُولِ كَانَتْ شَدِيدَةً عَلَى الرَّغْمِ مِنْ
وُضُوحِهَا.

السَّبَبُ الثَّانِي: أَنَّ هَذِهِ الْأُصُولَ السِّتَّةَ، هِيَ أَهَمُّ مَا يَقُومُ عَلَيْهِ الدِّينُ الصَّحِيحُ وَبِالْخَلَلِ
فِيهَا يَكُونُ الْخَلَلُ فِي دِينِ النَّاسِ، سَوَاءً كَانَ هَذَا الْخَلَلُ كُلِّيًّا أَوْ جُزْئِيًّا، وَلِهَذَا أَخَصُّ هَذِهِ
الْأُصُولَ بِالذِّكْرِ وَهَذَا أَمْرٌ وَاضِحٌ الَّذِي يَنْظُرُ فِي هَذِهِ الْأُصُولِ يَعْلَمُ مِنْ أَيْنَ يَأْتِي الْخَلَلُ.
فَكُلُّ أَصْلٍ لَا يُعْمَلُ بِهِ يَتَرْتَّبُ عَلَى عَدَمِ الْعَمَلِ بِهِ ظُهُورُ أُمُورٍ فَاضِحَاتٍ وَأَحْوَالٍ
مُتَدَنِّيَاتٍ.

سَمَّاها بِالْأُصُولِ السِّتَّةِ لِأَنَّ الْأَصْلَ لُغَةً: هُوَ أَسْفَلُ الشَّيْءِ
وَاصْطِلَاحًا: مَا يُبْنَى عَلَيْهِ غَيْرُهُ.

وَالْمَقْصُودُ بِالْأُصُولِ هُنَا أَصُولُ الدِّينِ وَأُصُولُ الْعَقِيدَةِ الَّتِي يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ
يَعْرِفَهَا وَأَنْ يَعْمَلَ بِهَا.

وَهَذِهِ الْأُصُولُ قَدْ تَنَاوَلَتْ قَضَايَا اعْتِقَادِيَّةً وَقَضَايَا عَمَلِيَّةً كَمَا سَنَعَرِّضُهَا وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى
صِحَّةِ تَقْسِيمِ الدِّينِ إِلَى أَصُولٍ وَفُرُوعٍ.

فَالدِّينُ فِي تَقْسِيمِهِ يَنْقَسِمُ إِلَى أَصُولٍ وَفُرُوعٍ.

الْأُصُولُ الْخَلَلُ فِيهَا يُؤَدِّي إِلَى خَلَلٍ بِكُلِّيَّةِ هَذَا الدِّينِ وَأَمَّا الْفُرُوعُ فَالْتَقْصِيرُ فِيهَا يُغَيِّرُ مِنْ
وَصْفِ عَارِضٍ يُؤَدِّي إِلَى وَصْفِهِ بِوَصْفٍ لَا يَخْرُجُ بِهِ عَنِ الْإِسْلَامِ وَلَا عَنْ جَادَةِ
الطَّرِيقِ الْمُسْتَقِيمِ.

وَهَذَا التَّقْسِيمُ لَهُ حَالَانِ:

الْحَالُ الْأَوَّلُ: إِنَّ قُصِدَ بِهَذَا التَّفْسِيمِ أَنَّ الدِّينَ يَنْقَسِمُ إِلَى أَصُولٍ وَفُرُوعٍ وَالْأَصُولُ هِيَ الْأُمُورُ الْأَسَاسِيَّةُ فِي الدِّينِ سِوَاءَ كَانَتْ عَقَائِدِيَّةً أَوْ عَمَلِيَّةً وَهِيَ مِمَّا لَا يَقُومُ الدِّينُ إِلَّا بِهَا وَهِيَ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الدِّينِ وَأَنَّ الْفُرُوعَ مَا يُعَذِّرُ الْمَرْءَ بِتَرْكِهِ أَوْ تَأْخِيرِهِ فَهَذَا التَّفْسِيمُ مَقْبُولٌ.

أَمَّا إِنَّ قُصِدَ بِهَذَا التَّفْسِيمِ أَنَّ الْأَصُولَ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْأُمُورِ الْعَقَدِيَّةِ وَالْفُرُوعَ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْأُمُورِ الْعَمَلِيَّةِ فَهَذَا غَيْرُ مَقْبُولٍ.

وَبِنَاءً عَلَى هَذَا التَّفْسِيمِ فَقَدْ بَنَوْا أَحْكَامًا أُخْرَى مِثْلَ قَوْلِهِمْ "إِنَّ الْأَصُولَ لَا يُعَذِّرُ فِيهَا وَالْفُرُوعُ يُعَذِّرُ فِيهَا" فَهَذَا هُوَ التَّفْسِيمُ الَّذِي أَنْكَرَهُ الْعُلَمَاءُ كَابْنُ تَيْمِيَّةَ وَغَيْرُهُ.

فَهَذَا بَيَانٌ لِمُسَمَّى الْكِتَابِ "الْأَصُولُ" فَهَذِهِ الْأَصُولُ هِيَ أَصُولُ الدِّينِ الَّتِي لَا يُعَذِّرُ الْمَرْءُ بِتَرْكِهَا وَالَّتِي يَنْبَغِي عَلَى الْمَرْءِ أَنْ يُحَوِّطَهَا عِلْمًا وَعَمَلًا عَقِيدَةً وَدَعْوَةً.

هَذِهِ الْأَصُولُ "بَيَّنَّهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَيَانًا وَاضِحًا" أَيَّ أَنَّ هَذِهِ الْأَصُولَ قَدْ بَيَّنَّهَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بَيَانًا وَاضِحًا جَلِيًّا بِحَيْثُ أَنَّ الْعَامَّةَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُمَكِّنُهُمْ فَهَمَّهَا فَكَيْفَ يَمْنُ فَوْقَهُمْ مِنْ طَلَبَةِ الْعِلْمِ بَلْ كَيْفَ يَمْنُ أَعْلَى مِنْ هَؤُلَاءِ وَهُمْ الْعُلَمَاءُ.

وَأَسَفًا فِي زَمَانِنَا هَذَا تَجِدُ الرَّجُلَ قَدْ ذَاعَ صِيئُهُ، وَعَلَا نَجْمُهُ، وَبَرَعَ قَمَرُهُ وَمَعَ ذَلِكَ لَا يُحِيطُ بِأَصْلِ مِنْ أَصُولِ هَذَا الدِّينِ وَيَتَوَرَّطُ فِيهَا يَتَوَرَّطُ فِيهِ بَعْضُ الْمَسَاكِينِ مِنَ الْأَغْمَارِ الْعَامَّةِ الْمُجَاهِيلِ.

بَيَّنَّ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ هَذِهِ الْأَصُولَ، وَالْعَجَبُ أَنَّ مَعَ بَيَانِ هَذِهِ الْأَصُولِ إِلَّا أَنَّ النَّاسَ ضَلُّوا فِيهَا وَكَذَلِكَ ضَلَّ فِيهَا الْكَثِيرُ مِنَ الْأَذْكِيَاءِ وَالْعُلَمَاءِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللَّهُ تَعَالَى. وَعَلَيْهِ فَسَيَكُونُ الْخَلَلُ فِيهَا مِنَ الْعَوَامِ أَكْثَرَ وَأَعْظَمَ لِأَنَّ الْعَوَامَ يُطِيعُونَ سَادَتَهُمْ وَكُبَرَاءَهُمْ.

فَإِنْ كَانَ عُقْلَاءُ بَنِي آدَمَ مِثْلَ عَادٍ وَثَمُودَ وَبَنِي إِسْرَائِيلَ الَّذِينَ عَبَدُوا الْعِجْلَ وَكَذَلِكَ صَنَادِيدُ قُرَيْشٍ وَمَعْلُومٌ أَنَّ كُلَّهُمْ كَانُوا يَتَمَتَّعُونَ بِالْعَقْلِ الرَّاجِحِ، وَالْقَوْلِ السَّدِيدِ، وَقُوَّةِ الْأَجْسَادِ، وَمَعَ ذَلِكَ حَارَبُوا الرُّسُلَ وَعَبَدُوا غَيْرَ اللَّهِ تَعَالَى فَقَالَ اللَّهُ عَنْهُمْ: {وَلَقَدْ مَكَّنَّاهُمْ فِيمَا إِنْ مَكَّنَّاكُمْ فِيهِ وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْعًا وَأَبْصَارًا وَأَفْنَدَهُ فَمَا أَغْنَى عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَا أَبْصَارُهُمْ وَلَا أَفْنِدَتُهُمْ مِنْ شَيْءٍ إِذْ كَانُوا يَجْحَدُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ} [الأحقاف : ٢٦].

فَعَقُولُهُمُ الَّتِي يُذَرِّكُونَ بِهَا الْمَوَاعِظَ وَآذَانُهُمُ الَّتِي يَسْمَعُونَ بِهَا مَا تَنْتَلُوهُ الرُّسُلُ وَأَبْصَارُهُمُ الَّتِي يَرَوْنَ بِهَا حُجَجَ اللَّهِ وَآيَاتِهِ الْكُونِيَّةَ كُلَّ هَذَا لَمْ يَنْفَعَهُمْ بِشَيْءٍ وَلِهَذَا كَانَ عَلَى الْمُسْلِمِ دَائِمًا أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ الْهَدَايَةَ، وَأَنْ يَتَعَلَّقَ قَلْبُهُ بِاللَّهِ لِيَهْدِيَهُ إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، لِأَنَّ الْمُوَفَّقَ مَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ وَالْمُسَدَّدَ مَنْ سَدَّدَهُ اللَّهُ، وَمَنْ وُكِّلَ إِلَى عِلْمِهِ ضَلَّ، وَمَنْ وُكِّلَ إِلَى مَالِهِ قَلَّ وَمَنْ وُكِّلَ إِلَى سُلْطَانِهِ زَلَّ، وَمَنْ وُكِّلَ إِلَى اللَّهِ لَا ضَلَّ وَلَا زَلَّ وَلَا قَلَّ.

أَكْثَرُ النَّاسِ بَعْدَ بَيَانِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِهَذِهِ الْأُصُولِ انْصَرَفَ عَنْهَا "إِلَّا أَقَلُّ الْقَلِيلِ"، الْقِلَّةُ قَدْ تَوَثَّرَ فِي النَّفْسِ لِأَنَّهَا قِلَّةٌ، وَلَكِنْ حِينَمَا نَرَى طَبِيعَةَ الْقِلَّةِ، نَجِدُ أَنَّ الْقِلَّةَ دَائِمًا وَأَبَدًا مَحْمُودَةٌ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَأَنَّ الْكَثْرَةَ دَائِمًا وَأَبَدًا مَذْمُومَةٌ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ.

فَالْقِلَّةُ صِفَةٌ مُلَازِمَةٌ دَائِمًا فِي الْعَالِبِ لِأَهْلِ الْحَقِّ وَهَذَا وَاضِحٌ فِي آيَاتِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَأَهْلُ الْحَقِّ وَإِنْ كَانُوا قِلَّةً فِي الْعَدَدِ وَلَكِنَّهُمْ فِي قُوَّةِ الْإِيمَانِ أَكْثَرُ مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ وَالضَّلَالِ.

وَأَهْلُ الْحَقِّ هُمْ قِلَّةٌ دَائِمًا فِي عَدَدِهِمْ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ}

[سبا : ١٣]

وَفِي الْحَدِيثِ لَمَّا أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعَلَ يَمُرُّ بِالنَّبِيِّ وَالنَّبِيِّينَ مَعَهُمُ الْقَوْمَ وَالنَّبِيُّ وَالنَّبِيِّينَ مَعَهُمُ الرَّهْطُ وَالنَّبِيُّ وَالنَّبِيِّينَ وَلَيْسَ مَعَهُمُ أَحَدٌ.

يَأْتِي النَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَيَأْتِي النَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّجُلَانِ وَيَأْتِي النَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ وَيَأْتِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ.

فَأَهْلُ الْحَقِّ قَلَّةٌ فِي كُلِّ عَصْرٍ وَمِصْرٍ، وَقَلَّةٌ أَهْلُ الْحَقِّ لَا تَغْنِي أَنَّهُمْ عَلَى ضَلَالٍ أَوْ عَلَى بَاطِلٍ كَمَا يَدَّعِي ذَلِكَ أَوْ يَفْهَمُهُ أَهْلُ الْبَاطِلِ مِمَّنْ أَرَاغَ اللَّهُ قَلْبَهُ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيَّنَّ أَنَّ فِي أَرْمَانٍ مُعَيَّنَةٍ - وَهِيَ أَرْمَانُ الْغُرَبَاءِ - يَكُونُ النَّاسُ فِيهَا قَلَّةً كَمَا جَاءَ فِي الصَّحِيحِ: "بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ". فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَيَاةَ الطَّيِّبَةَ لِلْغُرَبَاءِ، فَهُوَ لَا يَكُونُ الْقَلَّةُ هُمُ الْغُرَبَاءُ هُمُ الَّذِينَ اصْطَفَاهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

بَعْدَ أَنْ قَدَّمَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ هَذِهِ الْمُقَدِّمَةَ شَرَعَ فِي بَيَانِ الْأُصُولِ فَقَالَ: "الْأَصْلُ الْأَوَّلُ: إِخْلَاصُ الدِّينِ لِلَّهِ تَعَالَى وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبَيَانُ ضِدِّهِ الَّذِي هُوَ الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَكَوْنُ أَكْثَرِ الْقُرْآنِ فِي بَيَانِ هَذَا الْأَصْلِ مِنْ وَجْهِ شَتَّى بِكَلَامٍ يَفْهَمُهُ أَبْلَدُ الْعَامَّةِ. ثُمَّ لَمَّا صَارَ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْأُمَّةِ مَا صَارَ أَظْهَرَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ الْإِخْلَاصَ فِي صُورَةٍ تَنْقُصُ الصَّالِحِينَ وَتَقْصِرُ فِي حُقُوقِهِمْ وَأَظْهَرَ لَهُمُ الشِّرْكَ بِاللَّهِ فِي صُورَةٍ مَحَبَّةٍ الصَّالِحِينَ وَاتِّبَاعِهِمْ".

الْأَصْلُ الْأَوَّلُ: وَهُوَ أَصْلُ الْأُصُولِ وَهُوَ أَهَمُّ الْمُهَمَّاتِ إِخْلَاصُ التَّوْحِيدِ لِلْعَزِيزِ الْمَجِيدِ، إِخْلَاصُ التَّوْحِيدِ لِلَّهِ وَحْدَهُ وَبَيَانُ ضِدِّهِ وَهُوَ الشِّرْكُ.

الشَّيْخُ هُنَا لَا يُرِيدُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي الْأَصْلِ وَحْدَهُ وَلَكِنْ يُرِيدُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي الْأَصْلِ وَضِدِّهِ فَهُوَ لَا يَذْكُرُ الْأَصْلَ لِذَاتِهِ وَلَكِنْ لِيَطْرَحَ الْقَضِيَّةَ فَيَذْكُرُ الْأَصْلَ وَبَيَانَ حَالِ النَّاسِ فِيهِ مِنْ

الضَّلَالِ وَالزَّيْغِ بِسَبَبِ شُبُهَاتِ الشَّيَاطِينِ وَهَذَا مِنْ بَابِ الْإِتِّبَاعِ لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمْ يَأْمُرْ بِالتَّوْحِيدِ فَحَسَبُ بَلِّ أَمَرَ بِالتَّوْحِيدِ وَنَهَى عَنِ الشِّرْكِ فِي كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ "لَا إِلَهَ" نَفِي "إِلَّا اللَّهُ" إِنْثَابٌ { وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ٥ } "وَاعْبُدُوا اللَّهَ" طَلَبُ إِقَامَةِ التَّوْحِيدِ "وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا" نَهْيٌ عَنِ الشِّرْكِ.

وَهَكَذَا عَلَّمَاؤُنَا عَلَيْهِمُ الرَّحْمَةُ حِينَ يُصَنِّفُونَ وَحِينَ يُسَطِّرُونَ، يُصَنِّفُونَ وَيُسَطِّرُونَ بِمَا فَهَمُوا مِنْ كَلَامِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَى الْوَتِيرَةِ يَأْتِي الْكَلَامُ مُتَمَاشِيًا مَعَ مُرَادِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وَالْإِخْلَاصُ أَحَدُ أَرْكَانِ التَّوْحِيدِ وَالتَّوْحِيدُ لَهُ رُكْنَانُ:

الرُّكْنُ الْأَوَّلُ: الْإِخْلَاصُ.

الرُّكْنُ الثَّانِي: الصِّدْقُ فِي مُتَابَعَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

تَجْرِيدُ التَّوْحِيدِ لِلْعَزِيزِ الْمَجِيدِ وَتَجْرِيدُ الْمُتَابَعَةِ لِلنَّبِيِّ الْمَعْصُومِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ جَرَى.

وَقَدْ جَمَعَ اللَّهُ تَعَالَى بَيْنَ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ فِي قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: {وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ۚ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ} [البينة : ٥].

فَالْعِبَادَةُ لَا بُدَّ فِيهَا مِنَ الْإِخْلَاصِ وَكَلِمَةُ حُنَفَاءَ تَدُلُّ عَلَى وُجُوبِ الصِّدْقِ فِي مُتَابَعَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فَالْحَنِيفِيَّةُ مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ وَالْمُسْلِمُونَ أُمِرُوا أَنْ يَتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ.

وَالْإِخْلَاصُ مَاخُودٌ فِي اللُّغَةِ مِنَ الْخَالِصِ وَهُوَ الشَّيْءُ الْأَبْيَضُ الَّذِي لَمْ يَشْرَكْهُ شَيْءٌ غَيْرُهُ مِنَ الْأَلْوَانِ وَلَمْ يُدَيَّسْهُ أَدَى. وَالْعَرَبُ يُسَمُّونَ الْأَبْيَضَ الصَّافِيَ بِالْخَالِصِ لِأَنَّهُ نَقِيٌّ. وَالْإِخْلَاصُ فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ السُّنَّةِ: هُوَ تَوْحِيدُ الْمُرَادِ كَمَا قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي نَوَائِطِهِ:

وَحَقِيقَةُ الْإِخْلَاصِ تَوْحِيدُ الْمُرَادِ فَلَا يُخَالِطُهُ مُرَادٌ ثَانٍ.

فَلَا بُدَّ أَنْ تَتَعَلَّقَ إِرَادَةُ الْعَبْدِ وَنِيَّاتُهُ بِاللَّهِ تَعَالَى وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ مِنْ بَابِ قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: {قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لَا شَرِيكَ لَهُ} وَبِذَلِكَ أَمَرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ (١٦٣) { [الأنعام : ١٦٢-١٦٣] . فَلَا بُدَّ أَنْ تَتَعَلَّقَ إِرَادَةُ الْعَبْدِ وَنِيَّاتُهُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ. وَالْإِخْلَاصُ هُوَ مَا ذَكَرَ، وَمُتَابَعَةُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتِمَّةُ الْإِخْلَاصِ.

فَالْإِخْلَاصُ وَالْمُتَابَعَةُ الْحَدَّانِ الْفَارِقَانِ فِي الْعَمَلِ، فَرُبَّمَا يَتَّحِدُ الْعَمَلَانِ فِي الصُّورَةِ وَلَكِنْ يَخْتَلِفَانِ فِي الْأَجْرِ لِاخْتِلَافِ النِّيَّةِ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: "إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَحَكُّهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ."

الْهِجْرَةُ وَاحِدَةٌ: انْتِقَالُ الْأَبْدَانِ وَمُفَارَقَةُ الْأَوْطَانِ، وَتَرْكُ الْأَهْلِ وَالْخَلَانِ وَلَكِنْ سُبْحَانَ اللَّهِ هِجْرَةٌ مَقْبُولَةٌ وَهِجْرَةٌ مَرْدُودَةٌ وَالسَّبَبُ فِي ذَلِكَ تَغَايُرُ النِّيَّاتِ، وَاخْتِلَافُ الْقَصْدِ يُؤَدِّي إِلَى اخْتِلَافِ الْحُكْمِ، وَكَذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: "يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ يُقَاتِلُ لِلذَّكْرِ وَيُقَاتِلُ لِيُحْمَدَ وَيُقَاتِلُ لِيُغْنَمَ وَيُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانُهُ". فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ قَاتَلَ حَتَّى تَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ

الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ". فَدَلَّ عَلَى أَنَّ مَنْ كَانَتْ نِيَّتُهُ لِلَّهِ وَإِخْلَاصُهُ لِلَّهِ هُوَ الَّذِي يَأْخُذُ حُكْمَ الشَّهِيدِ، وَيَغْنَمُ مَا جَعَلَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلشَّهَدَاءِ.

تَحْقِيقُ الْإِخْلَاصِ مَطْلُوبٌ وَلَكِنَّ الْإِخْلَاصَ بِدُونِ دَعْوَةٍ إِلَى عَدَمِ الشِّرْكِ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَفْذَحُ فِيهِ. فَلَا بُدَّ مِنْ أَنَّ نَحَقَّ أَمْرَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: {وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا} ٢٥٦

فَالْإِخْلَاصُ لَا بُدَّ مَعَهُ مِنْ بَيَانِ ضِدِّهِ الَّذِي هُوَ الشِّرْكَ، وَلَا بُدَّ مَعَهُ مِنَ النَّهْيِ عَنْهُ، فَكَمَا نُبَيِّنُ الْإِخْلَاصَ وَنَدْعُو إِلَيْهِ، كَذَلِكَ يَنْبَغِي عَلَى طُلَّابِ الْعِلْمِ وَعَلَى الدُّعَاةِ إِلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، بَلْ عَلَى عَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يُبَيِّنُوا الشِّرْكَ، وَأَنْ يَفْضَحُوا أَمْرَهُ، وَأَنْ يَنْهَوْا عَنْ وَفُوعِ النَّاسِ فِيهِ

"وَبَيَانِ ضِدِّهِ". الْعَطْفُ هُنَا عَلَى مَحَلِّ الْإِخْلَاصِ.

فَالْأَصْلُ الْأَوَّلُ هُوَ بَيَانُ التَّوْحِيدِ وَالْأَمْرُ بِهِ وَبَيَانُ الشِّرْكِ وَالنَّهْيُ عَنْهُ. وَقَدْ جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمَا فِي كَثِيرٍ مِنَ الْآيَاتِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: {وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ٢٥٦}

فَلَا يَتَحَقَّقُ إِيْمَانُ الْمُسْلِمِ وَلَا يَتَحَقَّقُ تَمَسُّكُهُ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى، إِلَّا بِهِدْيِ الْأَمْرَيْنِ مَعًا. كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنِ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى}

[البقرة : ٢٥٦]

فَشَهَادَةُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِيهَا تَلَارُزٌ بَيْنَ الْكُفْرِ بِالطَّاغُوتِ وَالْإِيْمَانِ بِاللَّهِ. فَ"لَا إِلَهَ" نَفْيُ جَمِيعِ الْمَعْبُودَاتِ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَهَذَا كُفْرٌ بِالطَّاغُوتِ. "إِلَّا اللَّهُ" إِبْثَاتُ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ.

قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: "وَكَوْنُ أَكْثَرِ الْقُرْآنِ فِي بَيَانِ هَذَا الْأَصْلِ".

الأصل هنا مقصود به: الأمر بالتوحيد والنهي عن الشرك، لأن بيان الشرك فيه تحلية للتوحيد وإظهار له؛ لأن الضد يُعرف بـضده، والـضد يظهر حسنه الضد ، وبـضدها تتمايز الأشياء.

فمعرفة الشرك وتجنبه يسلم منه المسلم. يعني إن لم يعرف الشيء تورط فيه وإن لم يتجنب وقع فيه. ولهذا يتعرف الإنسان الشرك ليتقيه. كما قيل:

"عَرَفْتُ الشَّرَّ لَا لِلشَّرِّ وَلَكِنْ لِتَوَقِّيهِ وَمَنْ لَا يَعْرِفُ الشَّرَّ مِنَ الْخَيْرِ يَقَعُ فِيهِ."

ولهذا كان حذيقه بن اليمان كما يخفي عن نفسه رضي الله عنه، "كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني".
ولهذا قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "إنما تنقص عرى الإسلام عروة عروة إذا نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية".

فمعرفة الشر بيان للخير ومعرفة المنكر بيان للحق ومعرفة شوم الجهل يؤدي إلى البذل والعطاء لنيل العلم.

قال رحمه الله: "وَكَوْنُ أَكْثَرِ الْقُرْآنِ فِي بَيَانِ هَذَا الْأَصْلِ مِنْ وُجُوهِ شَتَّى" يعني بين الله تبارك وتعالى التوحيد وأسباب الوصول إليه وبيّن الشرك وأسباب الوقوع فيه من وجوه شتى.

هذه الجملة تحتوي على مسألتين هامتين:

• أَنَّ أَكْثَرَ الْقُرْآنِ جَاءَ لِبَيَانِ التَّوْحِيدِ وَالنَّهْيِ عَنِ الشِّرْكِ،

وَهَذِهِ الْحَقِيقَةُ يَعْرِفُهَا كُلُّ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَاسْتَمَعَ لَهُ، وَلِذَا قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ "إِنَّ كُلَّ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ مُتَضَمِّنَةٌ لِلتَّوْحِيدِ وَدَاعِيَةٌ إِلَيْهِ، وَفُسِّرَ هَذَا بِأَنَّ الْقُرْآنَ لَا يَخْلُو أَنْ يَأْتِيَ فِي خَمْسٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ:

الْمَوْضُوعُ الْأَوَّلُ: خَبَرٌ عَنِ اللَّهِ وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ، وَهَذَا هُوَ التَّوْحِيدُ الْعِلْمِيُّ الْخَبَرِيُّ أَيْ الَّذِي يُسْتَفَادُ عَنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ وَعَنْ طَرِيقِ الْعِلْمِ.

الْمَوْضُوعُ الثَّانِي: مِنْ مَوْضُوعَاتِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ الدَّعْوَةُ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَخَلْعُ كُلِّ مَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ، وَهُوَ التَّوْحِيدُ الطَّلَبِيُّ وَهُوَ تَوْحِيدُ الْأُلُوهِيَّةِ.

الْمَوْضُوعُ الثَّلَاثُ: أَمْرٌ وَنَهْيٌ، وَهُوَ الْإِزَامُ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَفِعْلُ أَمْرِهِ وَاجْتِنَابُ نَهْيِهِ، وَهَذَا مِنْ حُقُوقِ التَّوْحِيدِ.

الْمَوْضُوعُ الرَّابِعُ: إِنْعَامُ اللَّهِ عَلَى أَهْلِ التَّوْحِيدِ وَذِكْرُ مَا أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مِنَ الْجَزَاءِ فِي الدَّارَيْنِ، وَهَذَا جَزَاءُ التَّوْحِيدِ.

الْمَوْضُوعُ الْخَامِسُ: خَبَرٌ عَنِ الْكُفَّارِ وَمَا أَعَدَّهُ اللَّهُ لَهُمْ مِنْ عَذَابٍ وَعُقُوبَةٍ عَلَى تَرْكِ التَّوْحِيدِ.

وَمِنْ ثَمَّ فَأَلْفُرَانُ كُلُّهُ جَاءَ فِي بَيَانِ التَّوْحِيدِ وَسُورَةُ الْفَاتِحَةِ كُلُّ آيَةٍ فِيهَا تَدُلُّ عَلَى التَّوْحِيدِ: {الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} تَوْحِيدٌ.

{مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ} تَوْحِيدٌ.

كُلُّ آيَةٍ فِي الْفَاتِحَةِ تَدُلُّ عَلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

• ثانيًا من حكمة الله تعالى حتى تقوم الحجة على الناس أن جعل كل آيات التوحيد في القرآن سهلة بسيطة ومختلفة الأساليب حتى إن من لم يفهم بهذا الأسلوب فهم بأسلوب آخر.

ولهذا فمن بلغه القرآن فقد بلغته حجة الله الرسالية، فإن لم يدخل في دين الله عز وجل فهو في النار.

قال رحمه الله "وَأَنَّ هَذَا الْبَيَانُ جَاءَ مِنْ وَجْهِ"، فما هذه الوجوه؟

الوجوه التي جاءت عليها الآيات القرآنية المنصممة للتوحيد يفهمها كل إنسان إلا من كان مجنونًا أو معتوهًا، وهذه الوجوه كثيرة:

الوجه الأول: الأمر صراحةً بعبادة الله وحده لا شريك له وأنه عز وجل مختص بهذه العبادة فلا تجوز ولا يجوز أن تُصرف هذه العبادة لغيره، وذلك كقوله سبحانه: {قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا} [آل عمران : ٦٤] الآية، وقوله: "{وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا} وقوله: {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ} [النحل : ٣٦] وقوله: {وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ} [الإسراء : ٢٣]

هذا هو الوجه الأول من وجوه بيان التوحيد والنهي عن الشرك.

الوجه الثاني: النهي الصريح المباشر عن الشرك والكفر قال تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ عَلَيْهِ إِلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [الأنعام : ١٥١]

وقوله: {لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا} [الكهف : ٣٨] وقوله: {إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ} وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ [المائدة :

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا { [النساء : ٤٨]

فَهَذَا الْوَجْهُ: ذِكْرُ لِلشِّرْكِ وَنَهْيٌ عَنْهُ عَلَى سَبِيلِ التَّصْرِيحِ، فَكُلُّهَا آيَاتٌ صَرِيحَةٌ فِي النَّهْيِ عَنِ الشِّرْكِ، فَهَلْ مَنْ سَمِعَ هَذِهِ الْآيَاتِ لَا يَعْرِفُ مَعْنَى التَّوْحِيدِ وَلَا يَعْرِفُ خُطُورَةَ الشِّرْكِ.

الْوَجْهُ الثَّالِثُ مِنْ وَجُوهِ بَيَانِ التَّوْحِيدِ وَضِدِّهِ: أَنَّ اللَّهَ أَثَبَّتَ أَنَّهُ وَحْدَهُ الْمُتَفَرِّدُ بِالْأُلُوْهِيَّةِ وَلَا يُشَارِكُهُ فِيهَا أَحَدٌ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ لَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ وَلَا مَلَكٌ مُقَرَّبٌ وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: {فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ} [محمد : ١٩]

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: "{أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهُ وَاحِدٌ} فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا" [الكهف : ١١٠].

الْوَجْهُ الرَّابِعُ فِي بَيَانِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِاخْتِصَاصِهِ بِالرُّبُوبِيَّةِ فَوَجَبَ إِفْرَادُهُ فِي الْأُلُوْهِيَّةِ لِرُومًا لِهَذَا فَالَرَّبُّ الَّذِي هُوَ خَالِقُ، مَالِكُ، مُدَبِّرُ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ إِلَهًا مُتَّصِرًا أَمْرًا نَاهِيًا وَلِهَذَا احْتَجَّ اللَّهُ عَلَى الْكُفَّارِ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ لِيَحَقِّقُوا تَوْحِيدَ الْإِلَهِيَّةِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ فَقَالَ سُبْحَانَهُ: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (٢١) الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَّكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٢٢)} [البقرة : ٢١-٢٢]

وَقَالَ سُبْحَانَهُ: {فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ} [قريش : ٣]

فَهَذَا كُلُّهُ بَيَانٌ لِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ وَالَّذِي يَقْتَضِي تَوْحِيدَ الْإِلَهِيَّةِ.

الْوَجْهَ الْخَامِسُ مِنْ وَجُوهِ بَيَانِ الْإِخْلَاصِ وَبَيَانِ التَّوْحِيدِ وَضِدِّهِ: أَنَّ اللَّهَ خَاطَبَ عُقُولِ النَّاسِ وَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ كُلَّ مَعْبُودٍ مِنْ دُونِ اللَّهِ تَعَالَى هُوَ مَعْبُودٌ نَقْصٍ لَا يَمْلِكُ مَا يُؤْهِلُهُ لِهَذِهِ الْعُبُودِيَّةِ كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضَرْبَ مَثَلٍ فَاسْتَمِعُوا لَهُ^{٥٦} إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ^{٥٧} وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ^{٥٨} ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ} [الحج : ٧٣]

الْوَجْهَ السَّادِسُ مِنْ وَجُوهِ بَيَانِ التَّوْحِيدِ وَضِدِّهِ: ذَكَرُ اللَّهُ تَعَالَى لِلآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى نِعَمِهِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ وَفِيهَا إلْزَامُهُم بِالْعِبَادَةِ لَهُ لِقَاءَ هَذِهِ النِّعَمِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ، فَوَجُوهُ تَفْهِيمِ الْقُرْآنِ لِلتَّوْحِيدِ كَثِيرَةٌ لَا يَبْقَى مَعَهَا شُبْهَةٌ فِي قَلْبِ عَبْدٍ مِنَ الْعَبِيدِ.

وَهَذَا جَاءَ بِكَلَامٍ يَفْهَمُهُ أَهْلُ الْعَامَّةِ وَالْبَلِيدُ هُوَ مَنْ إِذَا تَنَشَّطَ وَأَخَذَ الْمُتَنَشِّطَاتِ فَإِنَّهُ لَا يَنْشَطُ وَعَلَى الرَّغْمِ مِنْ ذَلِكَ فَإِنَّ مَنْ كَانَ بِهَذِهِ الْبَلَادَةِ الشَّدِيدَةِ وَتَلَيَّنَتْ عَلَيْهِ آيَاتُ الْقُرْآنِ فَسَوْفَ يَعْلَمُ مُرَادَ اللَّهِ مِنْهَا؛ لِأَنَّ هَذَا الْقُرْآنَ مُيسِّرٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاضِحٌ لَا خَفَاءَ فِيهِ لِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: {فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ وَتُنذِرَ بِهِ قَوْمًا لُدًّا} [مريم : ٩٧]

وَقَوْلِهِ: {فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ} [الدخان : ٥٨] وَقَوْلِهِ: {وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ} [القمر : ١٧]

بَعْدَ بَيَانِ الْإِخْلَاصِ لِلَّهِ وَالنَّهْيِ عَنِ الشِّرْكِ قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: "ثُمَّ لَمَّا صَارَ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْأُمَّةِ مَا صَارَ" يَعْنِي "ثُمَّ" تَفِيدُ التَّرَاخِي يَعْنِي تَغَيَّرَتْ أَحْوَالُ الْأُمَّةِ وَصَارَ ذَلِكَ كَأَنَّهُ غَيْرُ وَاضِحٍ وَلَا بَيِّنٍ، وَفِيهِ بَيَانٌ أَنَّ الْأُمَّةَ مَرَّتْ بِمَرَحَلَتَيْنِ:

مَرَحَلَةٌ سَلِيمَةٌ وَهِيَ زَمَنُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَزَمَنُ الْقُرُونِ الْمُفَضَّلَةِ الَّتِي شَهِدَ لَهَا الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْخَيْرِيَّةِ.

وَهَذِهِ الْقُرُونُ سَلِمَتْ مِنَ الشِّرْكِ حَتَّى يَبْسُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُعْبَدَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ.

وَلَمَّا بَعُدَتْ هَذِهِ الْقُرُونُ وَصَارَتْ الْأُمَّةُ إِلَى مَا صَارَتْ إِلَيْهِ مِنْ انْتِشَارِ الْجَهْلِ، وَقِلَّةِ الْعِلْمِ مِمَّا كَانَ سَبَبًا فِي انْتِشَارِ الشِّرْكِ بِاللَّهِ وَانْتِشَارِ الْبِدْعِ وَالْمُحَدَّثَاتِ، وَهَكَذَا الْقَرِينُ يُشَابِهُهُ قَرِينُهُ وَالْجَارُ يَتَأَثَّرُ بِجَوَارِهِ وَكُلَّمَا اشْتَدَّ وَاتَّسَعَ الْبُؤْسُ كُلَّمَا ظَهَرَ التَّغْيِيرُ تَغْيِيرُ السَّابِقِ عَنِ اللَّاحِقِ. فَعِنْدَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ الصَّحَابَةُ بِإِيمَانِهِمْ وَتَبَاتِهِمْ، فَلَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَقِيَ الصَّحَابَةُ وَجَاءَ زَمَنُ التَّابِعِينَ فَعَاشَرُوا الصَّحَابَةَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَتَلَمَّسُوا مِنْهُمْ الْأُسْوَةَ وَالْقُدْوَةَ فَصَارَ التَّابِعُونَ عَلَى مَا دَرَجُوا عَلَيْهِ مَعَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ جَاءَ تَابِعُ التَّابِعِينَ فَرَأَوْا التَّابِعِينَ عَلَى هَذِهِ الْوَتِيرَةِ، وَعَلَى هَذِهِ الْخَلَّةِ وَالنَّحْلَةِ فَتَأَثَّرُوا بِهِ.

ثُمَّ لَمَّا بَعُدَتْ الْمَسَافَةُ، وَصَارَتْ النُّفُوسُ إِلَى مَا صَارَتْ إِلَيْهِ مِنْ حُبِّ الدُّنْيَا، وَالرُّكُونِ إِلَيْهَا تَغْيِيرَ الْأَمْرِ وَتَبَدُّلَ الْحَالِ فَفَشَا الشِّرْكَ وَانْتَشَرَ.

وَهَذَا الْحُكْمُ لَيْسَ خَاصًّا بِإِطْلَاقِهِ مِنْ قِبَلِ الشَّيْخِ، وَلَكِنَّ الْكَثِيرَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَصْدَرُوا هَذَا الْحُكْمَ، وَقَرَّرُوهُ كَمَا ذَكَرَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الْبُلْدَانِ وَكَمَا جَاءَ فِي تَارِيخِ الْجَبَرْتِيِّ فِي مِصْرَ، وَمَا ذَكَرَهُ الْأَمِيرُ الصَّنْعَانِيُّ وَالْإِمَامُ الشُّوْكَانِيُّ وَابْنُ غَنَامٍ فِي تَارِيخِهِ وَكَمَا ذَكَرَهُ كُلُّ مَنْ شَاهَدَ الشِّرْكَ وَالْخُرَافَةَ وَالْبِدْعَ فِي سَائِرِ الزَّمَنِ عِلْمٌ أَنَّ حُكْمَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ لَمْ يَكُنْ خَارِجًا عَنِ وَاقِعِ الْأُمَّةِ فَضْلًا وَحَتَّى لَا يُقَالَ: "إِنَّ هَذَا الْحُكْمَ صَادِرٌ مِنَ الشَّيْخِ أَوْ مِنْ أَتْبَاعِهِ" فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ أَجْرَى ذَلِكَ الْكَلَامَ فِي كِتَابِ هَذَا الزَّمَانِ فَمِنْ ذَلِكَ مَا سَطَّرَهُ مُصْطَفَى لُطْفِي الْمَنْفُلُوطِي فَقَدْ ذَكَرَ فِي كِتَابِهِ "النَّظَرَاتِ" "كَتَبَ إِلَيَّ أَحَدُ عُلَمَاءِ الْهِنْدِ كِتَابًا يَقُولُ فِيهِ: إِنَّهُ اطَّلَعَ عَلَى مُؤَلَّفٍ ظَهَرَ حَدِيثًا وَمَوْضُوعُهُ (تَارِيخُ حَيَاةِ السَّيِّدِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلَانِيِّ) وَذَكَرَ مَنَاقِبَهُ وَكَرَامَاتِهِ فَرَأَى فِيهِ مِنَ الصِّفَاتِ وَالْأَلْقَابِ الَّتِي وَصَفَ بِهَا الْكَاتِبُ السَّيِّدَ عَبْدِ الْقَادِرِ وَلَقَّبَهُ بِهَا صِفَاتٍ وَأَلْقَابٍ هِيَ بِمَقَامَاتِ الْأُلُوْهِيَّةِ أَلْيَقُ مِنْهَا بِمَقَامِ النُّبُوَّةِ فَضْلًا عَنْ مَقَامِ الْوِلَايَةِ كَقَوْلِهِ: سَيِّدُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالنَّفَاعِ

الضَّرَّارَ، وَالْمُتَصَرِّفُ فِي الْأَكْوَانِ وَالْمُطَّلِعُ عَلَى أَسْرَارِ الْخَلِيقَةِ وَمُخَيِّ الْمَوْتَى،
وَمُبْرِئُ الْأَعْمَى وَالْأَبْرَصِ وَالْأَكْمَهَ وَأَمْرُهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ وَمَاحِي الذُّنُوبِ وَدَافِعُ الْبَلَاءِ
وَالرَّافِعُ الْوَاضِعُ وَصَاحِبُ الشَّرِيعَةِ وَصَاحِبُ الْوُجُودِ التَّامِّ إِلَى كَثِيرٍ مِنْ أَمْثَالِ هَذِهِ
النُّعُوتِ وَالْأَلْقَابِ."

وَيَقُولُ الْكَاتِبُ "إِنَّهُ رَأَى فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ فَصْلًا يَشْرَحُ فِيهِ الْمُؤَلِّفُ الْكُنْفِيَّةَ الَّتِي يَجِبُ أَنْ
يَتَكَيَّفَ بِهَا الزَّائِرُ لِقَبْرِ هَذَا الرَّجُلِ وَهُوَ السَّيِّدُ عَبْدُ الْقَادِرِ الْجِيلَانِي. يَقُولُ فِيهِ: أَوَّلُ مَا
يَجِبُ عَلَى الزَّائِرِ عِنْدَ زِيَارَةِ سَيِّدِهِ وَمَوْلَاهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ وَضُوءًا سَابِعًا. ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ
بُخْشُوعٍ وَاسْتِحْضَارٍ، ثُمَّ يَتَوَجَّهَ إِلَى تِلْكَ الْكُعْبَةِ الْمَشْرِفَةِ" أَيَّ إِلَى قَبْرِ الْجِيلَانِي.

"وَبَعْدَ السَّلَامِ عَلَى صَاحِبِ الضَّرِيحِ الْمُعْظَمِ يَقُولُ: يَا صَاحِبَ الثَّقَلَيْنِ أَغْنِنِي وَأَمِدِّنِي
بِقَضَاءِ حَاجَتِي وَتَفْرِيجِ كُرْبَتِي.

أَغْنِنِي يَا مُخَيِّ الدِّينِ عَبْدَ الْقَادِرِ.

أَغْنِنِي يَا وَلِيَّ عَبْدَ الْقَادِرِ.

أَغْنِنِي يَا سُلْطَانَ عَبْدَ الْقَادِرِ.

أَغْنِنِي يَا كَذَا يَا كَذَا يَا كَذَا."

وَهَذَا كُلُّهُ مِنَ الشِّرْكِ عِيَادًا بِاللَّهِ وَالْعِيَادُ بِجَنَابِهِ.

"وَأَنَّ الْهُنُودَ كَانُوا يَسْجُدُونَ بَيْنَ ذَلِكَ الْقَبْرِ كَسُجُودِهِمْ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ، وَإِنَّ فِي كُلِّ بَلَدَةٍ مِنْ
بُلْدَانِ الْهُنُودِ وَقَرَاهَا مَرَارًا لِهَذَا الرَّجُلِ فَصَارَ قِبْلَةً يَتَوَجَّهُ إِلَيْهَا الْمُسْلِمُونَ فِي تِلْكَ الْبِلَادِ
وَصَارَ مَلْجَأً يُلْجَأُونَ إِلَيْهِ عِنْدَ الشَّدَائِدِ وَالْأَزْمَاتِ وَيُنْفِقُونَ عَلَى خِدْمَتِهِ وَسَدَنَتِهِ وَفِي
مَوَالِدِهِ وَحَضَرَاتِهِ مَا لَوْ أَنْفَقَ عَلَى فَقَرَاءِ الْأَرْضِ جَمِيعًا لَصَارُوا أَغْنِيَاءَ."

"هَذَا مَا كَتَبَهُ إِلَيَّ ذَلِكَ الْكَاتِبُ وَيَعْلَمُ اللَّهُ أَنِّي مَا أَتَمَمْتُ قِرَاءَةَ رِسَالَتِهِ حَتَّى دَارَتْ بِي الْأَرْضُ الْفَضَاءُ وَأَظْلَمَتِ الدُّنْيَا فِي عَيْنِي فَمَا أَبْصَرُ مِمَّا حَوْلِي شَيْئًا حَزَنًا وَأَسَفًا عَلَى مَا آلَتْ إِلَيْهِ حَالَةُ الْإِسْلَامِ بَيْنَ أَهْلِهِ بَيْنَ قَوْمٍ أَنْكَرُوهُ بَعْدَمَا عَرَفُوهُ، وَوَضَعُوهُ بَعْدَمَا رَفَعُوهُ وَذَهَبُوا بِهِ مَذَاهِبَ لَا يَعْرِفُهَا وَلَا شَأْنَ لَهُ بِهَا. أَيُّ عَيْنٍ يَجْمُلُ بِهَا أَنْ تَسْتَبْقِيَ فِي مَحَاجِرِهَا قَطْرَةً وَاحِدَةً مِنَ الدَّمْعِ فَلَا تُرِيقُهَا أَمَامَ هَذَا الْمُنْظَرِ الْمُحْزِنِ مَنْظَرِ أَوْلِيكَ الْمُسْلِمِينَ وَهُمْ رُكَّعٌ سُجُودٌ عَلَى أَعْتَابِ قَبْرِ، رُبَّمَا كَانَ بَيْنَهُمْ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْ سَاكِنِهِ فِي حَيَاتِهِ فَأَحْرَى أَنْ يَكُونَ كَذَلِكَ بَعْدَمَا مَمَاتَ، أَيُّ قَلْبٍ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَقِرَّ بَيْنَ جَنْبَيِّ صَاحِبِهِ سَاعَةً وَاحِدَةً فَلَا يَطِيرُ جَزَعًا حِينَمَا يَرَى الْمُسْلِمِينَ أَصْحَابَ دِينِ التَّوْحِيدِ أَكْثَرَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِشْرَاكًا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْمَجِيدِ وَأَوْسَعُهُمْ دَائِرَةً فِي تَعَدُّدِ الْأَلِهَةِ وَكَثْرَةِ الْمَعْبُودَاتِ.

لَمْ يَنْقَمْ الْمُسْلِمُونَ التَّثْلِيثَ مِنَ الْمَسِيحِيِّينَ لَمَّا يَحْمِلُونَ لَهُمْ فِي صُدُورِهِمْ تِلْكَ الْمَوْجِدَةَ، وَذَلِكَ الضِّغْنُ وَعَلَى مَا يُحَارِبُونَهُمْ وَفِيمَا يُفَاقِلُونَهُمْ وَهُمْ لَمْ يَبْلُغُوا مِنَ الشِّرْكِ بِاللَّهِ مَبْلَغَهُمْ وَلَمْ يَعْرِفُوا فِيهِ كَاغْرَاقِهِمْ، يَدِينُ الْمَسِيحِيُّونَ بِالْإِلَهَةِ ثَلَاثَةً وَلَكِنَّهُمْ يَشْعُرُونَ بِعَرَابَةِ هَذَا التَّعَدُّدِ وَبُعْدِهِ عَنِ الْعَقْلِ فَيَتَأَوَّلُونَ فِيهِ يَقُولُونَ إِنَّ الثَّلَاثَةَ فِي حُكْمٍ وَاحِدٍ، وَأَمَّا الْمُسْلِمُونَ فَيَدِينُونَ بِالْآلَافِ مِنَ الْأَلِهَةِ أَكْثَرُهَا جُدُوحُ أَشْجَارٍ وَجُثَثُ أَمْوَاتٍ وَقِطْعُ أَحْجَارٍ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ."

هَذَا مَا نَقَلَهُ مُصْطَفَى لُطْفِي الْمُنْفَرْدُ. فَهَذَا مَا نَقَلَهُ مُصْطَفَى لُطْفِي الْمُنْفَلُوطِي فِي كِتَابِهِ "النَّظَرَاتِ" مِمَّا بَلَغَهُ مِنْ بَعْضِ عُلَمَاءِ الْهِنْدِ مِمَّا نَقَلَهُ عَمَّا رَأَاهُ فِي دِيَارِ الْهِنْدِ مِنْ تَوَرُّطِ الْمُسْلِمِينَ فِي الشِّرْكِ عِيَادًا بِاللَّهِ وَالْعِبَادُ بِجَنَابِهِ.

وَلَمَّا صَارَتِ الْأُمَّةُ فِي طَرِيقِ الْجَهْلِ وَجَدَ الشَّيْطَانُ طَرِيقَهُ لِإِفْسَادِ الْأُمَّةِ وَلِأَنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَسْعَى لِتَكْثِيرِ سَوَادِ الْفُسَّاقِ بِقَدْرِ مَا يَسْعَى لِتَكْثِيرِ سَوَادِ الْمُشْرِكِينَ وَالْكَافِرِينَ؛ لِأَنَّ هَذَا هُوَ الْعَهْدُ الَّذِي أَخَذَهُ عَلَى نَفْسِهِ وَهُوَ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي إِدْخَالِ النَّاسِ إِلَى جَهَنَّمَ وَأَنْ يَكُونُوا

مُخْلِدينَ فيها، وَهَذَا لَا يَتَحَقَّقُ إِلَّا بِالشِّرْكِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغَوِّيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ (٨٢) إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ (٨٣)} [ص : ٨٢-٨٣].

وَلِهَذَا فَإِنَّ مَنْ عَظِيمَ دَهَاءِ الشَّيْطَانِ أَنْ لَا يَرْضَى مِنَ الْعِبَادِ إِلَّا بِالْكَفْرِ، فِيهِ مُسْنَدُ الدَّارِمِيِّ أَنَّ الشَّيْطَانَ قَالَ لِأَوْلِيَائِهِ: "مِنْ أَيِّ شَيْءٍ تَأْتُونَ بَنِي آدَمَ؟" فَوَضَعَ لَهُمُ الْأَهْوَاءَ "فَوَقَعُوا فِي الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ لِأَنَّهُمْ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ عَلَى هُدًى فَلَا يَسْتَغْفِرُونَ وَلَا إِلَى اللَّهِ يَتَوَبُّونَ. وَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَشَارَ اللَّهُ إِلَيْهِمْ فِي قَوْلِهِ: {قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا (١٠٣) الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا (١٠٤)} [الكهف : ١٠٣-١٠٤]

شُبْهَةٌ وَالرُّدُّ عَلَيْهَا: وَهَذِهِ الشُّبْهَةُ سَوْفَ تَخُونُ كُلَّ مَنْ تَعَلَّقَ بِهَا فِي أَصْعَبِ الْمَوَاقِفِ وَقَدْ مَرَّرَهَا الشَّيْطَانُ لِيُصْبِحَ التَّوْحِيدُ شِرْكًَا وَالشِّرْكَ تَوْحِيدًا. وَهَذِهِ الشُّبْهَةُ جَاءَتْ عَنْ طَرِيقِ الصَّالِحِينَ وَاتَّكَأَ عَلَيْهَا الشَّيْطَانُ الرَّجِيمُ لِأَنَّ قُلُوبَ النَّاسِ تُحِبُّ الصَّالِحِينَ فَوْقَ النَّاسِ فِي الشِّرْكِ عَنْ طَرِيقِ الْمَغَالَاةِ فِي الصَّالِحِينَ وَإِنزَالِهِمْ مَنَازِلَ أَكْبَرَ مِنْ مَنَازِلِهِمْ. فَدَخَلَ إِلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ عَنْ طَرِيقِ الصَّالِحِينَ لِيُزِيلَ الْكَثِيرَ مِنَ التُّصَوُّصِ كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ حُدَيْفَةَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "تُعَرِّضُ الْفِتْنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَعَرَضِ الْحَصِيرِ عُوْدًا عُوْدًا فَأَيُّ قَلْبٍ أَشْرَبَهَا نُكْتَتٌ فِيهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا نُكْتَتٌ فِيهِ نُكْتَةٌ بَيَضَاءُ حَتَّى يَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ أَبْيَضَ بِمِثْلِ الصَّفَا فَلَا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَاءَاتُ وَالْأَرْضُ وَالْآخِرُ أَسْوَدَ مُرْبَادٍّ كَالْكُوزِ مُجَحِّيًا لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا إِلَّا مَا أَشْرَبَ مِنْ هَوَاهُ".

فَالشَّيْطَانُ حِينَ يُرِيدُ أَنْ يُضِلَّ بَنِي آدَمَ لَا يُضِلُّهُمْ مَرَّةً وَاحِدَةً بَلْ يَأْخُذُهُمْ عَلَى مَرَاجِلَ مَرَاجِلَ إِضْلَالِ الشَّيْطَانِ:

الْمَرْحَلَةُ الْأُولَى وَكَمَا جَاءَ إِلَى قَوْمِ نُوحٍ إِبْلِيسُ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُمْ: "أَلَا تَضَعُونَ
لِهَؤُلَاءِ الصَّالِحِينَ أَنْصَابًا لِتَذْكُرُوا عِبَادَتِهِمْ؟" فَمَاتَ الْجِيلُ الْأَوَّلُ وَلَمْ تُعْبَدِ الْأَصْنَامُ.

الْمَرْحَلَةُ الثَّانِيَّةُ: جَاءَ الشَّيْطَانُ لِلْجِيلِ الثَّانِي وَقَالَ لَهُمْ: "إِنَّ آبَاءَكُمْ مَا وَضَعُوا نُصْبًا
لِيَعْبُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسَرُوا إِلَّا لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَسْتَشْفِعُونَ بِهِمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى" فَبَدَّءُوا يَسْتَشْفِعُونَ
بِهِمْ.

الْمَرْحَلَةُ الثَّالِثَةُ: كَذَلِكَ وَسَّوسَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ بِأَنْ دُعَاءَ اللَّهِ عِنْدَ قُبُورِ الصَّالِحِينَ أُولَى
وَأَنْفَعُ وَأَبْرَكُ مِنَ الدُّعَاءِ فِي الْمَسَاجِدِ فَأَصْبَحُوا يَدْعُونَ اللَّهَ عِنْدَ الْقُبُورِ.

مَرْحَلَةٌ تَأْخُذُ إِلَى مَرْحَلَةٍ، الْمَرْحَلَةُ الْأُولَى أَنَّهُ جَاءَ إِلَى قَوْمِ نُوحٍ فَقَالَ: "أَلَا تَصْنَعُونَ
لِهَؤُلَاءِ الصَّالِحِينَ نُصْبًا لِتَذْكُرُوا عِبَادَتِهِمْ؟" فَمَاتَ الْجِيلُ الْأَوَّلُ وَلَمْ تُعْبَدِ الْأَصْنَامُ.

الْمَرْحَلَةُ الثَّانِيَّةُ جَاءَ الشَّيْطَانُ لِلْجِيلِ الثَّانِي وَقَالَ لَهُمْ: "إِنَّ آبَاءَكُمْ مَا وَضَعُوا هَذِهِ النُّصُبَ
لِيَعْبُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسَرُوا إِلَّا لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَسْتَشْفِعُونَ بِهِمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى" فَبَدَّءُوا يَسْتَشْفِعُونَ
بِهِمْ.

ثُمَّ جَاءَتِ الْمَرْحَلَةُ الثَّالِثَةُ: وَسَّوسَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ بِأَنْ دُعَاءَ اللَّهِ عِنْدَ قُبُورِ الصَّالِحِينَ أُولَى
وَأَنْفَعُ وَأَبْرَكُ مِنْ دُعَاءِ اللَّهِ فِي الْمَسَاجِدِ فَأَصْبَحُوا يَدْعُونَ اللَّهَ عِنْدَ الْقُبُورِ.

الْمَرْحَلَةُ الرَّابِعَةُ: وَسَّوسَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ بِدُعَاءِ أَصْحَابِ الْقُبُورِ أَنْفُسِهِمْ لِيَكْشِفُوا مَرَضًا
وَيَقْضُوا حَاجَاتِهِمْ.

أَمَّا الْمَرْحَلَةُ الْخَامِسَةُ: أَوْقَعَهُمُ الشَّيْطَانُ فِي الشِّرْكِ فَذَلِكَ لِأَنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ لِقَوْلِهِ
تَعَالَى: {وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا} [الجن : ١٨]

فَأَخَذُوا يَدْعُونَ هَذِهِ الْأِلَهَةَ.

الْمَرْحَلَةُ السَّادِسَةُ: بَدَأَ الْعَاكِفُونَ عَلَى الْقُبُورِ بِدَعْوَةِ النَّاسِ لِمَا وَقَعُوا فِيهِ مِنَ الشِّرْكِ
وَادَّعَوْا كَذِبًا وَزُورًا أَنَّ هَذَا هُوَ التَّوْحِيدُ وَأَنَّ هَذِهِ هِيَ مَحَبَّةُ الصَّالِحِينَ فَبَدَأَ هَؤُلَاءِ
الْقُبُورِيُّونَ بِالدَّعْوَةِ لِهَذَا الْبَاطِلِ وَالْفُتُوَا الْكَثِيرِ مِنَ الْمُؤَلَّفَاتِ الَّتِي تَدْعُو لِذَعَاءِ الْقُبُورِ.

الْمَرْحَلَةُ السَّابِعَةُ: الْعِدَاوَةُ الشَّدِيدَةُ لِكُلِّ مَنْ دَعَا إِلَى الْعُودَةِ إِلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ فِي
الْأَرْمَنَةِ الْفَاضِلَةِ وَالْأَجْيَالِ الْفَاضِلَةِ مِنَ التَّوْحِيدِ وَإِفْرَادِ الْعِبَادَةِ لِلْعَزِيزِ الْمَجِيدِ وَالنَّهْيِ عَنِ
الشِّرْكِ وَجَعَلَ لَهُ أُنْدَادًا وَالتَّحْذِيرِ مِنْهُ تَحْتَ شُبْهَةِ أَنَّ هَؤُلَاءِ يَتَنَقَّصُونَ مِنَ الصَّالِحِينَ
وَيَزِدُّونَهُمْ وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ.

إِنْ قُلْتَ لِغُبُورِي: "اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَدْعُو اللَّهَ عِنْدَ الْوَلِيِّ وَلَا تَطْفُ بِقَبْرِهِ وَلَا تَنْذُرْ لَهُ وَلَا تَذْبَحْ
لَهُ" قَالَ: "تَتَنَقَّصُ الصَّالِحِينَ وَتَزِدُّرِي الصَّالِحِينَ" وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ فَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنَ
الصَّالِحِينَ، وَلَا مَنْ فِي مَكَانَتِهِمْ وَلَكِنْ يَجِبُ أَنْ لَا تَكُونَ مَكَانَتُهُمْ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ.

فَهَذَا الْقَوْلُ لَا يَقُلُّ فَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنَ الصَّالِحِينَ وَلَمْ يَقُلْ مِنْ مَكَانَتِهِمْ وَلَكِنْ يَجِبُ أَنْ لَا
تَكُونَ مَكَانَتُهُمْ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ كَمَكَانَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَعَلَيْهِ فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّالِحِينَ هُوَ نَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَ ذَلِكَ جَاءَتْ السُّنَّةُ
الصَّحِيحَةُ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا
تُطْرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ" مُتَّفَقٌ
عَلَيْهِ.

وَكَمَا جَاءَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَعَنَ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَمَّا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ
مَسَاجِدَ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ لَمَّا ذُكِرَتْ لَهُ إِحْدَى زَوْجَاتِهِ الْكَنِيسَةَ الَّتِي رَأَتْهَا بِالْحَبَشَةِ
فَمَادَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَعَنَ اللَّهُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا
قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ".

تَقُولُ أَمْنَا عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: "يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا". فَالصَّالِحُونَ لَا يُزْفَعُونَ لِمَنْزِلَةِ اللَّهِ تَعَالَى فَهَذَا شِرْكٌ وَكُفْرٌ بَلْ هُوَ عَيْنُ التَّنْقِصِ بِالصَّالِحِينَ، لِأَنَّهُمْ بِصَلَاحِهِمْ يَتَبَرَّءُونَ مِنْ هَذَا الشِّرْكِ كَمَا جَاءَ عَنْ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ ۖ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ ۚ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ ۚ تَعَلَّمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ ۚ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ﴾ [المائدة : ١١٦]

وَكَمَا جَاءَ عَنْ الْمَلَائِكَةِ فَإِنَّهُمْ يَتَبَرَّءُونَ مِمَّنْ يُشْرِكُونَهُمْ مَعَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهُولَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ (٤٠) قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيِّنَا مِنْ دُونِهِمْ ۖ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ (٤١)﴾ [سبا : ٤٠-٤١]

وَكَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ" قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَاضِبًا: "أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا قُلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَخَدَّهُ". وَهُوَ نَفْسُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي قَالَ: "مَنْ مَاتَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نِدًّا دَخَلَ النَّارَ". فَالشُّبُهَةُ الشَّيْطَانِيَّةُ الَّتِي أَظْهَرَهَا الشَّيْطَانُ إِنَّمَا هِيَ شُبُهَةُ سَاقِطَةِ مُنْهَارَةٍ لَا تَنْطَلِي إِلَّا عَلَى مَنْ طَمَسَ اللَّهُ بَصَرَهُ وَبَصِيرَتَهُ.

فَنَبَّهَ الشَّيْخُ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ الْمُهِّمِ وَهُوَ الْإِخْلَاصُ لِلَّهِ تَعَالَى وَالْحَذَرُ مِنَ الشِّرْكِ. وَبَيَّنَّ أَنَّ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةَ وَاضِحَةً فِي الدَّلَالَةِ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ ثُمَّ بَيَّنَّ وَاقِعَ الْأُمَّةِ الْمُرِّ مِنْ انْتِشَارِ الشِّرْكِ إِلَّا مِنْ قَلَّةٍ قَلِيلَةٍ، ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّ هَذَا الشِّرْكَ هُوَ شُبُهَةُ لَا سَاتِرَ لَهَا. ثُمَّ بَيَّنَّ بَرَاءَةَ أَهْلِ التَّوْحِيدِ وَالسُّنَّةِ مِنْ تَنْقُصِ الصَّالِحِينَ بَلْ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِجْلَالَ حَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ وَالْجَافِي عَنْهُ".

فَنَحْنُ نُجِلُّ الصَّالِحِينَ وَنُقَدِّرُ هُمْ وَنُحِبُّهُمْ بِقَدْرِ مَا تَمَسَّكُوا بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَلِهَذَا قَالَ الشَّافِعِيُّ: "لَا تَعْجَبْ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى لَوْ طَارَ فِي الْهَوَاءِ، وَلَوْ مَشَى عَلَى الْمَاءِ حَتَّى تَعْرِضَهُ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَإِنْ وَافَقَهَا فَهُوَ وَلِيٌّ وَإِنْ خَالَفَهَا فَهُوَ شَقِيٌّ".

فَالْإِخْلَاصَ الْإِخْلَاصَ عِبَادَ اللَّهِ وَالتَّوْحِيدَ التَّوْحِيدَ عِبَادَ اللَّهِ وَاحْذَرُوا الشِّرْكَ عِبَادَ اللَّهِ لِأَنَّ التَّوْحِيدَ لَا يَقُومُ إِلَّا بِنَقْضِ الشِّرْكِ. فَمَنْ وَحَدَ اللَّهُ وَتَوَرَّطَ فِي الشِّرْكِ فَذَ أَضَاعَ بِتَوَرُّطِهِ مَا أَقَامَهُ فِي تَوْحِيدِهِ لِأَنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ تَوْحِيدًا إِلَّا وَهُوَ خَالِصٌ مِنَ الشِّرْكِ { وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا }

وَهَذَا هُوَ الْأَصْلُ الْأَوَّلُ الَّذِي قَرَّرَهُ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الَّذِي قَامَ بِشَرْحِهِ الشَّيْخُ عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ بَرَجَسَ رَحِمَ اللَّهُ عُلَمَانَا وَأَكْرَمَ اللَّهُ أَحْيَانَنَا وَعَلَّمَنَا مَا يَنْفَعُنَا وَنَفَعَنَا بِمَا عَلَّمَنَا وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ

أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ أَصَدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ لَا سَبِيلَ لِلْوُصُولِ إِلَى الْحَقِّ إِلَّا بِأَنْ يَكُونَ الْمَرْءُ سَائِرًا عَلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، سَاعِيًا إِلَى أَنْ يَكُونَ مِنْ أَتْبَاعِ النَّبِيِّ الْأَمِينِ، يَجْعَلُ كُلَّ شَيْءٍ يُرِيدُ أَنْ يَصِلَ إِلَيْهِ أَوْ أَنْ يَشْرَعَ فِيهِ، يَجْعَلُهُ تَحْتَ

التَّحْكِيمَ، **فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا**
فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا} [النساء : ٦٥]

وَالْمُسْلِمُ الْحَقُّ، وَالَّذِي يَسْعَى جَاهِدًا فِي دُنْيَا اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، أَنْ يُقِيمَ حَيَاتَهُ
عَلَىٰ وَفْقِ دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ، ذَلِكَ الدِّينَ الَّذِي ضَمِنَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِأَهْلِهِ
بِالسَّعَادَتَيْنِ: بِالسَّعَادَةِ فِي الدُّنْيَا، وَالنَّعِيمِ فِي الْآخِرَةِ. وَلَا وُصُولَ لِذَلِكَ إِلَّا
بِالْعِلْمِ النَّافِعِ، الَّذِي يُؤَدِّي إِلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ، الَّذِي يَتَحَوَّلُ بِهِ الْمُجْتَمَعُ إِلَى
مُجْتَمَعٍ فَاضِلٍ، وَتُصْبِحُ الْحَيَاةُ بِهِ حَيَاةً طَيِّبَةً، لَا قَدَرَ فِيهَا، وَلَا غَمًّا، وَلَا هَمًّا.

يُعِينُ الْغَنَىٰ فِيهَا الْفَقِيرَ، وَيُسَاعِدُ الْقَوِيَّ فِيهَا الضَّعِيفَ، وَيَحْنُو الْوَالِدُ عَلَى
وَلَدِهِ، وَالزَّوْجُ عَلَى زَوْجَتِهِ، وَيَتَّقِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فِيهَا الْحَاكِمَ فِي
مَحْكُومِيهِ وَفِي رَعِيَّتِهِ، فَتُسْتَقِيمُ الْحَيَاةُ. وَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا بِأَنْ تُؤَسَّسَ تِلْكَ
الْحَيَاةُ عَلَىٰ أُسَاسٍ قَوِيٍّ، وَتَسِيرَ فِي مِنْهَاجٍ مُسْتَقِيمٍ.

وَلَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ لَنَا فِي كِتَابِهِ، مَا يَنْبَغِي عَلَى الْمُسْلِمِ مِنْ مِيلَادِهِ
إِلَى مَمَاتِهِ، وَمِنْ يَقْظَتِهِ إِلَى مَنَامِهِ. هَذَا الْبَيَانُ بَيَّنَّهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَبَيَّنَّهُ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سُنَّتِهِ، وَبَيَّنَّهُ الصَّحَابَةُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، إِلَى
التَّابِعِينَ، حَتَّى عَمَّ الْجَهْلُ، وَفَشَتْ الْأَهْوَاءُ فِي الْمُجْتَمَعَاتِ.

فَاحْتَاجَ عُلَمَاؤُنَا عَلَيْهِمُ الرَّحْمَةُ، أَنْ يُذَكِّرُوا النَّاسَ بِالنَّوَابِتِ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ
يَتَمَسَّكُوا بِهَا، وَبِالْأُصُولِ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ يَبْنُوا حَيَاتَهُمْ عَلَيْهَا، وَقَدْ ذَكَرَ

عَلَّمَاؤُنَا عَلَيْهِمُ الرَّحْمَةُ فِي ذَلِكَ رَسَائِلَ، وَصَنَّفُوا كُتُبًا، فَكَتَبَ اللَّهُ رَبُّ
الْعَالَمِينَ الْقُبُولَ لِبَعْضِهَا، وَلَمْ يَكْتُبْ لِبَعْضِهَا.

وَمِنَ الْكُتُبِ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ لَهَا الْقُبُولَ، مَا كَتَبَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ، فِي رِسَالَاتِهِ الَّتِي غَيَّرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا
بِلَادَ التَّوْحِيدِ، بَعْدَ أَنْ كَانَتْ بِلَادَ التَّوْحِيدِ، حَيْثُ فَشَا فِيهَا الشِّرْكُ، وَفَشَتْ
فِيهَا عِبَادَةُ الْقُبُورِ. فَصَدَعَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بِيَدِي الْحَقِّ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ أَنْ
يَرُدَّ النَّاسَ إِلَى التَّوْحِيدِ الْخَالِصِ. فَجَاءَتْ رِسَالَتُهُ مَحْشُوءَةً بِالْعِلْمِ، يَكْسُوهَا
الْبَهَاءُ وَالْجَلَالُ، وَتَصِلُ إِلَى الْقُلُوبِ وَالْأَسْمَاعِ وَالْأَذَانِ، حَتَّى غَيَّرَ اللَّهُ رَبُّ
الْعَالَمِينَ بِهِ الْأَرْضَ الْحِجَازِيَّةَ، فَصَارَتْ إِلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي قُرُونِهَا
الْفَاضِلَةِ، مِنْ هَذِهِ الْكُتُبِ الَّتِي كَتَبَهَا شَيْخُ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ،
كِتَابُهُ "الْأُصُولُ السِّتَّةُ". هَذَا الْكِتَابُ فِي أَصْلِهِ وَرِيقَاتٍ، وَلَكِنْ كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ لَهُ الْقُبُولَ، فَشَرَحَهُ الشَّارِحُونَ، وَتَنَاولَهُ الْعُلَمَاءُ الْعَالِمُونَ، حَتَّى صَارَ
مِنْ أُصُولِ الدِّينِ، وَأَسَاسِهِ وَقَوَاعِدِهِ. وَلَقَدْ شَرَحْنَا فِيهِ بِفَضْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ
وَتَعَالَى، وَتَكَلَّمْنَا فِيهِ عَنِ الْأَصْلِ الْأَوَّلِ، وَهُوَ تَوْحِيدُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى،
وَبَيَانُ ذَلِكَ، وَالنَّهْيُ عَنِ الشِّرْكِ، وَالتَّوَرُّطُ فِيهِ

ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَ ذَلِكَ:

الْأَصْلُ الثَّانِي مِنَ الْأُصُولِ السِّتَةِ الَّتِي يَنْبَغِي عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَعِضَّ عَلَيْهَا
بِالنَّوَاجِذِ.

الأصل الثاني هو ما قاله رحمه الله: "أمر الله بالاجتماع في الدين ونهى
 عن التفرق فيه، فبين الله هذا بياناً شافياً تفهمه العوام، ونهانا أن نكون
 كالذين تفرقوا واختلّفوا قبلنا فهلكوا، وذكر أنه أمر المسلمين بالاجتماع في
 الدين ونهائهم عن التفرق فيه. ويزيده وضوحاً ما وردت به السنة من
 العجب العجيب في ذلك. ثم صار الأمر إلى أن الافتراق في أصول الدين
 وفروعه من العلم والفقه في الدين، وصار الأمر بالاجتماع في الدين لا
 يقوله إلا زنديق أو مجنون."

سبحان الله! الأصول يربط بعضها ببعض:

توحيد ضده الشرك.

واجتماع ضده التفرق.

لذا تجد الاجتماع بين أهل التوحيد والتفرق إلى من في قلوبهم زيغ من أهل
 البدع والأهواء ومن المنافقين ومن المشركين المارقين عن دين الله رب
 العالمين.

فلا تجد توحيداً إلا وتجد معه اجتماعاً، ولا تجد شركاً ونفاقاً وفجوراً
 وعصياناً إلا وتجد معه تفرقاً وتشردماً واختلافاً، {فَهْدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا
 لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ ۖ وَاللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ

مُسْتَقِيمٍ} [البقرة : ٢١٣]

{أَمَرَ اللَّهُ بِالْاجْتِمَاعِ فِي الدِّينِ وَنَهَى عَنِ التَّفَرُّقِ فِيهِ} وَالْأَصْلُ فِي الْأَمْرِ
الْوُجُوبُ، وَالْأَصْلُ فِي النَّهْيِ التَّحْرِيمُ. فَأَمَرَ اللَّهُ يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ أَنْ
يَأْتِيَهُ، وَنَهَى اللَّهُ تَعَالَى يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ أَنْ لَا يَقْتَرِبَ مِنْهُ.

قَالَ الشَّارِحُ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ "بَعْدَ أَنْ بَيَّنَّ الْمُؤَلِّفُ الْأَصْلَ الْأَوَّلَ وَمَا وَقَعَ
النَّاسُ فِيهِ مِنَ الشِّرْكِ: انْتَقَلَ إِلَى الْأَصْلِ الثَّانِي وَهُوَ أَمْرٌ فِي غَايَةِ
الْأَهَمِّيَّةِ. فَقَالَ: "أَمَرَ اللَّهُ بِالْاجْتِمَاعِ فِي الدِّينِ وَنَهَى عَنِ التَّفَرُّقِ فِيهِ.
وَعَقَّبَ لِهَذَا الْأَصْلِ بَعْدَ الْأَصْلِ السَّابِقِ، لِأَنَّ انْتِشَارَ الشِّرْكِ فِي الْغَالِبِ لَا
يَقَعُ إِلَّا بَعْدَ حُدُوثِ التَّشَاخُصِ وَالْإِخْتِلَافِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ.

وَلِهَذَا فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَثِيرًا مَا يَفْرُقُ بَيْنَ الشِّرْكِ وَخُطُورَةِ
الشَّخْنَاءِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، كَمَا جَاءَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "تُعْرَضُ أَعْمَالُ النَّاسِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّتَيْنِ يَوْمَ
الْاِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ مُؤْمِنٍ إِلَّا عَبْدًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَخْنَاءٌ،
فَيَقَالُ: اتْرُكُوا هَذَا حَتَّى يَفِيئَا." رواه مسلم

التَّوْحِيدُ يُؤَدِّي إِلَى الْاجْتِمَاعِ، وَضِدُّهُ مِنَ الشِّرْكِ وَالرِّيَاءِ وَالنِّفَاقِ يُؤَدِّي إِلَى
التَّفَرُّقِ، فَإِذَا وُجِدَ التَّفَرُّقُ وَجِدَ الْإِخْتِلَافُ. "وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ
وَسَلَّمَ: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَطَّلِعُ فِي لَيْلَةِ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ فَيَغْفِرُ لِكُلِّ خَلْقِهِ إِلَّا
لِمُشْرِكٍ أَوْ مُشَاحِنٍ." فَالطَّرِيقُ إِلَى الشَّيْطَانِ الَّذِي يَسِيرُ فِيهِ لِتَمْرِيرِ
الشِّرْكِ هُوَ وُجُودُ الشَّخْنَاءِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ. فَيَنْشَغِلُ الْمُسْلِمُونَ بَعْضُهُمْ

بِبَعْضِ تَبْدِيعًا وَتَفْسِيفًا وَتَكْفِيرًا، فَانْسُوا مَقَاصِدَ الشَّرِيعَةِ وَالتَّوْحِيدِ. " إِذَا
 انشَغَلَ النَّاسُ بِالْخِلَافَاتِ الدُّنْيَوِيَّةِ، عَزَفَ النَّاسُ عَنِ الْأُمُورِ الشَّرْعِيَّةِ، لِأَنَّ
 النِّقِیْضَانَ لَا يَجْتَمِعَانِ. لَا يَجْتَمِعُ دُنْيَا وَدِينٌ، يَعْنِي مَنْ مَلَأَ قَلْبُهُ بِالدُّنْيَا فَإِنَّ
 فِعْلَهُ لَا يَكُونُ إِلَّا لَهُ، وَمَنْ مَلَأَ قَلْبُهُ بِالْآخِرَةِ وَالرَّغْبَةِ فِي تَحْصِيلِهَا، فَإِنَّهَا
 تَدْفَعُهُ إِلَى أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا وَمِنَ السَّاعِينَ إِلَى الْوُصُولِ إِلَيْهَا. "الاجتماع
 فِي الدِّينِ: هُوَ أَنْ يَلْتَقِيَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى دِينِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، {إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ
 اللَّهِ الْإِسْلَامُ} [آل عمران : ١٩] وَالتَّقَاؤُهُمْ فِي الدِّينِ يُحْتَمُّ عَلَيْهِمُ الْاجْتِمَاعُ
 كَمَا فِي قَوْلِهِ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً} [البقرة :
 ٢٠٨]"

دِينٌ وَاحِدٌ وَالنَّاسُ مُتَعَدِّدُونَ. فَإِذَا دَخَلُوا ذَلِكَ الدِّينَ جَمَعَهُمْ:

جَمَعَهُمْ فِي تَوْحِيدِهِ.

جَمَعَهُمْ فِي شَرَائِعِهِ.

جَمَعَهُمْ فِي أَحْكَامِهِ.

جَمَعَهُمْ فِي فُضَائِلِهِ وَمَنَاقِبِهِ.

وَكَمَا أَمَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالْاجْتِمَاعِ فِي الدِّينِ، نَهَى عَنِ التَّفَرُّقِ فِيهِ،
 "التَّحْذِيرُ الشَّدِيدُ" الَّذِي حَذَّرَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مِنْهُ "مِنْ مُفَارَقَةِ دِينِ
 الْإِسْلَامِ وَالْخُرُوجِ عَنْهُ". حَذَّرَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مِنْ مُفَارَقَةِ دِينِ الْإِسْلَامِ

وَالْخُرُوجَ عَنْهُ لِأَنَّ مَنْ قَبَّلْنَا اخْتَلَفُوا، فَلَمَّا "اِخْتَلَفُوا هَلَكُوا. وَأَسْبَابُ
اِخْتِلَافِهِمْ كَمَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً
وَاحِدَةً} وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ [هود : ١١٨]

وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا} وَلَوْلَا كَلِمَةٌ
سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ [يونس : ١٩]

فَالْحَقُّ يَتَصَارَعُ مَعَ الْبَاطِلِ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ. فَالنَّاسُ كَانُوا مُجْتَمِعِينَ عَلَى
رُسُلِهِمْ وَأَنْبِيَائِهِمْ،

فَلَمَّا بَعُدُوا عَنْ دِينِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَشَغَلَتْهُمْ الدُّنْيَا بِشَهَوَاتِهَا وَشُبُهَاتِهَا
وَفِتْنَتِهَا وَابْتِلَاءَاتِهَا، خَرَجَتِ النُّفُوسُ لِتُظْهِرَ مَكُونَاتِهَا وَلِتُبْدِيَ عَلَى صَفَحَاتِ
الْوُجُوهِ وَحَرَكَاتِ الْجَوَارِحِ حَقَائِقَهَا، فَاخْتَلَفَ النَّاسُ. وَلَكِنْ هَلْ كُلُّ النَّاسِ
يَخْتَلِفُونَ؟ لَا، وَإِنَّمَا يَخْتَلِفُ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ زَيْغٌ وَمَرَضٌ. وَأَمَّا أَصْحَابُ
الْقُلُوبِ السَّلِيمَةِ وَأَمَّا أَصْحَابُ الْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ فَلَا يَخْتَلِفُونَ لِأَنَّهُمْ يَتَوَحَّدُونَ
عَلَى الْحَقِّ وَيَتَأَلَّفُونَ عَلَيْهِ وَيَتَوَدَّدُونَ فِي سَبِيلِهِ "إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ". وَتَأْتِي
الرَّحْمَةُ عَلَى حَسَبِ الْبَذْلِ وَالْمَجْهُودِ، تَأْتِي الرَّحْمَةُ "بِاتِّبَاعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسُنَّتِهِ وَأَوَامِرِهِ، فَاتِّبَاعُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا
يَخْتَلِفُونَ، أَيْ لَا يَقَعُ بَيْنَهُمْ اخْتِلَافٌ مَذْمُومٌ يَدْعُو لِلشَّحْنَاءِ وَالْعَدَاوَةِ، وَلَكِنْ
يَقَعُ بَيْنَهُمْ خِلَافٌ يُؤَدِّي لِلْحَقِّ وَيُظْهِرُهُ". يَعْنِي يَخْتَلِفُونَ فِي الْحَقِّ وَلِلْحَقِّ.
خِلَافُهُمْ فِي الْحَقِّ وَلِلْحَقِّ. أَمَّا أَنْ يَخْتَلِفُوا فَيَفِيئُوا عَنِ الْحَقِّ أَوْ يَبْتَغِدُوا عَنِ

الْحَقِّ، هَذَا لَا يَكُونُ. "وَهَذَا مَا أَرَادَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي قَوْلِهِ: {فَإِنْ تَنَارَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ} [النساء : ٥٩].

فَالْتَنَارُعُ الْمُؤَدِّي لِلشَّخْنَاءِ لَا يَقُومُ بِهِ إِلَّا مَنْ شَاقَّ الْأَنْبِيَاءَ وَكَذَّبَهُمْ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: {مَنْ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا} كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ} [الروم : ٣٢]

وَكَمَا وَرَدَ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ: "مَنْ ضَلَّ مِنْ عُلَمَائِنَا فَفِيهِ شَبَهٌ مِنَ الْيَهُودِ، وَمَنْ ضَلَّ مِنْ عِبَادِنَا فَفِيهِ شَبَهٌ مِنَ النَّصَارَى".

مَنْ ضَلَّ مِنَ الْعُلَمَاءِ فَفِيهِ شَبَهٌ مِنَ الْيَهُودِ لِأَنَّ الْحَقَّ بَلَغَهُمْ، عَلِمُوا أَمَارَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَوْعِدَ بَعَثَتِهِ، وَمَعَ هَذَا الْعِلْمِ جَحَدُوا وَأَنْكَرُوا وَعَانَدُوا. وَأَمَّا النَّصَارَى فَهُمْ يَعْبُدُونَ اللَّهَ عَلَى ضَلَالٍ.

"فَنَهَانَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ نَكُونَ كَالَّذِينَ اخْتَلَفُوا وَتَفَرَّقُوا فَقَالَ: {وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ} [البقرة : ١٧٦]

الْخِلَافُ كُلُّهُ شَرٌّ وَالْاجْتِمَاعُ كُلُّهُ رَحْمَةٌ.

"وَهَذَا مِنْ عِلَامَاتِ سَخَطِ اللَّهِ كَمَا جَاءَ فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ إِلَّا أَوْتُوا الْجَدَلَ."

الْجَدَلُ طَرِيقُ الْاِخْتِلَافِ وَمَا وَقَعَ أَحَدٌ فِي الْجَدَلِ إِلَّا صَارَ إِلَى الضَّلَالِ لَا مَحَالَةَ "ثُمَّ قَرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلَهُ تَعَالَى {مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا}.

يَقُولُ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ "وَاخْتَلَفُوا قَبْلَنَا فَهَلَكُوا" يَغْنِي الَّذِينَ اخْتَلَفُوا قَبْلَنَا هَلَكُوا "أَيَّ هَلَكُوا فِي دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ كَمَا تَرَى الْيَهُودَ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ {بَأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى} [الحشر : ١٤].

وَكَمَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى {ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنْكُمْ مِّن دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ} [البقرة : ٨٥].

فَانْظُرْ إِلَى شَوْمِ الْاِخْتِلَافِ يَقْتُلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَيُخْرِجُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا مِنْ دِيَارِهِمْ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَسْعَوْنَ إِلَى فَكَاكِ أَسْرِهِمْ فَهُمْ الَّذِينَ تَسَبَّبُوا فِي إِخْرَاجِهِمْ، وَهُمْ الَّذِينَ قَتَلُوا مَنْ قَتَلُوا مِنْ إِخْوَانِهِمْ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَعُودُونَ إِلَى التَّوَرَةِ فَتَقُولُ لَهُمْ فُكُّوا أَسْرَاكُمْ فَيَبْذُلُونَ الْمَالَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَفُكُّوا الْأَسْرَى فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْ عَذَابٍ؟

وَالسِّرُّ وَرَاءَ ذَلِكَ "أَنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِي دِينِ اللَّهِ فَلَمَّا اخْتَلَفُوا هَلَكُوا فَهَذَا وَجْهُ هَلَاكِهِمْ فِي الدُّنْيَا".

قَالَ الشَّارِحُ رَحِمَهُ اللَّهُ "وَالْمَوْلُفُ خَصَّ التَّفَرُّقَ بِالذِّكْرِ لِأَنَّ آيَاتٍ كَثِيرَةً جَاءَتْ فِي خَصِّ التَّفَرُّقِ بِالذِّمِّ وَالنَّهْيِ عَنْهُ وَأَيْضًا لِأَنَّ التَّفَرُّقَ سَهْلٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ"

حِينَ يَفْتَرِقُ الْإِنْسَانُ فَإِنَّهُ يَصِيرُ حُرًّا وَلَكِنْ فِي الْجَمَاعَةِ يَصِيرُ مُقَيَّدًا هَذَا الْقَيْدُ لَهُ رَحْمَةٌ وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَيْهِ أَصْحَابُ النُّفُوسِ الضَّعِيفَةِ عَلَى أَنَّ هَذَا الْقَيْدَ عَذَابٌ وَالْعَذَابُ فِي الْفُرْقَةِ، وَالرَّحْمَةُ فِي الْاجْتِمَاعِ.

وَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ "جَمَعَ بَيْنَ الْأَمْرِ بِالْاجْتِمَاعِ وَالنَّهْيِ عَنِ التَّفَرُّقِ وَذَلِكَ فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ فَقَالَ سُبْحَانَهُ {وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا} [آل عمران : ١٠٣]" فَأَمَرَ بِالْاجْتِمَاعِ وَنَهَى عَنِ التَّفَرُّقِ.

"وَقَالَ سُبْحَانَهُ {﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ۚ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ۚ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ } [الشورى : ١٣]"

فَاللَّهُ وَصَّى أَيَّ شَرَعٍ وَأَمَرَ وَكَتَبَ "وَسَمَّاهَا وَصِيَّةٌ لِأَهَمِّيَّتِهَا وَالِاهْتِمَامِ بِعَظِيمِ شَأْنِهَا وَأَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ تَفْسِيرِيَّةٌ" يَعْنِي تَوْضِيحُ مَا أَمَرَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِهِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ "وَيَزِيدُهُ وَضُوحًا مَا وَرَدَتْ بِهِ السُّنَّةُ مِنَ الْعَجَبِ
الْعَجَابِ فِي ذَلِكَ" يَعْنِي الْأَمْرُ بِالْاجْتِمَاعِ وَالنَّهْيُ عَنِ التَّفَرُّقِ ظَاهِرٌ بَيْنَ
وَاضِحٌ لَائِحٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَجَاءَتِ السُّنَّةُ تُوضِّحُهُ وَتَزِيدُ مِنْ وَضُوحِهِ.

وَالْعَجَبُ كُلُّ الْعَجَبِ مِنْ وَضُوحِ الْوَاضِحَاتِ وَكَأَنَّهَا خَفِيَّاتٌ غَيْرُ ظَاهِرَاتٍ
"يَزِيدُهُ وَضُوحًا إِضَافَةً لِلآيَاتِ فِي تَفْسِيرِ هَذَا الْأَصْلِ أَنَّ السُّنَّةَ جَاءَتْ
بِأَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ تَأْمُرُ بِالْاجْتِمَاعِ وَتَنْهَى عَنِ الْفُرْقَةِ وَعَنِ الْإِفْتِرَاقِ. عَنِ
الْفُرْقَةِ وَعَنِ الْإِفْتِرَاقِ مِنْ ذَلِكَ مَا وَرَدَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنِ ابْنِ
مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "اقْرَأُوا كَمَا
عَلِمْتُمْ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ."

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى الصَّحَابَةِ فَوَجَدَهُمْ يَخْتَلِفُونَ فِي قِرَاءَاتٍ،
هَذَا يَقْرَأُ بِقِرَاءَةٍ عَلَّمَهُ إِيَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ، وَهَذَا يَقْرَأُ بِقِرَاءَةٍ عَلَّمَهُ إِيَّاهَا رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَالْقُرْآنُ نَزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَاخْتَلَفُوا وَأَدَّى
ذَلِكَ إِلَى مِرَائِهِمْ وَجِدَالِهِمْ، فَمَرَّ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ:
"اقْرَأُوا كَمَا عَلِمْتُمْ" يَعْنِي كُلُّ يَوْمٍ يَقْرَأُ بِمَا أَقْرَأْتُهُ إِيَّاهُ "وَلَا تَخْتَلِفُوا فَإِنَّمَا أَهْلَكَ
مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ".

نَاهِيكَ عَنِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي ذَكَرْتَ أَحْوَالَ مَنْ خَرَجَ عَنِ الْجَمَاعَةِ كَمَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا لَسْتُ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ} إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ {[الأنعام : ١٥٩]}

أَحَادِيثُ كَثِيرٌ مِنْ أَدْلِيهَا وَأَصْرَحِهَا قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الْجَمَاعَةُ رَحْمَةٌ، وَالْفِرْقَةُ عَذَابٌ."

وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَافْتَرَقَتِ النَّصَارَى عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَسَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي إِلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً."

قَالُوا: "وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "الْجَمَاعَةُ."

هَذَا مِنْ أَكْثَرِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي دَلَّتْ عَلَى أَنَّ النِّجَاةَ فِي الْاجْتِمَاعِ وَالْجَمَاعَةِ الْمَقْصُودَةُ هُنَا لِلْاجْتِمَاعِ عَلَى دِينِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

ثُمَّ عَرَجَ الْمُؤَلِّفُ عَلَى وَاَقِعِ الْأُمَّةِ فَقَالَ: "ثُمَّ صَارَ الْأَمْرُ إِلَى أَنَّ الْإِفْتِرَاقَ فِي أَصُولِ الدِّينِ وَفُرُوعِهِ مِنَ الْعِلْمِ وَالْفِقْهِ فِي الدِّينِ، وَصَارَ الْأَمْرُ بِالْاجْتِمَاعِ فِي الدِّينِ لَا يَقُولُهُ إِلَّا زَنْدِيقٌ أَوْ مَجْنُونٌ."

إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ.

يَصِيرُ الْحَقُّ بَاطِلًا وَالْبَاطِلُ حَقًّا، يَصِيرُ الْأَمْرُ بِالْإِفْتِرَاقِ يَصِيرُ عَالِمًا وَفَقِيهَا وَإِمَامًا وَمُرْشِدًا، وَيَصِيرُ الْأَمْرُ بِالْاجْتِمَاعِ زَنْدِيقًا وَمَجْنُونًا وَعَمِيلاً وَفَاسِقًا.

الَّذِينَ قَالُوا بِأَنَّهُ لَا يَنْبَغِي الْإِنْكَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ الدِّينَ وَتَفَرَّقَ فِيهِ مِنْ أَمْثَالِ
الْمُعْتَزَلَةِ وَالْأَشَاعِرَةِ وَالْخَوَارِجِ وَيَقُولُونَ أَنَّ هَذَا الْإِنْكَارَ عَلَيْهِمْ بِمَا يُفَرِّقُ
الْأُمَّةَ.

فَانْظُرْ إِلَى كَيْدِ الشَّيْطَانِ وَمَكْرِهِ كَيْفَ أَنَّهُ قَلَبَ الْحَقَائِقَ وَغَيَّرَ الْمَوَازِينَ.

فَهَذَا الْوَاقِعُ قَدْ عَاشَهُ الشَّيْخُ فِي زَمَانِهِ. وَالِدَّعْوَى لِتَعَدُّدِ الْأَحْزَابِ وَوَضْعِ
الْبِرْلَمَانَاتِ لَهَا صُورُ بَرَاقَةٍ يَرَوُّجُهَا مَنْ أَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَيُزَيِّنُهَا بِأَنَّ هَذَا
تَقَدَّمَ وَرُقِيَ.

وَلَكِنَّ الْحَقَّ أَنَّ أُمَّةَ الْإِسْلَامِ عَلَتْ وَارْتَفَعَتْ بِالْأُسُسِ الَّتِي وَضَعَهَا النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَمَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ الْكِرَامُ فِي الدَّعْوَى
إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَا كَانَ عَنْدهُمْ دُعَاءُ الصَّالِحِينَ وَلَا الْإِسْتِشْفَاعُ بِهِمْ وَلَا
التَّفَرُّقُ، كَانُوا مُوَحِّدِينَ وَكَانُوا مُتَّبِعِينَ وَكَانُوا مُجْتَمِعِينَ، فَانْصَرَهُمُ اللَّهُ رَبُّ
الْعَالَمِينَ.

وَأَمَّا مَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ فَهُمْ مُرَاوُونَ، وَلِلنَّبِيِّ الْمَأْمُونُ مُحَالِفُونَ، وَلِلتَّفَرُّقِ
وَالْتَشَرُّدِ مَوْصُوفُونَ، فَهُمْ أَهْلُ تَفَرُّقٍ وَأَهْلُ بِدْعَةٍ وَأَهْلُ فُجُورٍ وَعِصْيَانٍ
وَنِفَاقٍ وَرِيَاءٍ وَسُمْعَةٍ.

الدَّعْوَى لِتَعَدُّدِ الْأَحْزَابِ وَالْبِرْلَمَانَاتِ تُشَابِهُ مَا يَدْعُو إِلَيْهِ الْكُفَّارُ، وَتُبْعِدُ
الْمُسْلِمِينَ عَنْ سُنَّةِ النَّبِيِّ الْأَمِينِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. لِذَلِكَ لَنْ يُرْفَعَ لِلْأُمَّةِ

رَأْسٌ طَالَمَا تَلَبَّثَتْ بِهِذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ. فَأَلَامَهُ لَمْ يُزْفَعْ لَهَا رَأْسٌ مُنْذُ أَنْ ابْتُلِيَتْ
بِهِذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ.

الاجْتِمَاعُ مِنْ شِيَمِ أَهْلِ الْحَقِّ وَالتَّفَرُّقُ مِنْ شِيَمِ أَهْلِ الْبَاطِلِ، لِأَنَّ التَّفَرُّقَ
إِطْلَاقُ الَّذِي يَتَّبَعُهُ يَصِيرُ مَعَ نَفْسِهِ فَيَجِدُ رَاحَتَهُ وَلَا يُكَلِّفُ بِشَيْءٍ. أَمَّا الَّذِي
يَجْتَمِعُ يَصِيرُ تَحْتَ إِمْرَةٍ وَتَكْلِيفٍ يَعْنِي يُكَلِّفُ بِأَعْمَالٍ وَمَهَامٍ، وَهَذَا يَأْخُذُ مَا
يَأْخُذُ مِنْ دُنْيَا الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ وَغَرَضِهِ. وَلَكِنَّ أَهْلَ الْحَقِّ يَرَوْنَ فِيَمَا يَفْعَلُونَهُ
فِي الْاجْتِمَاعِ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

الصَّحَابَةُ رَضَوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مَرَّ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدَ
الرَّجُلَ مَعَ الرَّجُلِ، وَالرَّجُلَيْنِ مَعَ الرَّجُلَيْنِ، وَالثَّلَاثَةَ مَعَ الثَّلَاثَةِ. فَقَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **"مَا لِي أَرَاكُمْ عَزِينَ؟"** يَعْنِي مَا لِي أَرَاكُمْ مُتَفَرِّقِينَ.
"هَذِهِ جَلْسَةٌ يُحِبُّهَا الشَّيْطَانُ الرَّجِيمُ" ثُمَّ نَهَاهُمْ عَنْ هَذِهِ الْجَلْسَةِ. فَكَانَ
الصَّحَابَةُ رَضَوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ يَقُولُونَ: **"إِذَا جَمَعْنَا مَجْلِسُ اجْتِمَاعِنَا حَتَّى يَسْعَنَا
الْبُسْطُ"** يَعْنِي لَوْ بُسِطَ بَسَاطٌ لَاجْتِمَاعِنَا عَلَيْهِ.

فَهَذَا أَصْلُ مَا أَحْوَجَ الْأُمَّةَ إِلَى أَنْ تَتَّصَلَ عَلَيْهِ. وَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَمَرَ نَبِيَّهٗ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْأَصْلِ فَقَالَ لِنَبِيِّهِ وَهُوَ أَتَقَى خَلْقَ اللَّهِ تَبَارَكَ
وَتَعَالَى وَهُوَ الْمُثَبَّتُ بِالْوَحْيِ وَهُوَ مَنْ هُوَ فِي صَفَاءِ قَلْبِهِ وَرُقِيِّ نَفْسِهِ وَشِيَمِ
خُلُقِهِ. يَقُولُ لَهُ رَبُّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: **{وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ
بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ} وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا**

وَلَا تُطِيع مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا} [الكهف :

[٢٨

فَأَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُلْزِمَ الصَّحَابَةَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ،
وَهَذَا أَمْرٌ بِالْاجْتِمَاعِ لِأَفْضَلِ خَلْقِ اللَّهِ وَرُسُلِهِ، فَمَنْ دُونَهُ هُوَ أَحْوَجُ بِذَلِكَ؛
لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَرَهُ اللَّهُ بِذَلِكَ فَمَنْ دُونَ النَّبِيِّ أُولَى بِذَلِكَ
الْأَمْرِ، بَلْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {هُوَ الَّذِي آيَدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ} [الأنفال :

[٦٢

فَالْمَرْءُ قَلِيلٌ بِنَفْسِهِ كَثِيرٌ بِإِخْوَانِهِ، وَالشَّيْطَانُ قَرِيبٌ مِنَ الْوَاحِدِ بَعِيدٌ عَنِ
الْاِثْنَيْنِ، عَنِ الثَّلَاثَةِ أَبْعَدُ. "وَالْمُسَافِرُ شَيْطَانٌ، وَالْمُسَافِرُونَ شَيْطَانَانِ،
وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ، وَالرَّكْبُ جَمَاعَةٌ".

بَلْ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَرْءَ أَنْ يَبِيتَ وَحْدَهُ، وَذَلِكَ حَتَّى لَا
يَسْتَوْحِشَ وَحَتَّى لَا يَأْخُذَهُ الشَّيْطَانُ.

ثُمَّ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ هَذَا الْأَصْلَ الثَّانِيَّ شَرَعَ فِي ذِكْرِ الْأَصْلِ الثَّلَاثِ قَالَ رَحِمَهُ
اللَّهُ: "أَنَّ مِنْ تَمَامِ الْاجْتِمَاعِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِمَنْ تَأْمَرَ عَلَيْنَا وَلَوْ كَانَ عَبْدًا
حَبَشِيًّا، فَبَيَّنَ اللَّهُ لَهُ هَذَا بَيَانًا شَائِعًا كَافِيًا بِوُجُوهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْبَيَانِ شَرْعًا
وَقَدَرًا، ثُمَّ صَارَ هَذَا الْأَصْلُ لَا يُعْرَفُ عِنْدَ أَكْثَرِ مَنْ يَدَّعِي الْعِلْمَ فَكَيْفَ
الْعَمَلُ بِهِ"

فِي زَمَانِ الْغُرْبَةِ تَجِدُ الْأَصْلَ لَا فَرْعَ. لَا، وَلَكِنْ لَا وُجُودَ لَهُ، تَجِدُ ضِدَّهُ
فَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ يَصِيرُ أَمْرًا بِمُنْكَرٍ وَنَهْيًا عَنْ مَعْرُوفٍ
وَهَذِهِ مِنْ صِفَاتِ الْمُنَافِقِينَ.

فَأَهْلُ الْإِيمَانِ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ. أَهْلُ النِّفَاقِ يَأْمُرُونَ
بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ.

فِي زَمَانِ الْغُرْبَةِ يَصِيرُ الْمَعْرُوفُ مُنْكَرًا، وَالْمُنْكَرُ مَعْرُوفًا وَهَذَا تَرَاهُ فِي
الْأُصُولِ الَّتِي مَرَّتْ مَعَنَا، وَكَذَلِكَ فِي هَذَا الْأَصْلِ الَّذِي سَنَشْرَعُ فِيهِ:

الْأَصْلُ الثَّلَاثُ: "تَمَامُ الْاجْتِمَاعِ وَالطَّاعَةِ فِي كُلِّ مَنْ تَأَمَّرَ عَلَيْنَا."

يَعْنِي أَنْتَ حِينَمَا أَمَرْتَ بِالْاجْتِمَاعِ فَمِنْ تَمَامِ الْاجْتِمَاعِ أَنْ تَسْمَعَ وَأَنْ تُطِيعَ
لِمَنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكَ وَلَوْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا لِأَنَّ وَلِيَّ الْأَمْرِ بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ فِي
الْجَسَدِ، وَلَا وُجُودَ لِلْجَسَدِ بِدُونِ رَأْسٍ، وَرَأْسٌ عَوْرَاءٌ تَكُونُ سَبَبًا فِي حَيَاةِ
الْبَدَنِ، وَلَكِنْ إِذَا قُطِعَتْ هَذِهِ الرَّأْسُ فَلَا وُجُودَ لِذَلِكَ الْبَدَنِ.

"فَمِنْ تَمَامِ الْاجْتِمَاعِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِمَنْ تَأَمَّرَ عَلَيْنَا" هَذَا الْأَصْلُ مُتَعَلِّقٌ
بِالْأَصْلِ السَّابِقِ، وَيُفِيدُ بَأَنَّ الْاجْتِمَاعَ لَا يَقُومُ إِلَّا عَلَى أَرْكَانٍ وَمِنْ أَرْكَانِ
الْاجْتِمَاعِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ، وَأَرْكَانُ الْاجْتِمَاعِ عُمُومًا تَتَعَدَّدُ مِنْهَا:

الْاجْتِمَاعُ عَلَى الْإِسْلَامِ: وَهُوَ الْخُضُوعُ وَالْإِنْقِيَادُ وَالْإِدْعَانُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ،
وَالْبَرَاءَةُ مِنَ الشِّرْكِ وَأَهْلِهِ.

"مِنْ صُورِ الْاجْتِمَاعِ أَنْ نَفْهَمَ هَذَا الْاجْتِمَاعَ كَمَا فَهَمَهُ الصَّحَابَةُ مِنَ الْقُرْآنِ"
يَعْنِي لَا يَكُونُ هَذَا الْاجْتِمَاعُ إِلَّا بِفَهْمٍ مَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ، وَأَنْ نَفْهَمَهُ بِفَهْمِ
الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ؛ لِأَنَّ الْجَمَاعَاتِ يَجْتَمِعُونَ وَلَكِنَّهُمْ يَجْتَمِعُونَ
عَلَى بَاطِلٍ، وَأَهْلُ الشَّهَوَاتِ يَجْتَمِعُونَ وَلَكِنْ يَجْتَمِعُونَ عَلَى دُنْيَا.
وَأَمَّا الْاجْتِمَاعُ الْمَطْلُوبُ: فَهُوَ الْاجْتِمَاعُ عَلَى الدِّينِ الْاجْتِمَاعُ عَلَى سُنَّةِ النَّبِيِّ
الْأَمِينِ.

ثالثاً: أَنْ يَكُونَ أَهْلُ هَذَا الدِّينِ لَهُ مَكَانٌ يُقِيمُونَ فِيهِ شَعَائِرَ هَذَا الدِّينِ وَيَدْعُونَ
فِيهِ لِلَّهِ تَعَالَى.

رابعاً: وُجُودُ إِمَامٍ يَرَعَى هَذَا الْاجْتِمَاعَ وَيَحْكُمُ فِيهِ بِالْعَدْلِ.

خامساً: السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِهَذَا الْإِمَامِ.

فَإِنْ وُجِدَتْ هَذِهِ الْأُمُورُ الْخَمْسَةُ كَانَ هَذَا الْاجْتِمَاعُ صَحِيحاً مُؤَيَّداً مِنْ عِنْدِ
اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

الاجْتِمَاعُ لَا يَقُومُ إِلَّا عَلَى سَمْعٍ وَطَاعَةٍ، فَالسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ هُوَ جَوْهَرُ الرُّقِيِّ
وَالْتَقْدُّمِ فِي هَذَا الْاجْتِمَاعِ لِإِبْلُوغِ الْكَمَالِ وَلِهَذَا خَصَّ الْمُؤَلَّفُ هَذَا الرُّكْنَ
بِالذِّكْرِ، وَهُنَاكَ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ تَجْمَعُ هَذِهِ الْأُصُولَ الثَّلَاثَةَ الْمُتَقَدِّمَةَ فِي أَصْلِ
وَاحِدٍ وَفِي سِيَاقٍ وَاحِدٍ وَمِنْهُ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ

ثَلَاثَةٌ: "أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَأَنْ تَنَاصَحُوا مَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ أَمْرَكُمْ".

أُوتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، فَكَانَ يَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَاتِ الْيُسِيرَاتِ الَّتِي تَحْمِلُ أَصُولًا عَظِيمَةً وَمَعَانِي جَلِيلَةً، فَاُنْظَرُ إِلَى فَهْمِ عُلَمَائِنَا عَلَيْهِمُ الرَّحْمَةُ وَاسْتِدْلَالِهِمْ وَاسْتِشْهَادَاتِهِمْ. بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ وَالشَّارِحُ الْأُصُولَ الثَّلَاثَةَ ذَكَرُوا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ ذَلِكَ كُلَّهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَكَذَلِكَ حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَقَدْ ثَبَتَ فِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: "ثَلَاثٌ لَا يَغْلُ عَلَيْنَهُنَّ قَلْبُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَمُنَاصَحَةُ وُلَاةِ الْأَمْرِ، وَلُزُومُ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ".

فَبَدَأَ بِإِخْلَاصِ الْعَمَلِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ تَنَّى بِمُنَاصَحَةِ وُلَاةِ الْأَمْرِ وَلُزُومِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ.

"ثَلَاثٌ لَا يَغْلُ عَلَيْنَهُنَّ قَلْبُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ" يَغْنِي لَا يَبْقَى فِي قَلْبِهِ غُلٌّ: "إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَمُنَاصَحَةُ وُلَاةِ الْأَمْرِ، وَلُزُومُ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ". وَكَأَنَّ هَذِهِ الثَّلَاثَ هِيَ سَبِيلُ شَرْحِ الصَّدْرِ وَهُدُوءِ النَّفْسِ وَاسْتِقْرَارِ الْخَاطِرِ وَرَاحَةِ الْبَالِ.

يَا لَيْتَ الْأَطِبَّاءَ النَّفْسِيِّينَ يَنْظُرُونَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَيَجْعَلُونَهُ دَوَاءً لِمَنْ اشْتَكَى اضْطِرَابًا نَفْسِيًّا وَتَوَثُّرًا مَعَ صَبِيئَةٍ، لِأَنَّ كُلَّ ذَلِكَ إِنَّمَا يَأْتِي مِمَّا يَحْمِلُهُ

فِي قَلْبِهِ مِنْ غِلٍّ وَبُغْضٍ وَحَقْدٍ وَحَسَدٍ، الْخُرُوجُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ بِهَذِهِ الثَّلَاثِ:
بِإِخْلَاصِ الْعَمَلِ لِلَّهِ {قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ} [الأنعام : ١٦٢]

" وَمُنَاصَحَةُ وُلَاةِ الْأَمْرِ " يَعْنِي أَنْ يَكُونَ لَهُمْ نَاصِحًا، وَالْمُنَاصَحَةُ تَكُونُ
بِالْإِخْلَاصِ وَالصِّدْقِ فِي الْمَعَامَلَةِ.

(وَلَزُومُ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ) لَا يَكُونُ سَبَبًا فِي الْفُرْقَةِ وَلَا يَسْعَى إِلَى تَفْرِيقِ
مُسْلِمِينَ، وَلَا إِجَادِ شَحْنَاءَ بَيْنَ مُتَشَاحِنِينَ.

السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِفُظَانِ شَرْعِيَّانِ، فَالسَّمْعُ: هُوَ أَنْ يُصْغِيَ الْمُسْلِمُ لِلْأَوَامِرِ
الَّتِي تُوجَّهُ إِلَيْهِ مِنْ وُلَاةِ أَمْرِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَا سَمْعٍ فَإِلْشَارَةُ تَكْفِي لَوْصُولِ
الْأَمْرِ إِلَيْهِ.

وَلَا بُدَّ مِنْ مُتَابَعَةِ السَّمْعِ بِالطَّاعَةِ، يَعْنِي أَنْ تَقُولَ لَوَلَدِكَ: يَا بُنَيَّ اسْتِنِي بِكُوبِ
مَاءٍ، فَيَقُولُ الْوَلَدُ: وَاللَّهِ يَا أَبَتِ إِنِّي لِأَحِبُّكَ وَإِنِّي لِأَبْرُكَ. هَذَا يُلْزَمُ مِنْ أَنْ
يَسْمَعَ وَأَنْ يُسْرِعَ لِيَأْتِيَ لَكَ بِمَا تُرِيدُ، وَأَمَّا أَنْ تَأْمُرَهُ فَلَا يَأْتِمِرُ، هُوَ يَسْمَعُ
أَمْرَكَ لَكِنْ لَا يَفْعَلُ مَا أَمَرْتَهُ بِهِ، فَهَذَا إِنْ دَلَّ فَإِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى عُفُوقِهِ، وَكَذَلِكَ
الرَّعِيَّةُ مَعَ الرَّاعِي يَسْمَعُونَ، لَا بُدَّ أَنْ يُطِيعُوا.

وَأَمَّا سَمْعٌ بِلا طَاعَةٍ فَهَذَا سَمْعٌ مَذْمُومٌ.

وَالسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لَيْسَتَا مُطْلَقَتَيْنِ، يَغْنِي لَيْسَ كُلُّ مَا يَأْمُرُ بِهِ وُلاَةُ الْأَمْرِ يُسْمَعُ وَيُطَاعُ فِيهِ، وَإِنَّمَا الْقَصْدُ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ، وَقَدْ جَاءَتْ حُدُودُهُمَا مُوضَّحَةً فِي نُصُوصِ الشَّرْعِ وَأَخْبَارِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا يُبَيِّنُ أَنَّ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ يَكُونَانِ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي كُلِّ مَا يُحِبُّهُ وَيَكْرَهُهُ فِي أَمْرِ حَيَاتِهِ وَاسْتِنْتَى مِنَ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ الطَّاعَةُ فِي الْمَعْصِيَةِ؛ لِأَنَّ الطَّاعَةَ تَكُونُ فِي حُدُودِ مَا شَرَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي وَالْمُبَاهَاتِ.

فَالْمُسْلِمُ إِنْ أَمَرَ بِمُحَرَّمٍ يَمْتَنِعُ عَنِ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي هَذَا الْأَمْرِ فَقَطُّ وَلَا يَحِقُّ لَهُ أَنْ يَمْتَنِعَ عَنِ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ مُطْلَقًا بِسَبَبِ هَذَا الْأَمْرِ لِهَذَا الْمُحَرَّمِ، فَيَكُونُ امْتِنَاعُهُ عَنِ الطَّاعَةِ فِي هَذَا الْأَمْرِ فَقَطُّ مَعَ اسْتِنْتِافِ الطَّاعَةِ فِي بَاقِي الْأُمُورِ. لَا يَسُوِّغُ أَحَدٌ لِنَفْسِهِ بَأْنَ يَخْرُجَ مِنْ رِبْقَةِ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ بِأَمْرِ أَمَرَ بِهِ وُلاَةُ الْأَمْرِ مِمَّا حَرَّمَ اللَّهُ، هَذَا لَا يُسْمَعُ فِيهِ وَلَا يُطَاعُ، لَكِنْ بَعْدَ ذَلِكَ نَسْمَعُ وَنُطِيعُ فِيمَا هُوَ مِنْ صَالِحٍ، أَوْ مِمَّا يَعُودُ نَفْعُهُ وَخَيْرُهُ وَبِرُّهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ.

فَفِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: "عَلَيْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ وَأَثَرَةٍ عَلَيْكَ".

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "مَنْشَطُكَ" مَفْعَلٌ مِنَ النَّشَاطِ أَيْ حَالَةُ نَشَاطِكَ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ "وَمَكْرَهَكَ" أَيْ حَالَةُ كَرَاهِيَّتِكَ. فَمَنْشَطُكَ مَاخُودٌ مِنَ النَّشَاطِ أَيْ حَالَةُ نَشَاطِكَ، وَكَذَلِكَ مَكْرَهَكَ أَيْ حَالَةُ كَرَاهِيَّتِكَ، وَالْمُرَادُ فِي حَالَتِي الرِّضَا وَالسُّخْطِ وَالْعُسْرِ وَالْيُسْرِ وَالْخَيْرِ وَالشَّرِّ، "قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي جَامِعِ الْأُصُولِ.

فَبَيَّنَ أَنَّ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ يَكُونَانِ فِي الْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَالْمَنْشَطُ أَيْ فِي حَالَةِ النَّشَاطِ وَالْحَيَوِيَّةِ يَغْنِي هُنَاكَ قَبُولُ لِمَا أُمِرْتَ بِهِ وَرَاحَةُ وَاسْتِعْدَادٌ لِتَأْدِيتِهِ، وَالْمَكْرَهُ أَيْ يَسْمَعُ الْمَرْءُ وَيُطِيعُ فِيمَا يَكْرَهُ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ مَأْمُورٌ بِذَلِكَ.

فَلَوْ قَالَ لَهُ أَمْرٌ وَهَذَا الْأَمْرُ فِيهِ مَا فِيهِ مِنْ تَرْتُّبٍ لِحَسَارَةٍ فِي أَمْرِ دُنْيَاهُ فَيَسْمَعُ وَيُطِيعُ وَلَا يَأْبَهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَى تِلْكَ الْخَسَارَةِ لِأَنَّ أَمْرَ اللَّهِ لَهُ أَنْ يَسْمَعَ وَأَنْ يُطِيعَ، وَكَذَلِكَ أَمْرُ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَالْآثَرَةُ الْمَذْكُورَةُ فِي الْحَدِيثِ أَيْ أَنَّ عَلَى الْمُسْلِمِ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ حَتَّى لَوْ اسْتَأْثَرَ الْأَمْرَاءُ وَوَلَاةُ الْأَمْرِ بِالْأَمْوَالِ وَالْدُّنْيَا دُونَ هَذَا الْمُسْلِمِ فَعَلَيْهِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ.

لِذَا أَهْلُ الْحَقِّ لَا يَتَأَثَّرُونَ لَا بِزِيَادَةِ أَسْعَارٍ وَلَا بِتَغْيِيرِ قَرَارَاتٍ، وَلَا بِتَغْيِيرِ أَنْظِمَةٍ لِأَنَّهُمْ لَا يَتَعَامَلُونَ مَعَ رَدِّ الْفِعْلِ لِيَكُنْ مَا يَكُونُ. فَنَحْنُ مَأْمُورُونَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَهُمْ أَصْلًا يَرْتُّونَ الْأَمْرَ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

فَالَّذِي نَفَعَ هُوَ اللَّهُ وَالَّذِي قَدَّرَ الضَّرَّ هُوَ اللَّهُ، وَالَّذِي أَعْطَى هُوَ اللَّهُ، وَالَّذِي مَنَعَ هُوَ اللَّهُ، وَالَّذِي تَرَكَ أَسْبَابَ الْعِزِّ فَيُعِزُّ بِهَا مَنْ يُعِزُّ هُوَ اللَّهُ، وَالَّذِي أَجَرَ أَسْبَابَ الضَّرِّ فَزَلَ مَنْ أَرَادَ اللَّهُ لَهُ الدُّلَّ هُوَ اللَّهُ.

اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَخْبَرَ وَأَوْحَى إِلَى نَبِيِّهِ الْأَمِينِ بَبَيَانِ ذَلِكَ، فَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنْ اسْتَعْمَلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَانَ رَأْسُهُ زَبِيبَةً" يَعْنِي اسْمَعْ لَهُ وَأَطِعْ فِيمَا هُوَ مَشْرُوعٌ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ يَعُودُ بِالضَّرْرِ عَلَيْكَ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ الَّذِي يَأْمُرُكَ لَا تَتَوَافَرُ فِيهِ أَصْلًا شُرُوطُ الْإِمَارَةِ؛ لِأَنَّ الْعَبْدَ لَا إِمْرَةَ لَهُ يَعْنِي الْعَبْدَ لَا يَجُوزُ شَرْعًا وَلَا عُرْفًا أَنْ يَكُونَ أَمِيرًا لِأَنَّ الْعَبْدَ لَا ذِمَّةَ لَهُ بَلْ ذِمَّتُهُ فِي يَدِ سَيِّدِهِ فَكَيْفَ يَكُونُ أَمِيرًا.

وَلَكِنْ تَأْتِي الرِّيَاحُ بِمَا لَا تَشْتَهِي السَّفِينُ.

الْمَمَالِيكَ فِي فِتْرَةٍ مِنْ فِتْرَاتِ الْحُكْمِ فِي مِصْرَ تَارُوا وَظَهَرُوا عَلَى وِلَاةِ الْأَمْرِ فَتَرْتَّبَ عَلَى ذَلِكَ أَنْ مَلَكُوا الْبِلَادَ فَصَارَتِ الْبِلَادُ فِي يَدِ الْمَمَالِيكِ فِتْرَةً مِنَ الزَّمَنِ، كَانُوا مَمَالِيكَ يَعْنِي مَمْلُوكِينَ ثُمَّ صَارُوا مُلُوكًا وَمَعَ ذَلِكَ سَمِعَ عُلَمَانَا عَلَيْهِمُ الرَّحْمَةُ وَأَطَاعُوا وَلَمْ يَخَالِفُوا فِي ذَلِكَ.

فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ "اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنْ اسْتَعْمَلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَانَ رَأْسُهُ زَبِيبَةً" فَأَمَرَ بِالسَّمَاعِ وَالطَّاعَةِ حَتَّى لَوْ كَانَ هَذَا الْمُتَأَمِّرُ عَبْدًا حَبَشِيًّا وَخَصَّهُ بِالذِّكْرِ حَتَّى يُبَيِّنَ أَنَّ وُجُوبَ الطَّاعَةِ لَا يُشْتَرِطُ فِيهَا أَنْ

يَكُونُ الْمُتَأَمِّرُ أَعْلَى مِنَ الْمُتَأَمَّرِ عَلَيْهِمْ حَتَّى وَلَوْ كَانَ فِيهِمْ مَنْ هُوَ أَعْلَى مِنْهُمْ.

وَإِذَا لَمْ يَسْمَعْ الْمُسْلِمُونَ لِأَمِيرِهِمْ فَإِنَّهُمْ يُشَابِهُونَ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالَ تَعَالَى: **{وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا} قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ} [البقرة : ٢٤٧]**

وَلَاةُ الْأَمْرِ الْأَصْلُ فِي وُجُودِهِمُ الْمَشُورَةُ يَعْنِي يَجْلِسُ النَّاسُ يَسْتَشِيرُونَ وَتَكُونُ الْمَشُورَةُ فِي أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ أَعْقَلُ النَّاسِ وَأَصْلَحُهُمْ وَأَعْلَمُهُمْ يَجْتَمِعُونَ فَيَنْظُرُوا هَذَا إِذَا صَارَ الْحُكْمُ شَاغِرًا لِعَارِضٍ قَدْ عَرَضَ لِمَوْتِ حَاكِمٍ أَوْ لِعَارِضٍ قَدْ عَرَضَ لَهُ يَمْنَعُهُ مِنْ مُوَاصَلَةِ الْحُكْمِ، فَأَهْلُ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ يَجْتَمِعُونَ وَيَتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِهَذَا الْأَمْرِ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ فَهُوَ أَفْذَرُ عَلَى الْوِلَايَةِ وَلَكِنَّ هَذَا لَا يَكُونُ عَلَى الدَّوَامِ يَعْنِي تَتَغَيَّرُ الْأُمُورُ وَيَبْتَدِعُ النَّاسُ عَنْ شَرِيعَةِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَيَحْدُثُ مَا يَحْدُثُ مِنْ خُرُوقٍ وَخُرُوجٍ عَلَى هَدْيِ النَّبِيِّ الْأَمِينِ إِذَا يَنْبَغِي عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَعْرِفَ مَا هِيَ الطَّرِيقُ الَّتِي يُمَكِّنُ أَنْ يَصِيرَ الْأَمِيرُ بِهَا أَمِيرًا، وَيُصْبِحَ لَهُ حَقٌّ شَرْعِيٌّ فِي السَّمْعِ لَهُ وَالطَّاعَةِ.

قَالَ عُلَمَائُنَا عَلَيْهِمُ الرَّحْمَةُ: أَقَرَّ عُلَمَاءُ بِالْإِجْمَاعِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّ الْإِمَارَةَ وَالْوِلَايَةَ لَهَا طَرِيقَانِ كَمَا فِي حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ "الْأَيْمَةُ مِنْ قُرَيْشٍ"

الطَّرِيقُ الْاِخْتِيَارِيُّ: وَقَدْ اتَّفَقَ عَلَيْهِ الْفُقَهَاءُ وَهُوَ اجْتِمَاعُ الْمُسْلِمِينَ وَاخْتِيَارُهُمْ أَمِيرًا أَيْ اجْتِمَاعُ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ كَمَا اجْتَمَعَ أَهْلُ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ عَلَى اخْتِيَارِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهَذِهِ الطَّرِيقَةُ هِيَ الَّتِي يَشْتَرِطُ فِيهَا الْفُقَهَاءُ الشُّرُوطَ الْمَعْرُوفَةَ كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ "الْأَيْمَةُ مِنْ قُرَيْشٍ" فَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى صِحَّةِ هَذَا الْعَقْدِ وَيُشْتَرِطُ فِيهِ مَا يُشْتَرِطُهُ الْفُقَهَاءُ فِي الْإِمَامِ يَعْنِي "الْأَيْمَةُ مِنْ قُرَيْشٍ" مَعَ بَاقِي الشُّرُوطِ.

الطَّرِيقُ الثَّانِي: وَهِيَ خِلَافَةُ الْعَهْدِ كَمَا فَعَلَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَ عُمَرَ وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى صِحَّةِ هَذَا الْعَقْدِ فَذَلِكَ عَلَى صِحَّتِهِ وَيُشْتَرِطُ فِيهِ مَا يُشْتَرِطُهُ الْفُقَهَاءُ فِي الْإِمَامِ.

أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هُوَ الَّذِي جَعَلَ الْإِمَارَةَ لِعُمَرَ مِنْ بَعْدِهِ، وَكَتَبَ بِذَلِكَ كِتَابًا فَأَجَازَ لِلْحَاكِمِ فِي حَيَاتِهِ أَنْ يُؤَلِّيَ مَنْ يَأْتِي مِنْ بَعْدِهِ وَلَا يُخْرِجُ عَلَيْهِ وَلَا يُتَّخَذُ ذَلِكَ ذَرِيعَةً لِلطَّغْنِ فِيهِ لِأَنَّ هَذَا طَرِيقٌ مِنْ طُرُقِ الْوُصُولِ إِلَى الْإِمَارَةِ.

الطريق الثالث: إِذَا وَقَعَتْ وَحَدَّثَتْ وَهِيَ مَا تُسَمَّى بِالطَّرِيقَةِ الْجَبْرِِيَّةِ أَوْ بِالْغَلْبَةِ: فَإِنْ تَغَلَّبَ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى بَلَدٍ وَأَصْبَحَ أَمِيرًا بِالْجَبْرِ وَالْغَلْبَةِ وَاسْتَقَرَّ لَهُ الْأَمْرُ فَإِنَّ لَهُ مَا لِلْأَيِّمَةِ السَّابِقِينَ وَهَذَا بِالْإِجْمَاعِ. فَمَنْ صَارَ حَاكِمًا بِقُوَّةِ السِّلَاحِ، أَوْ بِالتَّسْلُطِ عَلَى الْحُكْمِ أَوْ بِقَتْلِ أَبِيهِ الْحَاكِمِ ثُمَّ صَارَ حَاكِمًا وَدَانَتْ لَهُ الدَّوْلَةُ فَلَهُ مَا لِلْحَاكِمِ الَّذِي كَانَ سَوَاءً بِسَوَاءٍ، وَهَذَا مِنْ بَابِ دَرْءِ الْمَفَاسِدِ لِأَنَّ النِّزَاعَ هَاهُنَا لَا يَكُونُ نِزَاعًا عَلَى مَنْصِبٍ وَإِنَّمَا نِزَاعٌ عَلَى اسْتِقْرَارِ أُمَّةٍ وَقَدْ حَكَاهُ الْكَثِيرُ مِنَ الْفُقَهَاءِ.

فَهَذَا الْإِمَامُ الَّذِي وَصَلَ لِلْإِمَامَةِ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ، قَدْ تَنَحَّلَ فِيهِ بَعْضُ شُرُوطِ الْإِمَامَةِ وَلَكِنْ مَعَ ذَلِكَ تُقْبَلُ إِمَامَتُهُ حِفْظًا لِدِمَائِ الْمُسْلِمِينَ، وَسَعْيًا لِتَوْحِيدِ كَلِمَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَحَقًّا لِدِمَائِهِمْ.

فَانْظُرْ إِلَى دِينِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى كَيْفَ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْأُمُورِ وَيُرَاعِي الْمَصَالِحَ فَتَدْرَأُ الْمَفَاسِدُ الْعُلْيَا بِمَا دُونَهَا مِنَ الْمَفَاسِدِ وَقَدْ اعْتَنَى الشَّرْعُ بِهَذَا الْأَصْلِ اعْتِنَاءً هَامًّا وَجَاءَتِ الشَّرِيعَةُ بِالنُّصُوصِ الْكَثِيرَةِ الْمُتَضَمِّنَةِ لِهَذَا الْأَصْلِ جَاءَتْ سَهْلَةً وَوَاضِحَةً، حَتَّى لَا يَكُونَ هُنَاكَ حُجَّةٌ لِأَحَدٍ يَخْرُجُ عَنْ هَذَا الْأَصْلِ فَيَحْتَجُّ بِهَا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَالشَّارِعُ قَدْ بَيَّنَ هَذَا الْأَصْلَ بِنُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَظَهَرَ هَذَا الْأَصْلُ أَيْضًا مِنْ جِهَةِ السُّنَنِ الْكُونِيَّةِ.

هَذِهِ هِيَ الطَّرُقُ الَّتِي تَكُونُ بِهَا الْوَلَايَةُ. مَا هِيَ الطَّرِيقَةُ الشَّرْعِيَّةُ؟ الطَّرِيقَةُ الشَّرْعِيَّةُ فِي التَّعَامُلِ مَعَ الْوَلَاةِ مَا بَيَّنَّهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي كِتَابِهِ وَبَيَّنَّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سُنَّتِهِ. هَذَا الْبَيَانُ يَنْبَغِي عَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَكُونَ حَازِقًا لَهُ جَامِعًا لَهُ. قَالَ الْمَاوَرِدِيُّ فِي الْأَحْكَامِ السُّلْطَانِيَّةِ: "فَأَمَّا أَهْلُ الْإِخْتِيَارِ فَالشُّرُوطُ الْمُعْتَبَرَةُ فِيهِمْ ثَلَاثَةٌ: أَحَدُهَا: الْعَدَالَةُ الْجَامِعَةُ لِشُرُوطِهَا وَالثَّانِي: الْعِلْمُ الَّذِي يُتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى مَعْرِفَةِ مَنْ يَسْتَحِقُّ الْإِمَامَةَ عَلَى الشُّرُوطِ الْمُعْتَبَرَةِ فِيهِ. وَالثَّالِثُ: الرَّأْيُ وَالْحِكْمَةُ الْمُؤَدِّيَانِ إِلَى اخْتِيَارِ مَنْ هُوَ لِلْإِمَامَةِ أَصْلَحُ وَبِتَدْبِيرِ الْمَصَالِحِ أَقْوَى وَأَعْرَفُ، وَلَيْسَ لِمَنْ كَانَ فِي بَلَدِ الْإِمَامِ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الْإِمَامِ أَهْلُ الْبِلَادِ فَضْلٌ وَمِيزَةٌ يَتَقَدَّمُ بِهَا عَلَيْهِ وَإِنَّمَا صَارَ مَنْ يَحْضُرُ بِبَلَدِ الْإِمَامِ مُتَوَلِّيًا لِعَقْدِ الْإِمَامَةِ عُرْفًا لَا شَرْعًا وَذَلِكَ لِسَبْقِ عِلْمِهِمْ بِمَوْتِهِ أَوْ بِضَرُورَةِ الْحَاجَةِ إِلَى تَوَلِيَةِ غَيْرِهِ، وَلِأَنَّ مَنْ يَصْلُحُ لِلْخِلَافَةِ فِي الْأَغْلَبِ مَوْجُودُونَ فِي بَلَدِهِ.

وَأَمَّا أَهْلُ الْإِمَامَةِ فَالشُّرُوطُ الْمُعْتَبَرَةُ فِيهِمْ سَبْعَةٌ:

يُشْتَرَطُ فِي الْإِمَامِ أَنْ يَكُونَ عَادِلًا، وَالْعَدْلُ إِنَّمَا يَكُونُ بِتَحَقُّقِ الْعَدَالَةِ عَلَى شُرُوطِهَا الْجَامِعَةِ.

أَنْ يَكُونَ عَالِمًا، فَالشَّرْطُ الثَّانِي هُوَ الْعِلْمُ لِيُؤَدِّيَ إِلَى الْإِجْتِهَادِ فِي النَّوَازِلِ وَالْأَحْكَامِ.

الشرط الثالث: سَلَامَةُ الْحَوَاسِّ مِنَ السَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَاللِّسَانِ لِیُصْبِحَ مَعَهَا مُبَاشَرَةً مَا يُدْرِكُ بِهِ، یَعْنِي یُصْبِحُ أَهْلًا لِأَنْ یُبَاشِرَ مَهَامَّهُ بِحَوَاسِّ الْإِدْرَاكِ.

الرابع: سَلَامَةُ الْأَعْضَاءِ مِنْ نَقْصٍ یَمْنَعُ عَنْ اسْتِیْقَاءِ الْحَرَكَةِ وَسُرْعَةِ النُّهُوضِ، قَدْ یَكُونُ بَصِيرًا وَقَدْ یَكُونُ مُتَحَرِّكًا وَلَكِنَّ بَصَرَهُ هُوَ كَبَصَرِ الْأَعْشَى لَا یَصْلُحُ مَعَ النَّظَرِ فِي الْكُتُبِ وَلَا مَعَ الْحَرَكَةِ السَّرِيعَةِ، وَكَذَلِكَ یَكُونُ مَرِیضًا أَوْ هَزِیْلًا، فَهَذِهِ كُلُّهَا مِنْ مَوَانِعِ قِيَامِ الشُّرُوطِ فِي وَلَايَةِ مَنْ أَرَادَ أَنْ یَكُونَ وَالِیًّا.

السادس: الشَّجَاعَةُ وَالنَّجْدَةُ الْمُؤَدِّيَّةُ إِلَى حِمَايَةِ الْبَيْضَةِ، وَجِهَادِ الْعَدُوِّ.

السابع: النَّسَبُ: وَهُوَ أَنْ یَكُونَ مِنْ قُرَیْشٍ لَوُرُودِ النَّسَبِ فِيهِ وَانْعِقَادِ الْإِجْمَاعِ عَلَيْهِ.

وَلَا اغْتِبَارَ بِمَا جَاءَ مِنْ قَوْلِ بَعْضِ مَنْ قَالَ بِالشُّدُودِ فَجَاوَزَهَا فِي جَمِيعِ النَّاسِ، یَعْنِي جَعَلَ الْإِمَامَةَ جَائِزَةً فِي جَمِيعِ النَّاسِ لِأَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّیقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ احْتَجَّ یَوْمَ السَّقِيفَةِ عَلَى الْأَنْصَارِ فِي دَفْعِهِمْ عَنِ الْخِلَافَةِ عَنِ الْمُشَارَكَةِ فِيهَا حِينَ قَالُوا: "مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ تَسْلِيمًا لِرِوَايَتِهِ وَتَصَدِيقًا لَخَبَرِهِ، رَضُوا بِقَوْلِهِ نَحْنُ الْأَمْرَاءُ وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ.

فَهُمْ كَانُوا یَقُولُونَ "مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَلَمَّا قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ "نَحْنُ الْأَمْرَاءُ وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ" رَضُوا بِذَلِكَ وَلَمْ یُخَالِفُوا.

وَلَقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **"قَدِّمُوا فُرَيْشًا"** يَغْنِي فُرَيْشُ تَقْدِمُ وَتَقَدَّمُوا
مَعَ الشُّرُوطِ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ تَتَوَافَرَ فِي وَلِيِّ الْأَمْرِ.

الإِمَارَةُ وَالْوِلَايَةُ الشَّرْعِيَّةُ جَاءَ الْأَمْرُ الصَّرِيحُ فِيهَا بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لَوْلَاةِ
أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا**
الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ} [النساء : ٥٩]

فَقَدْ ذَكَرَ النَّوَوِيُّ: "أَنَّ الْمَقْصُودَ بِوَلِيِّ الْأَمْرِ هُمْ أَمْرَاءُ الْإِسْلَامِ بِاتِّفَاقٍ."
وَاسْتَدَلَّ الطَّبْرِيُّ بِأَدِلَّةٍ جَيِّدَةٍ عَلَى أَنَّ هَذَا الْأَصْلَ.

فَيَنْبَغِي عَلَى الْمَرْءِ إِذَا سَمِعَ لَفْظَ وِلَاةِ الْأَمْرِ أَنْ يَرُدَّ مَعْنَاهُ إِلَى مَنْ يَتَوَلَّوْنَ
أُمُورَ الْمُسْلِمِينَ.

وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: "يَدْخُلُ فِي هَذَا اللَّفْظِ أَهْلُ الْعِلْمِ، وَإِنْ كَانَ هَذَا اللَّفْظُ فِي
الْأَمْرَاءِ هُوَ مَحَلُّ اتِّفَاقٍ.

وَالْحَقُّ أَنَّ الْبِلَادَ كَمَا لَهُمْ وِلَاةُ أَمْرٍ، فَأَلَدَيَانِ لَهَا كَذَلِكَ وِلَاةُ أَمْرٍ، فَوِلَاةُ
الْأَمْرِ فِي أَحْكَامِ الدُّنْيَا هُمْ الْأَمْرَاءُ، وَوِلَاةُ الْأَمْرِ فِي أَحْكَامِ الدِّينِ هُمْ الْعُلَمَاءُ
وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لَوْلَاةِ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى وَلَوْ
جَارُوا وَهَذَا لَيْسَ فِيهِ ذُلٌّ وَهَوَانٌ كَمَا يَدَّعِي مَنْ يَدَّعِي وَلَكِنَّ الْحِكْمَةَ الَّتِي
يُرَاعِيهَا الشَّارِعُ فِي هَذَا الْمَوْقِفِ: هِيَ الْحِفَاطُ عَلَى وَحْدَةِ الْمُسْلِمِينَ وَوَحْدَةِ
قُوتِهِمْ وَكَلِمَتِهِمْ كَمَا جَاءَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: **"وَاللَّهُ مَا تَكَرَّهُونَ"**

فِي الْجَمَاعَةِ خَيْرٌ مِّمَّا تُحِبُّونَ فِي الْفُرْقَةِ" وَكَمَا جَاءَ فِي الصَّحِيحَيْنِ "مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ فَإِنَّ مَنْ خَرَجَ عَنِ الْجَمَاعَةِ قِيدَ شِبْرٍ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً". وَقَدْ جَاءَ الْأَمْرُ بِالصَّبْرِ وَالطَّاعَةِ لَوْلَاةِ الْأَمْرِ حَتَّى وَإِنْ وَقَعَ الظُّلْمُ عَلَيْهِ كَمَا فِي حَدِيثِ حُذَيْفَةَ ابْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ وَإِنْ ضَرَبَ ظَهْرَكَ وَأَخَذَ مَالَكَ" وَهُوَ فِي الصَّحِيحَيْنِ.

أَيْضًا فِي حَدِيثِ عَوْفِ ابْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: "سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: خِيَارُ أَيْمَتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَشِرَارُ أَيْمَتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ.

قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ: "أَفَلَا تُنَادِيهِمْ عِنْدَ ذَلِكَ؟" فَقَالَ: "لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ" مَرَّتَيْنِ "أَلَا مَنْ وَلَّى عَلَيْهِ وَالٍ فَنَرَاهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَلْيُنْكِرْ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ".

حِينَمَا نَنْظُرُ فِي أَمْرِ الْأُسْرَةِ نَجِدُ أَنَّ التَّوَافُقَ يَكَادُ يَكُونُ نَادِرًا: التَّوَافُقُ بَيْنَ الزَّوْجِ وَالزَّوْجَةِ، التَّوَافُقُ بَيْنَ الْوَالِدِ وَالْوَلَدِ، وَبَيْنَ الْأَخِ وَالْأُخْتِ هَذَا يَكُونُ نَادِرًا وَدَائِمًا وَأَبَدًا تَأْتِي الْخِلَافَاتُ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ، وَتَأْتِي الْخِلَافَاتُ بَيْنَ الْوَالِدِ وَوَلَدِهِ، وَبَيْنَ الْأُمِّ وَابْنَتِهَا، وَبَيْنَ الْأَخِ وَأُخْتِهِ. هَذِهِ الْخِلَافَاتُ يُصْبِرُ عَلَيْهَا الْمَرْأَةُ يَقَالُ: لَا لِمَا لَا تَطْلُبِينَ الطَّلَاقَ؟ تَقُولُ: "الْبَيْتُ يُشَرِّدُ وَالْأَوْلَادُ يَضِيعُونَ أَصْبِرُ مِنْ أَجْلِ أَنْ لَا يَقَعَ مَا لَا يُحْمَدُ عُقْبَاهُ".

وَكَذَلِكَ الرَّجُلُ تَقُولُ لَهُ: لِمَا تَصْبِرُ عَلَى هَذِهِ الْمَرْأَةِ وَهِيَ امْرَأَةٌ يَعْغِي لَا تَنْفِي
اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِيكَ وَلَا تَقُومُ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهَا تَجَاهَكَ؟ فَيَقُولُ: مِنْ أَجْلِ
الْأَوْلَادِ أَصْبِرُ حَتَّى لَا يَضِيعَ الْبَيْتُ.

سُبْحَانَ اللَّهِ لَوْ أَنَّ النَّاسَ نَظَرُوا إِلَى أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ بِهَذِهِ النُّظْرَةِ مَا خَرَجَ
مَحْكُومٌ عَلَى حَاكِمٍ يُحَافِظُ عَلَى بَيْتِهِ مَعَ مَا فِيهِ مِنْ خُرُوقَاتٍ وَمُخَالَفَاتٍ مِنْ
أَجْلِ أَنْ لَا يَتَشَتَّتَ الْبَيْتُ وَيَقُومَ بِتَدْمِيرِ دَوْلَةٍ وَيَتَشَتَّتِ شَعْبٌ. إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ
رَاجِعُونَ.

يُصْبِرُ عَلَى امْرَأَتِهِ وَيُصْبِرُ عَلَى وَلَدِهِ وَيُصْبِرُ عَلَى أَخِيهِ كُلُّ ذَلِكَ حِفَظًا
عَلَى بَيْتٍ لَا يُسَاوِي فِي الْمُنْتَهَى شَيْئًا.

لِمَاذَا لَا تَصْبِرُ عَلَى حَاكِمِكَ؟ لِمَاذَا لَا تَصْبِرُ عَلَى وَلِيِّ أَمْرِكَ؟ مِنْ أَجْلِ أَنْ
تُحَافِظَ عَلَى دِيَارِ الْمُسْلِمِينَ، مِنْ أَجْلِ أَنْ تُحَافِظَ عَلَى الْمَسَاكِينِ، مِنْ أَجْلِ أَنْ
تُحَافِظَ عَلَى أَعْرَاضِ نِسَاءِ هَذِهِ الدَّوْلَةِ وَهَذَا الشَّعْبِ.

وَلَكِنَّ عُمَيَّانَ الْبَصَائِرِ لَا يَفْهَمُونَ، وَإِنْ فَهَمُوا لَا يَعْمَلُونَ، وَإِنْ عَمِلُوا لَا
يُخْلِصُونَ، وَإِنْ أَخْلَصُوا لَا يَنْبُتُونَ. فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ.

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "خِيَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ
وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَ شِرَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ
وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ" هُنَا مَلَحَظٌ يَنْبَغِي أَنْ يُنْتَبَهَ إِلَيْهِ الْأَنِمَةُ

لَيْسُوا سَوَاءً هُنَاكَ مِنْهُمْ الْخَيْرُ، وَهُنَاكَ مِنْهُمْ الشَّرُّ وَمَعَ ذَلِكَ أَثَبَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُمُ الْإِمَامَةَ "خِيَارُ أَيْمَتِكُمْ" "شِرَارُ أَيْمَتِكُمْ" حَتَّى لَوْ كَانَ فِيهِمَا فِيهِ.

وَفِي ذَلِكَ قَوْلُ ابْنِ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ: "لَوْ وَلِيَ وَالٍ عَلَى الْحَقِّ وَكَانَ فَاجِرًا وَكَانَ فَاسِقًا وَكَانَ يَأْتِي بِالنِّسَاءِ فِي خِيَمَتِهِ الْبَغَايَا يَزْنِي وَيَشْرِبُ الْخَمْرَ لَا يَجُوزُ لِلنَّاسِ أَنْ يَتَحَرَّكُوا إِلَّا بِحَرَكَتِهِ وَيَتَابِعُوهُ مَعَ مَا فِيهِ مِنْ فِسْقٍ لِأَنَّهُ وَلِيَ أَمْرٍ لَا يُخْرَجُ عَلَيْهِ."

حِينَمَا يَسْمَعُ مَنْ يَسْمَعُ هَذَا الْكَلَامَ يَقُولُ هَذَا ضَلَالٌ وَهَذَا زَيْغٌ كَيْفَ هَذَا نَضْرِبُهُ وَهَذَا نَخْرُجُ عَنْ إِمْرَتِهِ وَهَذَا نُغَيِّرُهُ. أَقُولُ لَكُمْ اتَّقُوا اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ فَإِنَّكُمْ تَفْتَحُونَ أَبْوَابَ الشَّرِّ عَلَى مِصْرَاعَيْهَا لِأَنَّ التَّعَامُلَ حِينَ التَّجَرُّوْ عَلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ لَا يَكُونُ بَيْنَ رَجُلٍ وَرَجُلٍ وَإِنَّمَا يَكُونُ بَيْنَ حُكُومَةٍ وَشَعْبٍ تُسَخَّرُ الْحُكُومَةُ جَمِيعًا مِنْ أَجْلِ رَدِّ كَرَامَةٍ وَلِيَّهَا وَذَلِكَ بِعُقُوبَةٍ مَنْ تَوَرَّطَ وَمَنْ لَمْ يَتَوَرَّطْ فَيَأْتِي الضَّرْرُ عَلَى الْجَمِيعِ.

لِذَلِكَ سَدَّتِ الشَّرِيعَةُ كُلَّ ذَرِيعَةٍ إِلَى الْفُوضَى وَالْفَسَادِ فَإِنَّ مِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ الْفُوضَى وَالْفَسَادِ التَّجَرُّوْ عَلَى وُلاَةِ الْأَمْرِ. مِنْ أَجْلِ أَنْ يَسُدَّ دِينَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هَذَا الْأَمْرُ حَدَرَ مَنْ أَنْ يَمُوتَ الْمُسْلِمُ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ لِحَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

يُقول: "مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةِ لَقِيَّ اللَّهِ لَا حُجَّةَ لَهُ، فِي وَمَنْ مَاتَ لَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً."

لَا بُدَّ أَنْ تَعْتَقِدَ فِي قَلْبِكَ وَفِي يَقِينِكَ وَفِي ضَمِيرِكَ وَفِي عَقْلِكَ أَنَّ هَذَا الَّذِي يَحْكُمُكَ وَلِيٌّ أَمْرِكَ مَنْ لَمْ يَعْتَقِدْ ذَلِكَ وَمَاتَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً وَمَعْنَى "مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً" يَعْنِي لَمْ يَمُتْ عَلَى السُّنَّةِ وَمَنْ لَمْ يَمُتْ عَلَى السُّنَّةِ فَسَوْفَ يُحْرَمُ مِنَ الشُّرْبِ مِنْ حَوْضِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَيُحْرَمُ مِنْ شَفَاعَتِهِ.

مَنْ أَجَلَ ضَبْطُ أَمْرِ الْوَلَايَةِ جَاءَ التَّحْذِيرُ الشَّدِيدُ بِشَأْنِ الْخُرُوجِ عَنْ وُلاَةِ الْأَمْرِ أَوْ عَصِيَانِ أَمْرِهِمْ وَهَذِهِ كَثِيرَةٌ جِدًّا فَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ "مَنْ خَرَجَ عَنِ الْجَمَاعَةِ قَيْدَ شِبْرِ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ" جَاءَ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قَيْدَ شِبْرِ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ".

هَذَا الْحَدِيثُ حَدِيثٌ جَاءَ فِي السُّنَّةِ لِابْنِ أَبِي عَاصِمٍ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ رَحْمَةً اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ

"وَالرَّبْقَةُ" هِيَ مَا يُجْعَلُ فِي عُنُقِ الدَّابَّةِ مِنْ حَبْلِ أَوْ نَحْوِهِ كَالدَّابَّةِ الَّتِي يَحْفَظُهَا هَذَا الْحَبْلُ مِنَ الضِّيَاعِ فَتَمُوتُ عَطَشًا أَوْ جُوعًا أَوْ يَأْكُلُهَا الذِّئْبُ. سُبْحَانَ اللَّهِ، هَذَا الْحَبْلُ الَّذِي فِي عُنُقِ الدَّابَّةِ هُوَ سَبِيلُ نَجَاتِهَا، وَحِينَمَا تُخْلَعُ

ذَلِكَ الْحَبْلُ تَهْلِكُ لِأَنَّهَا تَنْطَلِقُ، فَإِذَا مَا انْطَلَقَتْ صَارَتْ إِلَى الضِّيَاعِ وَالْهَلَاكِ إِلَى أَنْ تُسْرِقَ فَتَجُوعَ أَوْ يَنْقَطِعَ بِهَا السَّبِيلُ فَلَا تَجِدَ مَا يَأْكُلُهُ فَتَهْلِكُ أَوْ تَمُوتَ عَطَشًا وَجُوعًا أَوْ يَأْكُلَهَا الذِّئْبُ.

مَنْ خَرَجَ عَنِ الْجَمَاعَةِ "لَا يُسْأَلُ عَنْهُ" يَعْنِي مَنْ خَرَجَ عَنِ الْجَمَاعَةِ فَلَا تَسْأَلُ إِلَى أَيْنَ يَصِيرُ أَمْرُهُ لِأَنَّهُ قَدْ ضَاعَ وَصَارَ إِلَى الْهَلَاكِ. فَقَدْ جَاءَ فِي الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ "ثَلَاثَةٌ لَا يُسْأَلُ عَنْهُمْ، وَمِنْهُمْ رَجُلٌ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ وَعَصَى إِمَامَهُ وَمَاتَ عَاصِيًا."

وَقَوْلُهُ "لَا يُسْأَلُ عَنْهُ" أَيُّ كَوْنُهُ غَيْرَ فِي بَالٍ عِنْدَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ فَلَا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ لِعَظِيمِ جُرْمِهِ.

وَمَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَإِنَّهُ يَمُوتُ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، وَهَذَا مِمَّا يُحِلُّ بِهِ دَمَ الْمُسْلِمِ، تَرْكُهُ لِدِينِهِ وَفِرَاقُهُ لِلْجَمَاعَةِ، فَمَنْ أَسْبَابِ أَنْ يُحِلَّ دَمَ الْمُسْلِمِ أَنْ يَكُونَ تَارِكًا لِدِينِهِ أَوْ مُفَارِقًا لِلْجَمَاعَةِ. "فَمَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَقَدْ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً وَحَلَّ دَمُهُ" كَمَا فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا بِأَحَدٍ ثَلَاثٍ" ثُمَّ ذَكَرَ فِيهِمْ الْمَفَارِقَ لِلْجَمَاعَةِ. لِأَنَّ الَّذِي يُفَارِقُ الْجَمَاعَةَ يَحِلُّ لِلسُّلْطَانِ مُعَاقِبَتُهُ، وَيَحِلُّ لِلسُّلْطَانِ قِتَالُهُ وَلَهُ أَنْ يَقْتُلَهُ. وَكَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ عِنْدَ مُسْلِمٍ: "فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَهُمْ جَمِيعٌ فَاضْرِبُوا رَأْسَهُ بِالسَّيْفِ كَائِنًا مَنْ كَانَ". فَالَّذِي يَخْرُجُ عَنِ الْجَمَاعَةِ اسْتَحَقَّ التَّعْذِيرَ

وَالْتَعَذِيبَ وَالْقَتْلَ. وَفِي ذَلِكَ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَهُمْ جَمِيعٌ فَاضْرِبُوا رَأْسَهُ بِالسَّيْفِ كَانِنًا مَنْ كَانَ".

مَنْ خَرَجَ عَنِ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ وَمَاتَ فَمِيتَتُهُ مِيتَةُ جَاهِلِيَّةٍ، فَمَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَهُوَ مَعَ الشَّيْطَانِ لَا مَعَ الرَّحْمَنِ.

فِي الْمَسْأَلَةِ جَانِبٌ قَدْرِيٌّ، وَذَلِكَ أَنَّ الشَّارِعَ الْحَكِيمَ لَفَتَ أَنْظَارَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الْوَاقِعِ الَّذِي يُشَاهِدُهُ النَّاسُ وَيَذْكُرُونَهُ مَحْسُوسًا وَهُوَ أَنَّ كُلَّ مُجْتَمَعٍ يَتِمُّ الْخُرُوجُ فِيهِ عَلَى أَهْلِ الْإِمَارَةِ وَوُلاَةِ الْأَمْرِ فَإِنَّهُ تَحِلُّ بِهِ النِّكَبَاتُ مَا لَا يَخْفَى عَلَى أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ.

فَالْخُرُوجُ عَنِ الْحَاكِمِ فِيهِ الْكَثِيرُ مِنَ الْمَصَائِبِ مِنْ قَتْلِ الْأَنْفُسِ، وَهَتْكِ الْأَعْرَاضِ، وَاسْتِبَاحَةِ الْأَمْوَالِ وَغَيْرِ هَذَا وَهَذَا لِمَنْ تَأَمَّلَ التَّارِيخَ الْمَاضِيَّ وَالْحَالِيَّ فَإِنَّهُ سَيَرَى ذَلِكَ مِنْ سُنَنِ اللَّهِ الْكُونِيَّةِ.

وَلَقَدْ رَأَيْنَاهُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، رَأَيْنَا شُؤْمَ الْخُرُوجِ فِي أَفْغَانِسْتَانَ، وَرَأَيْنَا شُؤْمَ ذَلِكَ فِي الْعِرَاقِ، وَرَأَيْنَا شُؤْمَ ذَلِكَ فِي لِيْبِيَا، وَرَأَيْنَا شُؤْمَ ذَلِكَ فِي الْيَمَنِ، وَرَأَيْنَا شُؤْمَ ذَلِكَ فِي دِيَارِ الْمُسْلِمِينَ وَفِي سُورِيَا.

فَانْظُرْ كَيْفَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ الْقَدَرَ الْكُونِيَّ مُوَافِقًا لِلْقَدْرِ الشَّرْعِيِّ سَوَاءً بِسَوَاءٍ. وَمَعَ ذَلِكَ يَقُولُ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ "ثُمَّ صَارَ هَذَا الْأَصْلُ"

الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِزُومِهِ وَكَذَلِكَ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
صَارَ هَذَا الْأَصْلُ إِلَى ضِدِّهِ وَإِلَى خِلَافِهِ.

هَذَا هُوَ الرِّبْطُ بَيْنَ الْوَاقِعِ الشَّرْعِيِّ وَبَيْنَ حَالِ الْمُسْلِمِينَ وَهُوَ أَنَّهُ عَلَى الرَّعْمِ
مِنْ وُضُوحِ هَذَا الْأَصْلِ إِلَّا أَنَّ هُنَاكَ مَنْ يَدَّعِي الْعِلْمَ لَا مَعْرِفَةَ لَهُ بِهِ. فَهُوَ
إِنْ كَانَ يَجْهَلُهُ فَإِنَّهُ لَا يَعْمَلُ بِهِ، يَعْنِي صَارَ مَنْ يَدَّعِي الْعِلْمَ لَا يَعْرِفُ هَذَا
الْأَصْلَ، وَمَنْ لَا يَعْرِفُ شَيْئًا فَلَنْ يَعْمَلَ بِهِ لِأَنَّهُ فَاقِدَ الشَّيْءِ لَا يُعْطِيهِ.

هَذَا الْأَصْلُ كَانَ مُنْذِرًا فِي زَمَانِ الْمُؤَلِّفِ فَحَاوَلَ التَّغْلُبَ عَلَى وُجُودِ الْوَلَايَةِ
الَّتِي تَعُودُ بِالنَّفْعِ عَلَى بَاقِي الْمُسْلِمِينَ، وَلَا يَنْبُعُ هَذَا التَّصَرُّفُ سِوَى مَنْ أَهْلُ
الْجَهْلِ وَالْإِنْحِطَاطِ وَالْفَوْضَى مِمَّا لَا يَرْضَى بِهِ الْعُقَلَاءُ. " يَعْنِي هَذَا
التَّصَرُّفُ هُوَ الْخُرُوجُ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ أَهْلِ الْجَهْلِ وَالْإِنْحِطَاطِ وَالْفَوْضَى لَا
يَرْضَى بِذَلِكَ الْعُقَلَاءُ.

"فَلَمَّا اجْتَمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أُمَرَائِهِمْ حُفِظَتْ وَظَهَرَتْ الْكَثِيرُ مِنْ أُمُورِ
الْمُسْلِمِينَ، حُفِظَتْ أَعْرَاضُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ وَأَرْضُهُمْ وَظَهَرُوا فِي بِلَادِ اللَّهِ
تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَكَانَتْ الْفُتُوحَاتُ وَالْإِنْتِصَارَاتُ وَالْحَبَايَاتُ تَأْتِي مِنْ دَوْلٍ
كَانَتْ تُشْرِكُ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَرَفَرَفَتْ عَلَيْهَا رَايَةُ الْإِسْلَامِ. وَلَكِنْ لَمَّا
تَفَرَّقَ النَّاسُ صَارَتْ دَوْلُ الْإِسْلَامِ إِلَى مَا أَنْتَ رَائٍ مِنْ تَشَرُّدٍ وَتَخَلُّفٍ
وَانْحِصَارٍ.

فَالاجْتِمَاعُ عَلَى وُلاَةِ الْأَمْرِ أَمْرٌ يَجْلِبُ الْفَرَحَ يَشْعُرُ بِهَا كُلُّ مُسْلِمٍ وَإِنْ لَمْ
يَكُنْ اجْتِمَاعًا كَامِلًا، وَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ غِلٌّ عَلَى اجْتِمَاعِ الْمُسْلِمِينَ فَإِنَّ الْغِلَّ
يَجْتُمُّ عَلَى قَلْبِهِ.

مَعَ وُجُودِ هَذِهِ الْأُصُولِ الثَّلَاثَةِ لِأَنَّهَا تُنْظِفُ الْقَلْبَ وَتُطَهِّرُهُ. يَعْني مَعَ وُجُودِ
هَذِهِ الثَّلَاثَةِ فَإِنَّ الْغِلَّ لَا يَجْتُمُّ عَلَى قَلْبِهِ.

فَمَنْ كَانَ عَامِلًا بِهَذِهِ الْأُصُولِ لَا يُصِيبُهُ غِلٌّ حَالُ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ قَالَ عَنْهُ
الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ الَّذِي يَعِيشُهُ الْمُسْلِمُونَ الْيَوْمَ مَنْ رَمَى بَعْضَ النَّاسِ
لِتَجْمُعَاتِ الْمُسْلِمِينَ وَتَهْوِينَ أَخْطَائِهِمْ هَذَا أَمْرٌ مُؤْلَمٌ. فَإِنَّ الَّذِينَ يُرِيدُونَ
الْإِصْلَاحَ عَلَيْهِمُ التَّزَامُ السُّنَّةَ فَلَا يَلِيقُ بِالْدَّاعِي إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ
يَصْعَدَ الْمَنْبَرَ لِيُهَيِّجَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَمْرَائِهِمْ وَعَلَى مُجْتَمَعَاتِهِمْ وَعَلَى
رُعَمَائِهِمْ.

وَهَذَا مِنَ التَّشْهِيرِ بِوُلاَةِ الْأَمْرِ. وَوُلاَةُ الْأَمْرِ يَنْبَغِي أَنْ يُسْتَعْمَلَ مَعَهُمْ مَا جَاءَ
فِي كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فَهَذَا مِنَ التَّشْهِيرِ بِوُلاَةِ الْأَمْرِ، هُمْ يَقُولُونَ هُوَ مِنْ تَمَامِ النُّصْحِ، فَنَقُولُ لَهُمْ
هَذَا كَذِبٌ. فَإِنَّ النُّصْحَ الْمَذْكُورَ فِي الْحَدِيثِ بِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
"الَّذِينَ النَّصِيحَةُ"، قَالُوا: لِمَنْ؟ قَالَ: "لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ
وَعَامَّتِهِمْ". هَذَا النُّصْحُ فِي حَقِّ اللَّهِ يَكُونُ بِتَوْحِيدِهِ، وَفِي حَقِّ الرَّسُولِ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكُونُ بِاتِّبَاعِهِ، وَفِي حَقِّ وُلاَةِ الْأَمْرِ بِتَقْدِيمِ النَّصِيحَةِ لَهُمْ
بِأَحْسَنِ الْأَسَالِيبِ مَعَ الْحُبِّ وَإِرَادَةِ الْخَيْرِ لِإِصْلَاحِهِمْ، وَأَمَّا النَّصْحُ لِعَامَّةِ
الْمُسْلِمِينَ فَإِنَّمَا يَكُونُ بِمَحَبَّةِ التَّزَامِهِمْ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ. هَذَا هُوَ النَّصْحُ.

وَأَمَّا التَّشْهِيرُ بِوُلاَةِ الْأَمْرِ عَلَى الْمَنَابِرِ فَهَذَا مِنَ التَّهْيِيجِ، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ
يُنْصَحَ لِذِي سُلْطَانٍ، فَالنُّصْحُ قَدْ جُعِلَ لَهُ الْإِسْلَامُ شَكْلًا خَاصًّا بِهِ فِي حَقِّ
وُلاَةِ الْأَمْرِ، لِأَنَّ وَلِيَّ الْأَمْرِ لَهُ أُمُورٌ مُهِمَّةٌ وَأَحْكَامٌ مُنَاسِبَةٌ. فَلَا يُنْصَحُ عَلَى
الْمَلَأِ، كَمَا جَاءَ فِي مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ: "مَنْ أَرَادَ أَنْ يُنْصَحَ لِذِي سُلْطَانٍ فَلَا
يُبْدِهِ عِلَاقَةً، وَلَكِنْ لِيَأْخُذَ بِيَدِهِ فَيُخْلُو بِهِ، فَإِنْ قَبِلَ فَذَلِكَ، وَإِلَّا كَانَ أَدَى الَّذِي
عَلَيْهِ."

وَقَالَ مُعَاوِيَةُ لِلْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ كَمَا فِي مُصَنَّفِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: "يَا مِسَوَّرُ،
أَتَذْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ وَتَنْسَوْنَ مَا لِي مِنَ الْحَسَنَاتِ؟".

الْوَاجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يُرَاعِيَ هَذَا الْأَصْلَ وَأَنْ يَهْتَمَّ بِهِ وَأَنْ يَطْرَحَ
مَصْلَحَتَهُ الشَّخْصِيَّةَ فِي مُقَابِلِ مَصْلَحَةِ الْمُسْلِمِينَ.

هَذَا الْأَصْلُ لَمَّا غَابَ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، تَوَرَّطَ النَّاسُ فِي الْخُرُوجِ
عَلَى وُلاَةِ الْأَمْرِ. فَخَرَجُوا عَلَيْهِمْ بِالْكِتَابَةِ، وَخَرَجُوا عَلَيْهِمْ بِالْخُطْبِ،
وَخَرَجُوا عَلَيْهِمْ بِالنَّظَائِمَاتِ وَالتَّجْمُعَاتِ غَيْرِ الشَّرْعِيَّةِ، ثُمَّ خَرَجُوا عَلَيْهِمْ

مُتَظَاهِرِينَ، وَهَآ هُمْ يَخْرُجُونَ عَلَيْهِمْ مُتَقَاتِلِينَ حَتَّى خَرِبَتِ الْبِلَادُ، وَصَارَ
النَّاسُ فِي فَوْضَى وَفِي هَرْجٍ هَارِجٍ وَمَرْجٍ مَارِجٍ. فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ.
وَلَوْ تَمَسَّكَ النَّاسُ بِهِذَا الْأَصْلَ لَعَمَّ الْخَيْرُ وَقَلَّ الشَّرُّ وَحَلَّتِ الْبَرَكَهَةُ، لِأَنَّ دِينَ
اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حِينَ يُطَبَّقُ يَكُونُ سَبَبًا فِي حُلُولِ الْبَرَكَهَةِ. **{وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ**
الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا
فَأَخَذْنَا هُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ} [الأعراف : ٩٦]

نَسْأَلُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَجْعَلَنَا مِنَ الْمُتَّبِعِينَ وَأَنْ يَجْعَلَنَا مِنَ الَّذِينَ
يَسْمَعُونَ وَيُطِيعُونَ لَوْلَاةِ الْأَمْرِ، آخِذِينَ بِذَلِكَ اقْتِدَاءً وَاهْتِدَاءً بِمَا جَاءَ فِي
كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ
رَبِّ الْعَالَمِينَ.

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ
سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ
أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ. أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى
آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ وَكُلُّ
ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ. أَمَّا بَعْدُ:

فَمِنَ الْقَوَاعِدِ الْمُقَرَّرَةِ عِنْدَ عُلَمَائِنَا عَلَيْهِمُ الرَّحْمَةُ أَنَّ مَنْ رَامَ الْوُصُولَ فَعَلَيْهِ
بِالْأُصُولِ، وَمَنْ حُرِمَ الْأُصُولَ فَقَدْ حُرِمَ الْوُصُولَ، وَأُصُولُ كُلِّ شَيْءٍ هِيَ
أَسَاسُهُ وَقَوَاعِدُهُ، وَهِيَ الَّتِي يَقُومُ عَلَيْهَا الْبِنَاءُ، فَعَلَى قَدْرِ تَأْسِيسِهِ وَتَأْصِيلِهِ
يَكُونُ ارْتِفَاعُهُ وَازْدِهَارُهُ وَانْتِشَارُهُ، وَعَلَى قَدْرِ التَّهَاطُّنِ فِي تَأْسِيسِهِ وَتَقْعِيدِهِ
يَكُونُ انْهْيَارُهُ وَزَوَالُهُ.

فَنَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُثَبِّتَ أَقْدَامَنَا عَلَى الْحَقِّ، وَأَنْ يَجْعَلَنَا مِنَ الصَّادِقِينَ فِي طَلْبِهِ
السَّائِرِينَ إِلَى مَرْضَاتِهِ إِنَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرٌ، وَبِالْإِجَابَةِ جَدِيرٌ فَإِنَّهُ نِعْمَ الْمَوْلَى
وَنِعْمَ النَّصِيرُ.

وَمِنْ هَذِهِ الْبَابَةِ مَا نَتَكَلَّمُ فِيهِ فِي شَرْحِ الْأُصُولِ السِّتَةِ لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ
بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَالَّتِي عُلِّقَ عَلَيْهَا الشَّيْخُ عَبْدُ السَّلَامِ عَبْدُ
الْكَرِيمِ بْنُ بَرَجَسَ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ.

وَحِينَمَا نَنْظُرُ فِي تِلْكَ الْأُصُولِ نَجِدُ أَنَّهَا يَرُدُّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ:

فَالْأَصْلُ الْأَوَّلُ يَقُومُ عَلَى بَيَانِ التَّوْحِيدِ وَبَيَانِ ضِدِّهِ حَتَّى يَعْمَلَ الْمَرْءُ بِالْحَقِّ
الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَهِيَ عِبَادَةُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.
فَالْتَّوْحِيدُ: هُوَ عِبَادَةُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى مُقْتَضَى مُرَادِهِ، وَهُمَا يَقُولُهُ
عُلَمَاؤُنَا عَلَيْهِمُ الرَّحْمَةُ: أَنَّ "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ" تَجْرِيدُ التَّوْحِيدِ
لِلْعَزِيزِ الْمَجِيدِ وَتَجْرِيدُ الْمُتَابَعَةِ لِلْمَعْصُومِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَكَلِمَةُ التَّوْحِيدِ هِيَ الْكَلِمَةُ الَّتِي يَدْخُلُ الْمَرْءُ بِهَا إِلَى دِينِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ،
وَبِغَيْرِهَا يَمُوتُ الْأَبْعَدُ كَافِرًا فَاجِرًا.

وَكَلِمَةُ التَّوْحِيدِ نَفْيٌ وَإِثْبَاتٌ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ" أَيِ تَنْفِي الْعِبَادَةِ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ
"إِلَّا اللَّهُ" وَتَثْبِيتُ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

فَبَدَأَ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ بِتَأْصِيلِ أَصْلِ الْأُصُولِ وَهُوَ تَوْحِيدُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى،
ثُمَّ بَيَّنَّ فِي ذَلِكَ الْأَصْلِ مَا يَكُونُ سَبَبًا فِي نَفْضِهِ وَمَا يَكُونُ سَبَبًا فِي هَدْمِهِ
وَهُوَ الشِّرْكَ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

فَبَيَّنَ التَّوْحِيدَ وَبَيَّنَ الشِّرْكَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَتَمَسَّكَ أَهْلُ الْحَقِّ بِالْحَقِّ وَلَا
يَتَوَرَّطُوا فِي ضِدِّهِ وَهُوَ الْبَاطِلُ، ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَصْلِ الثَّانِي ذَكَرَ
أَمْرَيْنِ هَامَيْنِ جَلِيلَيْنِ: وَهُوَ الْاجْتِمَاعُ وَحَذَرُ مِنَ التَّفَرُّقِ، وَبَيَّنَّ أَنَّ الْاجْتِمَاعَ
وَصَفَّ أَهْلَ الْحَقِّ وَأَنَّ التَّفَرُّقَ وَصَفَّ أَهْلَ الْبَاطِلِ.

ثُمَّ تَكَلَّمَ فِي الْأَصْلِ الثَّالِثِ فِي بَيَانِ أَنَّ أَهْلَ الْاجْتِمَاعِ هُمْ أَهْلُ السَّمْعِ
وَالطَّاعَةِ لَوْلَاةِ أُمُورِهِمْ، وَأَنَّ أَهْلَ التَّفَرُّقِ هُمْ أَهْلُ الْبِدْعَةِ وَالْخُرُوجِ عَلَى
وُلَاةِ أُمُورِهِمْ.

فَمِنْ الْأُصُولِ الَّتِي يَنْبَغِي عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَقِفَ عِنْدَهَا، وَأَنْ يُمَحِّصَ نَفْسَهُ
عَلَى طَرِيقِهَا وَعَلَى الْعَمَلِ بِمُعْتَقَدِهَا مَا يَكُونُ مِنْ أَمْرِ وُلَاةِ أُمُورِهِ، فَيَسْمَعَ
وَيُطِيعُ لَهُمْ فِي الْمُنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَلِيَحْذَرَ أَنْ يَكُونَ بِمُبْعَدَةٍ

عَنْهُمْ بَلْ يَجْتَهِدُ فِي تَحْقِيقِ الْإِخْلَاصِ فِي الدُّعَاءِ لَهُمْ، فَهَذِهِ مِنْ عَلَامَاتِ أَهْلِ
السُّنَّةِ وَأَهْلِ الْحَقِّ.

ثُمَّ شَرَعَ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ فِي بَيَانِ الْأَصْلِ الرَّابِعِ فَقَالَ: "بَيَانُ الْعِلْمِ وَالْعُلَمَاءِ
وَالْفِقْهِ وَالْفُقَهَاءِ وَبَيَانُ مَنْ تَشَبَّهَ بِهِمْ وَلَيْسَ مِنْهُمْ، وَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا
الْأَصْلَ فِي أَوَّلِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ قَوْلِهِ: {يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي
أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ} إِلَى قَوْلِهِ قَبْلَ ذِكْرِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ "يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ".
وَيَزِيدُهُ وُضُوحًا مَا صَرَّحَتْ بِهِ السُّنَّةُ فِي هَذَا الْكَلَامِ الْكَثِيرِ الْبَيِّنِ الْوَاضِحِ
لِلْعَامِّيِّ الْبَلِيدِ، ثُمَّ صَارَ هَذَا الْأَصْلُ أَغْرَبَ الْأَشْيَاءِ، وَصَارَ الْعِلْمُ وَالْفِقْهُ هُوَ
الْبِدْعُ وَالضَّلَالَاتُ، وَخِيَارُ مَا عِنْدَهُمْ لَبْسُ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ، وَصَارَ الْعِلْمُ الَّذِي
فَرَضَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الْخَلْقِ وَمَدَحَهُ لَا يَتَفَوَّهُ بِهِ إِلَّا زَنْدِيقٌ أَوْ مَجْنُونٌ،
وَصَارَ مَنْ أَنْكَرَهُ وَعَادَاهُ وَصَنَّفَ فِي التَّحْذِيرِ مِنْهُ وَالنَّهْيِ عَنْهُ هُوَ الْفَقِيهُ
الْعَالِمُ."

وَهَكَذَا تَخْتَلِطُ الْأُمُورُ وَتَنْشَعِبُ الدُّرُوبُ وَيُصْبِحُ الْحَقُّ بَاطِلًا وَالْبَاطِلُ حَقًّا،
وَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا فِي زَمَانِ الْجَهْلِ، لِأَنَّ الْجَهْلَ عَمَى يَجْعَلُ الْمَرْءَ غَيْرَ
صَادِقٍ فِي نِيَّتِهِ غَيْرَ صَادِقٍ فِي طَرِيقَتِهِ فَيَتَّبِعُ الْبَاطِلَ لِأَنَّهُ يَهْوَاهُ وَيَتْرُكُ
الْحَقَّ لِأَنَّهُ يُعَارِضُهُ.

قَالَ الشَّارِحُ رَحِمَهُ اللَّهُ: "جَاءَ الْمُؤَلِّفُ بِهَذَا الْأَصْلِ لِأَنَّهُ مِنْ أَهَمِّ الْأُمُورِ الَّتِي تَقُومُ عَلَيْهَا حَيَاةُ الْمُسْلِمِينَ فِي مَجَالِ الْعِلْمِ وَالِدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ. وَالْأُمَّةُ إِنَّمَا تَتَلَقَّى أَحْكَامَ الشَّرِيعَةِ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَهُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ." أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْعُلَمَاءُ هُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ وَهُمْ حُرَّاسُ الشَّرِيعَةِ وَهُمْ حُمَاةُ الْعَقِيدَةِ. وَلَمَّا كَانَ الْعِلْمُ مُشْتَرَكًا فِيهِ النَّافِعُ وَفِيهِ الضَّارُّ، وَكَذَلِكَ كَانَ الْعُلَمَاءُ. فَأَرَادَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنْ يُبَيِّنَ لِلْمُسْلِمِ هَذَا الْأَصْلَ لِيَتَعَرَّفَ عَلَى عُلَمَاءِ الْحَقِّ مِنْ غَيْرِهِمْ.

الْعِلْمُ لَهُ وَجَاهَةٌ، وَلَهُ شَرَفٌ، وَلَهُ ذِكْرٌ، يُقْبَلُ عَلَيْهِ مَنْ يُقْبَلُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَيُقْبَلُ عَلَيْهِ مَنْ يُقْبَلُ ابْتِغَاءَ أَنْ يُشْهَرَ وَيُعْرَفَ فِي دُنْيَا اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

فَأَرَادَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنْ يُبَيِّنَ لِلْمُسْلِمِ هَذَا الْأَصْلَ لِيَتَعَرَّفَ عَلَى عُلَمَاءِ الْحَقِّ مِنْ غَيْرِهِمْ مِمَّنْ تَشَبَّهَ بِهِمْ وَلَيْسَ مِنْهُمْ، وَالْعِلْمُ الَّذِي يَقْصِدُهُ الْمُؤَلِّفُ لَيْسَ هُوَ الْعِلْمُ الْمَادِّي، وَلَا هُوَ بِالْعِلْمِ الدُّنْيَوِيِّ، وَإِنَّمَا هُوَ مَعْرِفَةُ اللَّهِ، وَمَعْرِفَةُ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَعْرِفَةُ دِينِ الْإِسْلَامِ كُلِّ ذَلِكَ بِالْأَدِلَّةِ، وَهِيَ أَصُولُ الدِّينِ وَهِيَ أَوَّلُ مَا يُسْأَلُ عَلَيْهِ الْمَرْءُ بَعْدَ لُقْيَا اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، حِينَ يَدْخُلُ إِلَى قَبْرِهِ فَيُسْأَلُ عَنْ رَبِّهِ وَعَنْ دِينِهِ وَعَنْ نَبِيِّهِ. هَذَا هُوَ الْعِلْمُ، هُوَ الْعِلْمُ الْمَمْدُوحُ.

كُلُّ مَا وَرَدَ مِنَ الْفَضَائِلِ لِلْعِلْمِ فَالْمَقْصُودُ بِهِ الْعِلْمُ الشَّرْعِيُّ. كَمَا قِيلَ: "الْعِلْمُ
قَالَ اللَّهُ قَالَ رَسُولُهُ قَالَ الصَّحَابَةُ لَيْسَ خُلْفٌ فِيهِ.

ما الْعِلْمُ نَصْبُكَ لِلْخِلَافِ سَفَاهَةً بَيْنَ الرَّسُولِ وَبَيْنَ قَوْلِ سَفِيهِ."

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الَّذِي وَرَثَهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الْعِلْمُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ
وَبِالْإِسْلَامِ. وَمِنْهُ يُعْرَفُ أَنَّ الْعُلَمَاءَ الْمَذْكُورِينَ هُمُ الْعُلَمَاءُ بِالشَّرِيعَةِ وَبِتَفَاصِيلِهَا
مِنْ مَصَادِرِهَا الْأَصْلِيَّةِ: مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ. وَهُمْ الْعُلَمَاءُ الَّذِينَ جَمَعُوا الْعِلْمَ
وَالْعَمَلَ، لَيْسَ الَّذِينَ تَوَسَّعُوا فِي التَّفْصِيلَاتِ، وَإِنَّمَا الَّذِينَ تَوَسَّعُوا فِي
الشَّرِيعَةِ وَعَلِمُوا وَعَمِلُوا بِهَذَا الْعِلْمِ، فَهُمْ الْمَقْصُودُونَ بِقَوْلِهِ: **{إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ**

مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ} [فاطر : ٢٨]

وَكَمَا قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: **"لَيْسَ الْعِلْمُ عَنْ كَثْرَةِ الرِّوَايَةِ، وَإِنَّمَا
الْعِلْمُ الْعَمَلُ."** أَي لَا يُحْمَدُ الرَّجُلُ بِكَثْرَةِ كَلَامِهِ، وَلَكِنْ يُحْمَدُ بِكَثْرَةِ فِعَالِهِ.
فَإِنَّ رَجُلًا قَلِيلَ الْكَلَامِ كَثِيرَ الْفِعَالِ أَبْلَغُ أَثَرًا مِنْ رَجُلٍ كَثِيرِ الْكَلَامِ قَلِيلِ
الْفِعَالِ.

وَالْفِقْهُ أَخْصُ مِنَ الْعِلْمِ، وَيُرَادُ بِالْفِقْهِ مَعْرِفَةُ الْأَحْكَامِ التَّفْصِيلِيَّةِ كَالْوُضُوءِ
وَالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ. وَالْفَقِيهُ هُوَ مَنْ عَرَفَ هَذِهِ التَّفَاصِيلَ وَهَذِهِ
الْأَحْكَامَ بِشَرْطِ أَنْ يَأْخُذَهَا مِنْ أُدْلَتِهَا التَّفْصِيلِيَّةِ، وَهِيَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ
وَالْإِجْمَاعُ وَالْقِيَاسُ.

وَالْقِيَاسُ لَا يَكُونُ عَلَى الْهَوَى وَلَا يَكُونُ بِمَحْضِ الرَّأْيِ الْمَذْمُومِ، وَإِنَّمَا الْقِيَاسُ يَكُونُ عَلَى مَا جَاءَ مِنْ أُدْلَةٍ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

وَهَذَا الْأَصْلُ لَا يَقُومُ عَلَى بَيَانِ الْعِلْمِ وَالْعُلَمَاءِ فَحَسْبُ، وَلَكِنْ أَتَى بِهِ الْمُؤَلِّفُ لِبَيَانِ الزَّائِفِينَ الَّذِينَ يَتَشَبَّهُونَ بِالْعُلَمَاءِ وَمَا هُمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ.

وَالْعِلْمُ مِنْهُ مَا هُوَ نَافِعٌ، وَمِنْهُ مَا هُوَ ضَارٌّ بَاطِلٌ. وَلِذَلِكَ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "سَلُّوا اللَّهَ عِلْمًا نَافِعًا وَتَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ."

وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَصْبَحَ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا وَرِزْقًا طَيِّبًا وَعَمَلًا مُتَقَبَّلًا." فَالْعَمَلُ الْمُتَقَبَّلُ لَا يُتَقَبَّلُ إِلَّا بِالرِّزْقِ الطَّيِّبِ، وَالرِّزْقُ الطَّيِّبُ لَا يُتَوَصَّلُ إِلَيْهِ إِلَّا بِالْعِلْمِ. وَالْعِلْمُ لَا يُتَوَصَّلُ إِلَيْهِ إِلَّا بِهِمَّةٍ عَالِيَةٍ وَنَفْسٍ زَاكِيَةٍ تُقْبِلُ عَلَى الْعِلْمِ وَتَرْغَبُ فِيهِ.

فَدَلَّ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى أَنَّ الْعِلْمَ قِسْمَانِ:

- عِلْمٌ نَافِعٌ وَهُوَ عِلْمُ الشَّرِيعَةِ بِضَوَائِطِهِ.
- وَالْقِسْمُ الْآخَرُ وَهُوَ الْعِلْمُ الضَّارُّ وَمِنْهُ مَا يَكُونُ:
- ضَارًّا بِذَاتِهِ كَعِلْمِ السِّحْرِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: {وَيَتَعَلَّمُونَ مَا

يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ}

وَقَدْ يَكُونُ الْعِلْمُ خَيْرًا بِذَاتِهِ وَلَكِنْ مَنْ يَقُومُ بِهِ مِنْ أَهْلِ السُّوءِ يُوظَّفُهُ فِي غَيْرِ
مُرَادٍ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ، فَكُلُّ أَهْلِ الْبَاطِلِ لَهُمْ عِلْمٌ يَنْسُبُونَ إِلَيْهِ، كَمَا قَالَ
تَعَالَى: {فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَرَحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ وَحَاقَ بِهِمْ
مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ} [غافر : ٨٣]

فَأَهْلُ الْبَاطِلِ عِنْدَهُمْ عِلْمٌ وَلَكِنَّهُ عِلْمٌ سُوءٍ وَعِلْمٌ ضَلَالٍ.

وَالْمُؤَلَّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَهُوَ الشَّيْخُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ
يُرِيدُ أَنْ يَتَكَلَّمَ عَنْ هَذِهِ الْقَضِيَّةِ الَّتِي يَظُنُّهَا النَّاسُ لَا تَفْهَمُ، وَلَكِنْ مَنْ تَدَبَّرَ
الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَجَدَ فِيهِمَا بَيَانَ أَهْلِ الْعِلْمِ الَّذِينَ يُؤْخَذُ عَنْهُمْ الْعِلْمُ، وَبَيَانَ أَهْلِ
الْبَاطِلِ الَّذِينَ لَا يُؤْخَذُ عَنْهُمْ. وَكُلُّ هَذَا قَدْ ذَكَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ
ابْتِدَاءً مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: {يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ
وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ} [البقرة : ٤٧] (الآيَةُ السَّابِعَةُ وَالْأَرْبَعِينَ)

إِلَى قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: {وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ
مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَاعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ} [البقرة : ١٢٣]

(الآيَةُ الثَّالِثَةُ وَالْعِشْرِينَ بَعْدَ الْمِئَةِ)

فَالْعَدَدُ عَدَدُ الْآيَاتِ يَبْلُغُ اثْنَيْنِ وَثَمَانِينَ آيَةً. فَهَذِهِ الْآيَاتُ دَالَّةٌ عَلَى عِلَامَاتِ
وَأَمَارَاتِ أَهْلِ السُّوءِ وَأَهْلِ الْعِلْمِ الْبَاطِلِ.

وَمَعَ كَوْنِهَا خَاصَّةً بِبَنِي إِسْرَائِيلَ، لَكِنَّ الْقَاعِدَةَ عِنْدَ عُلَمَائِنَا عَلَيْهِمُ الرَّحْمَةُ
كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: "مَنْ ضَلَّ مِنْ عُلَمَائِنَا فَفِيهِ شَبَهُ مِنَ الْيَهُودِ، وَمَنْ
ضَلَّ مِنْ عِبَادِنَا فَفِيهِ شَبَهُ مِنَ النَّصَارَى."

وَهَذِهِ الْآيَاتُ فِيهَا بَعْضُ الْمَوَاطِنِ الَّتِي فِيهَا عَلَامَاتُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْبَاطِلِ،
وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: {وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِيَّايَ فَاتَّقُونِ} [البقرة :
٤١]

ومنها قوله تعالى: {وَلَا تَلْسِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ}
[البقرة : ٤٢]

ومنها قوله تعالى: {﴿۞﴾ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ
تَتْلُونَ الْكِتَابَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ} [البقرة : ٤٤]

فَتَوْطِيفُ الْيَهُودِ وَغَيْرِهِمْ كِتَابَ اللَّهِ لِجَبَايَةِ الْأَمْوَالِ بِالْبَاطِلِ فِيهِ شَبَهُ بِمَنْ
يُشَيِّدُونَ الْقُبُورَ وَالْأَضْرَحَةَ لِيَأْخُذُوا أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ كَسَدَنَةِ الْيَهُودِ
وَعَيْرِهِمْ.

وَكَذَلِكَ عُلَمَاءُ السُّوءِ الَّذِينَ يُضِلُّونَ النَّاسَ بِالْبَاطِلِ، فَهُمْ يُلَبِّسُونَ الْحَقَّ
بِالْبَاطِلِ حَتَّى يَصُدُّوا مُتَّبِعِيهِمْ عَنِ الْحَقِّ.

هَذَا بَاطِلٌ مِنْ وَجْهِ، هَذَا بَاطِلٌ مِنْ وَجْهِ، وَلَكِنَّ الْبَاطِلَ فِي الْمُنْتَهَى يَعُودُ إِلَى
أَصْلٍ وَاحِدٍ.

عُلَمَاءُ السُّوءِ لَيْسَ عِنْدَهُمْ انْقِيَادٌ وَاتِّبَاعٌ لِكَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى، كَمَا أَنَّهُمْ يُجَادِلُونَ
بِالْبَاطِلِ كَمَا جَادَلُوا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قِصَّةِ الْبَقَرَةِ وَاتَّخَذَهُمُ الْعِجْلُ،
وَكَذَلِكَ فَإِنَّ عُلَمَاءَ السُّوءِ أَهْلُ تَحْرِيفٍ وَأَهْلُ تَبْدِيلٍ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:
{فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رَجْزًا
مِّنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ} [البقرة : ٥٩]

فَهُؤُلَاءِ حَرَّفُوا لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَمَرَهُمْ حِينَ يَدْخُلُوا الْقَرْيَةَ أَنْ يَقُولُوا
"حِطَّةٌ" كَمَا فِي قَوْلِهِ: { وَقُولُوا حِطَّةٌ نَّغْفِرَ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ ۖ وَسَنَزِيدُ
الْمُحْسِنِينَ } [البقرة : ٥٨]

فَمَاذَا فَعُلُوا؟ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَرَادَ أَنْ يَحِطَّ عَنْهُمْ خَطَايَاهُمْ بِتِلْكَ الْكَلِمَاتِ
فَبَدَّلُوا مَا أُمِرُوا بِهِ وَقَالُوا "حِنْطَةٌ" فَرَادُوا التُّونَ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَنْ شَابَهُمْ مِنْ
الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ بَدَّلُوا كَلَامَ اللَّهِ وَحَرَّفُوهُ، وَلِهَذَا قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي نُونِيَّتِهِ:
"أَمَرَ الْيَهُودَ بِأَنْ يَقُولُوا حِطَّةً *** فَأَبَوْا فَقَالُوا حِنْطَةٌ لِهَوَانِ.

وَكَذَلِكَ الْجَهْمِيُّ قِيلَ لَهُ اسْتَوَى فَأَبَى وَزَادَ اللَّامَ فِي نُكَرَانِ.

نُونُ الْيَهُودِ وَلَامُ الْجَهْمِيِّ هُمَا فِي وَحْيِ رَبِّ الْعَرْشِ زَائِدَتَانِ.

وَكَذَلِكَ عُلَمَاءُ السُّوءِ وَقَعُوا فِيهَا وَقَعَ فِيهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى.

ولذلك جاء في أواخر الآيات في قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا
النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ} قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ

بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ ۖ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ} [البقرة :
[١٢٠]

فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ إِنْ اتَّبَعَ أَهْوَاءَ
أَهْلِ الْكِتَابِ فَلَيْسَ لَهُ مِنَ اللَّهِ وَلِيٌّ وَلَا نَصِيرٌ بَلْ يُوَكِّلُهُ إِلَى نَفْسِهِ، وَحَاشَاهُ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ.

وَحَالَ عُلَمَاءُ السُّوءِ عَلَى هَذَا الْحَالِ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَدْ اتَّبَعُوا
أَهْوَاءَهُمْ، وَأَهْوَاءَ مَنْ قَبْلَهُمْ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فَلَيْسَ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ وَلِيٌّ وَلَا
نَصِيرٌ.

وَكَذَلِكَ مَنْ بَنَى الْقُبُورَ وَشَيَّدُوا عَلَيْهِمُ الْمَسَاجِدَ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيٌّ
وَلَا نَصِيرٌ.

فَالْإِدْلَةُ قَدْ جَاءَتْ مِنَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ لِبَيَانِ عُلَمَاءِ الْخَيْرِ وَعُلَمَاءِ السُّوءِ. وَمِنْ
السُّنَّةِ مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ: "مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضًا،
فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ قَبِلَتْ الْمَاءَ فَأَنْبَتَتِ الْكَلَّا وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَ مِنْهَا
أَجَادِبُ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ فَشَرِبُوا مِنْهَا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا،
وَأَصَابَتْ طَائِفَةٌ مِنْهَا أُخْرَى إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلًّا.

فَذَلِكَ مَثَلٌ مَنْ فَقِهَ فِي دِينِ اللَّهِ وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعِلِمَ وَعِلْمٌ، وَمَثَلٌ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسَهُ وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ."

فَفِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ تَشْبِيهَانِ بِلِيَعَانِ:

التشبيه الأول: تَشْبِيهُ الْعِلْمِ وَالْهُدَى الَّذِي جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْغَيْثِ، وَالْغَيْثُ لَا يُطْلَقُ عَلَى الْمَاءِ الَّذِي يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ، وَإِنَّمَا يُطْلَقُ عَلَى الْمَاءِ الَّذِي يَنْزِلُ فَيَكُونُ سَبَبًا فِي الْخَيْرِ وَالنَّمَاءِ.

ذَكَرَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْعِلْمَ هُوَ الْغَيْثُ وَهُوَ الْمَطَرُ، حَيْثُ أَنَّ كُلًّا مِنْهُمَا تَحْصُلُ بِهِ الْحَيَاةُ وَتَنْشَأُ عَنْهُ الْمَنَافِعُ. فَالْمَاءُ تَحْصُلُ بِهِ حَيَاةُ الْأَرْضِ كَمَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا عَنِ الْغَيْثِ: {وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَّاحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَسُقْنَاهُ إِلَى بَلَدٍ مَيِّتٍ فَأَحْيَيْنَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ۚ كَذَلِكَ النُّشُورُ} [فاطر : ٩]. وَقَالَ تَعَالَى: {وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ

الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا} [البقرة : ١٦٤]

هَكَذَا الْعِلْمُ يَنْزِلُ عَلَى الْقَلْبِ الَّذِي مَلَأَ بِمَا مَلَأَ بِهِ مِنْ جَهْلٍ وَبِدْعَةٍ وَهَوَى، فَإِذَا أَرَادَ صَاحِبُهُ أَنْ يَنْتَفِعَ بِهِ نَفَعَهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ. فَالْعِلْمُ وَالْهُدَى تَحْصُلُ بِهِ حَيَاةُ الرُّوحِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: {أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا} [الأنعام : ١٢٢]

فَالْعِلْمُ وَهُوَ الْوَحْيُ الَّذِي يُحْيِي اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ الْأَمْوَاتَ، وَيُحْيِي اللَّهَ
رَبُّ الْعَالَمِينَ بِهِ الْأَرْوَاحَ. لَذَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا**
اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ} [الأنفال : ٢٤]

فَسَمَّى الْإِسْتِجَابَةَ لِلْوَحْيِ وَلِلْهُدَى إِنَّمَا هِيَ اسْتِجَابَةُ لِلْحَيَاةِ الْحَقَّةِ فَهَذَا هُوَ
التَّشْبِيهُ الْأَوَّلُ.

التشبيه الثاني: تشبيه القلوب بالأراضي بجامع أَنَّ كُلًّا مِنْهُمَا مَحَلٌّ لِلتَّقَبُّلِ.
فَالْأَرْضُ يَنْزِلُ عَلَيْهَا الْمَطَرُ كَمَا أَنَّ الْقُلُوبَ يَقَعُ عَلَيْهَا الْعِلْمُ، فَهَذَا مَحَلٌّ لِلْعِلْمِ
وَهَذَا مَحَلٌّ لِلْمَاءِ.

ثُمَّ قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ بِحَسَبِ قَبُولِهِمْ
وَاسْتِعْذَادِهِمْ لِحِفْظِ وَفَهْمِ الْعِلْمِ الَّذِي أُرْسِلَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

القسم الأول: مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الْفَضِيلَتَيْنِ: بَيْنَ الْحِفْظِ لِلشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ،
وَالْفَهْمِ فِيهَا، فَهُوَ يَحْفَظُ نُصُوصَهَا وَيَحْفَظُ الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ، وَهُوَ فِي الْوَقْتِ
نَفْسِهِ يَفْهَمُ مُرَادَ الشَّارِعِ مِنْ هَذِهِ النُّصُوصِ فَيُؤَفِّقُ لِمُوَافَقَةِ الصَّوَابِ، فَهَذَا
هُوَ الْقِسْمُ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ الْحَدِيثُ بِقَوْلِهِ:

"فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ قَبِلَتْ الْمَاءَ."

"قَبِلَتْ الْمَاءَ." هَذَا كِنَايَةٌ عَنِ الْحِفْظِ وَقَبُولِ الْعِلْمِ **"فَأَنْبَتَتِ الْكَلَّا وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ."** هَذَا كِنَايَةٌ عَنِ الْفَهْمِ، وَالْفَهْمُ يُنْتِجُ أَحْكَامًا، وَيُنْتِجُ أُصُولًا، وَيُنْتِجُ قَوَاعِدَ، وَيُنْتِجُ تَوْحِيهَاتٍ. فَهُوَ يَنْتَفِعُ بِمَا مَعَهُ مِنْ عِلْمٍ فَيُظْهِرُ عِلْمَهُ فِي تَأْصِيلَاتِهِ وَفِي قَوَاعِيدِهِ وَفِي تَوْحِيهَاتِهِ، وَهَذَا انْطِلَاقًا مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:

{وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرِجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَالَّذِي خَبَثَ لَا يَخْرِجُ إِلَّا نَكِدًا}
[الأعراف : ٥٨]

القسم الثاني: مَنْ حَصَلَ عَلَى فَضِيلَةٍ وَاحِدَةٍ مِنَ الْفَضِيلَتَيْنِ وَهِيَ فَضِيلَةُ الْحِفْظِ فَقَطْ، رَزَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى حَافِظَةً قَوِيَّةً فَحَفِظَ الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ لَكِنْ لَمْ يُؤْتَ فِيهِ فَهْمًا لِمَعَانِيهَا وَلَا اسْتِنْبَاطًا لِأَحْكَامِهَا. وَهَذَا الْقِسْمُ هُوَ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ الْحَدِيثُ فِي قَوْلِهِ: **"وَكَانَ مِنْهَا أَجَادِبُ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ. فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ."**

فَهَذَانِ الْقِسْمَانِ هُمُ السُّعْدَاءُ وَهُمْ أَرْفَعُ دَرَجَةً وَأَعْلَى قَدْرًا، وَذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ.

فَلَهُمُ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ عَلَى النَّاسِ بِمَا حَفِظُوا عَلَيْهِمْ مِنْ دِينِهِمْ، وَبِمَا اسْتَنْبَطُوا مِنَ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ النَّاسُ فِي دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ، فَكَانُوا كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

"الْأَرْضُ تَحْيَا إِذَا مَا عَاشَ عَالِمُهَا مَتَى يَمُتْ عَالِمٌ مِنْهَا يَمُتْ طَرْفٌ.

الْأَرْضُ تَحْيَا إِذَا مَا الْعَيْثُ حَلَ بِهَا وَإِنْ أَبَى عَادَ فِي أَكْنَافِهَا التَّلَفُ."

لِذَا يَقُولُ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "لَمَوْتُ أَلْفِ عَابِدٍ أَهْوَنُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ مَوْتِ

عَالِمٍ بِصِيرٍ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ."

يَقُولُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: "النَّاسُ مُحْتَاجُونَ إِلَى الْعِلْمِ أَكْثَرَ مِنْ حَاجَتِهِمْ

إِلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ،" لِأَنَّ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ مَرَّةً أَوْ

مَرَّتَيْنِ، وَالْعِلْمُ يُحْتَاجُ إِلَيْهِ بِعَدَدِ الْأَنْفَاسِ. قَالَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ ابْنُ رَسُولَانَ:

"وَالنَّاسُ أَحْوَجُ إِلَى الْعِلْمِ مِنْ حَاجَتِهِمْ إِلَى أَنْفَاسِهِمْ، فَإِنَّ مَنْ عَدِمَ نَفْسَهُ فَعَايَةُ

أَمْرِهِ أَنْ يَمُوتَ، وَمَا هُوَ إِلَّا هَلَاكُ الْبَدَنِ، وَأَمَّا مَنْ عَدِمَ الْعِلْمَ فَهُوَ هَلَاكُ

الْبَدَنِ وَالرُّوحِ وَالْدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ، فَأَيْنَ هَذِهِ مِنْ تِلْكَ؟

الْعِلْمُ الَّذِي يَزِيدُ الْمَرْءَ ثَبَاتًا وَيَرُدُّ الْمَرْءَ إِلَى الْحَقِّ أَيْنَمَا كَانَ وَيَجْعَلُهُ قَائِمًا

عَلَى الْحَقِّ لَا يَرُدُّهُ رَادٌّ وَلَا يَصُدُّهُ عَنْهُ صَادٌّ.

الْقِسْمُ الثَّالِثُ مِنْ حُرْمِ الْفَضِيلَتَيْنِ فَلَمْ يُعْطَ حِفْظًا وَلَمْ يُعْطَ فَهْمًا، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ

الْأَرْضِ الَّتِي هِيَ قِيَعَانُ لَا تُنْبِتُ نَبَاتًا وَلَا تُمْسِكُ مَاءً، وَهُوَ لَاءِ هُمْ الْأَشْقِيَاءُ

الَّذِينَ رَضُوا مِنْ تَذْيِ الْجَهْلِ وَرَضُوا بِهِ، فَهُوَ وَصْفُ الَّذِينَ لَا يُوصَفُونَ

بِسِوَاهُ حَتَّى وَلَوْ تَتَوَجَّوْا بِالزَّبْرِجَدِ وَلَبِسُوا أَنْعَمَ اللَّبَاسِ وَرَكَبُوا أَهْنَأَ

الْمَرَاقِبِ.

هَذَا الصِّنْفُ هُوَ الَّذِي لَا يَذْرِي، وَلَا يَذْرِي أَنَّهُ لَا يَذْرِي، فَهُمْ الْحَقَقَى الَّذِينَ
يَخْيُونُ الْحَيَاةَ لَا يَخْرُجُونَ عَنْ حَدِّ الْبَهَائِمِ الْعَجَمَوَاتِ، فَلَيْسَ لَهُمْ مَأْرَبٌ فِي
حَيَاتِهِمْ إِلَّا مَا يَدْخُلُ بُطُونَهُمْ وَمَا يَخْرُجُ مِنْ فُرُوجِهِمْ وَمَا يَرْتَدُّونَهُ عَلَى
أَبْدَانِهِمْ وَمَا يَرْكَبُونَهُ فِي رِحَالَتِهِمْ، وَمَا يَسْكُنُونَهُ فِي بُيُوتِهِمْ، غَايَةُ أَمْرِ
الْوَاحِدِ مِنْهُمْ مَادَّةٌ تَفْنَى وَتَبِيدُ.

فَأَمَّا أَهْلُ الْعِلْمِ فَهُمْ الَّذِينَ يَطْلُبُونَ الْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ، هُمْ الَّذِينَ يَتَنَافَسُونَ
عَلَى الدَّرَجَاتِ وَالْقُرْبَاتِ، يَتَنَافَسُونَ فِي الْوُصُولِ إِلَى اللَّهِ وَالِدَّارِ الْآخِرَةِ،
يَتَنَافَسُونَ عَلَى أَنْ يَلْقُوا رَبَّهُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَهُوَ رَاضٍ عَنْهُمْ، يَلْقُوا رَبَّهُمْ
تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَيَدْخُلُهُمُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا سَابِقَةِ عَذَابٍ، يُؤْتَى الْوَاحِدُ
مِنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَغْطِيهِ مَنْ يَغْطِيهِ مِنَ الشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَالْأَبْرَارِ لِأَنَّهُ
مِنْ أَهْلِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، مِنْ أَوْلِيَائِهِ، مِنَ الصِّدِّيقِينَ الَّذِينَ هُمْ بَعْدَ مَرْتَبَةِ
النَّبِيِّينَ.

هَذَا الْقِسْمُ الثَّلَاثُ: هُوَ الْقِسْمُ الَّذِي حُرِّمَ الْفَضِيلَتَيْنِ فَلَمْ يُعْطَ حِفْظًا وَلَمْ يُعْطَ
أَيْضًا فَهَمًّا، فَهُمْ بِمَنْزِلَةِ الْأَرْضِ الَّتِي هِيَ قِيَعَانُ لَا تُنْبِتُ كَلًّا وَلَا تُمْسِكُ مَاءً،
وَهُوَ لَاءِ هُمْ الْأَشْقِيَاءُ الَّذِينَ رَضُوا مِنْ تَذْيِ الْجَهْلِ، وَرَضُوا بِهِ فَهُوَ وَصْفُ
الَّذِينَ لَا يُوصَفُونَ بِسِوَاهُ حَتَّى وَلَوْ تَتَوَجَّوْا بِالزَّبْرِجَدِ وَلَبِسُوا أَنْعَمَ اللَّبَاسِ
وَرَكَبُوا أَهْنَأَ الْمَرَاقِبِ.

وَكَمَا قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ: "وَأِنْ هَمَلَجْتَ بِهِمُ الْبَرَّازِينَ
وَتَقَتَّقْتَ بِهِمُ الْبِغَالَ أَبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُذِلَّ مَنْ عَصَاهُ، أَبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُذِلَّ أَهْلَ
الْجَهْلِ."

هَذِهِ الْأَقْسَامُ الَّتِي ذَكَرَهَا الْحَدِيثُ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ بَيَّنَّ أَحْكَامَهَا: فَأَمَّا الْقِسْمَانِ
الْأَوَّلُ وَالثَّانِي فَاِلْإِشَارَةُ إِلَى حُكْمِهِمَا فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "فَذَلِكَ
مَثَلُ مَنْ فَقِهَ فِي دِينِ اللَّهِ وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلِمَ"، أَيِ عِلْمٍ فِي
نَفْسِهِ أَوَّلًا ثُمَّ أَبْدَعَ عِلْمَهُ إِلَى النَّاسِ ثَانِيًا فَانْتَفَعُوا بِهِ فِي تَبْيِينِ الْحَلَالِ مِنَ
الْحَرَامِ.

وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّالِثُ فَاِلْإِشَارَةُ إِلَى حُكْمِهِ فِي قَوْلِهِ: "وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ
رَأْسًا وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ". فَظَهَرَ بِهَذَا التَّشْبِيهِ فِي هَذَا
الْحَدِيثِ فَضْلُ الْعُلَمَاءِ وَمَكَانَتُهُمْ وَعُمُومُ نَفْعِهِمْ.

فَعُلَمَاءُ الْآخِرَةِ وَعُلَمَاءُ الْحَقِّ مِنْ صِفَاتِهِمُ الْعَمَلُ الدَّوُوبُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى
كَمَا قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ: "حَدَّثَنَا الَّذِينَ كَانُوا يُقْرَأُونَ الْقُرْآنَ
كَعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَغَيْرِهِمَا أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا تَعَلَّمُوا مِنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ آيَاتٍ لَمْ يُجَاوِزُوهَا حَتَّى يَتَعَلَّمُوا مَا فِيهَا
مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ". قَالُوا "فَتَعَلَّمْنَا الْقُرْآنَ وَالْعِلْمَ وَالْعَمَلَ جَمِيعًا". لِأَنَّهُمْ كَانُوا
يَتَعَلَّمُونَ لَا لِلطَّرَفِ وَلَا لِلْمُتَعَةِ، وَلَكِنْ يَتَعَلَّمُونَ لِيَمْصِرُوا الطَّرِيقَ الْمَوْصِلَ
إِلَى مَرْضَاةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يَقُومُ عَلَى إِنْجَاءِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، يَقُومُ

بِالْعِلْمِ عَلَى تَهْذِيبِ شَهَوَاتِهِمْ، وَعَلَى صَرْفِ شُبُهَاتِهِمْ وَعَلَى الثَّبَاتِ أَمَامَ فِتْنَتِهِمْ
وَابْتِلَاءَاتِهِمْ.

فَالْعِلْمُ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْحَيْرِ هُوَ الْعِلْمُ الَّذِي يُورِثُ الطَّاعَةَ وَيُوصِلُ إِلَيْهَا، وَلِذَا
فَانَّهُمْ كَانُوا يَحْصُلُونَ الْعِلْمَ لِلْعَمَلِ لَا لِلتَّشْدُقِ بِالْقِيلِ وَالْقَالِ. وَلِذَلِكَ كَانَ عُلَمَاءُ
السَّلَفِ أَقَلَّ النَّاسِ كَلَامًا وَلَكِنْ كَانُوا أَكْثَرَ فِعَالًا، وَلَكِنْ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ كَثُرَ
كَلَامُهُ وَقَلَّ فِعَالُهُ. عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: "كَيْفَ بِكُمْ إِذَا لَبِسْتُمْ
فِتْنَةً يَرْمُو فِيهَا الصَّغِيرُ وَيَهْرُمُ فِيهَا الْكَبِيرُ وَتَتَّخِذُ سُنَّةً فَإِنْ غَيَّرْتَ يَوْمًا قِيلَ
هَذَا مُنْكَرٌ". قِيلَ: وَمَتَى ذَلِكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: "إِذَا قَلَّتْ أَمْرَاؤُكُمْ
وَكَثُرَتْ أَمْرَاؤُكُمْ وَقَلَّتْ فُقَهَاؤُكُمْ وَكَثُرَتْ قُرَاؤُكُمْ وَتَفَقَّهَ لِغَيْرِ الدِّينِ وَالتَّمَسَّتِ
الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ".

رَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي مُصَنَّفِهِ مَوْثُوقًا، وَهَذَا مِمَّا يَظْهَرُ فِي دُنْيَا اللَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ. فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ.

وَالسَّلَفُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ كَانُوا يَتَوَرَّعُونَ عَنِ الْفِتْوَى، وَعُلَمَاءُ السُّوءِ
يَعْلَمُونَ وَلَكِنْ لَا يَعْمَلُونَ.

السَّلَفُ كَانُوا مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ عِلْمًا، وَلَكِنْ كَانَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ يَأْتِيهِ السَّائِلُ
يَسْأَلُهُ فَيُجِيبُهُ إِلَى أَخِيهِ، فَيُجِيبُهُ إِلَى أَخِيهِ حَتَّى تَمُرَّ الْفِتْوَى
عَلَى الْعِبَادِلَةِ جَمِيعًا ثُمَّ تَعُودُ إِلَى الْأَوَّلِ فَيَقُولُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ لَا

مَخْرَجٌ، ثُمَّ يُفْتِي بِمَا يَتَدَيَّنُ بِهِ أَنَّهُ هُوَ الْحَقُّ وَمَعَ ذَلِكَ كَانُوا يُرِيدُونَ أَنْ يُكْفُوا
بِغَيْرِهِمْ وَهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ وَهُمْ أَصَاطِينُهُ.

وَأَمَّا عُلَمَاءُ السُّوءِ الَّذِينَ يَطُنُّونَ أَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ وَالْحَقُّ أَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ كَمَا قَالَ
اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ} [التوبة :

[٣١]

فَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ لَمَّا سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ قَالَ: "يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ لَمْ يَعْبُدُوهُمْ."

فَقَالَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَلَمْ يُحِلُّوا لَهُمُ الْحَرَامَ وَيُحَرِّمُوا عَلَيْهِمُ
الْحَلَالَ؟" قَالَ: "بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ." قَالَ: "فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ." فَتَغْيِيرُ الْحَقِّ
وَجَعْلُهُ بَاطِلًا هَذِهِ عِبَادَةٌ، لِأَنَّ الْحَقَّ إِنَّمَا يُتَعَبَّدُ بِهِ لِكُونِهِ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ، وَالْبَاطِلُ يُتَعَبَّدُ بِتَرْكِهِ لِكُونِهِ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

عُلَمَاءُ الْحَقِّ يَتَّبِعُونَ الْمُحْكَمَ الثَّابِتَ الْأَصِيلَ الْبَيِّنَ، وَعُلَمَاءُ السُّوءِ الَّذِينَ
يَتَّبِعُونَ الْمُتَشَابِهَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ، فَيَتْرَكُونَ الْمُحْكَمَ إِلَى الْمُتَشَابِهِ
وَيَتَمَسَّكُونَ بِحُجَجٍ وَاهِيَةٍ لِيَهْدِمُوا بِهَا أُصُولَ الدِّينِ، وَهُمْ الَّذِينَ يَصْدُقُ فِيهِمْ
قَوْلُهُ تَعَالَى: {فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ

وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ} [آل عمران : ٧]

هَذَا هُوَ مُرَادُهُمْ بِاتِّبَاعِ الْمُتَشَابِهِ، يُرِيدُونَ إِحْدَاثَ الْفِتْنَةِ، وَتَأْوِيلَ الْحَقِّ عَلَى مُرَادِهِمْ. قَالَ الْغَزَالِيُّ فِي وَصْفِ عُلَمَاءِ الْآخِرَةِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: "وَالْفَائِزُونَ الْمُقَرَّبُونَ هُمْ عُلَمَاءُ الْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَلَامَاتٌ وَأَمَارَاتٌ، فَمِنْهَا أَنْ لَا يَطْلُبَ الدُّنْيَا بِلَعْمِهِ، فَإِنَّ أَقَلَّ دَرَجَاتِ الْعَالَمِ أَنْ يُدْرِكَ حَقَّارَةَ الدُّنْيَا وَخِسَّتَهَا وَعِظَمَ الْآخِرَةِ."

الْعَالِمُ الْحَقُّ الَّذِي أَبْصَرَ حَقِيقَةَ الدُّنْيَا فَازْدَرَاهَا وَقَلَّاهَا، وَأَبْصَرَ حَقِيقَةَ الْآخِرَةِ فَصَارَ مِنْ يَقْظَتِهِ إِلَى مَنَامِهِ طَالِبًا لَهَا سَاعِيًا فِي مَضَارِبِهَا.

وَمِنْ عَلَامَاتِهِمْ أَيْضًا "أَنَّ الْوَاحِدَ مِنْهُمْ لَا يُخَالِفُ فِعْلُهُ قَوْلُهُ بَلْ لَا يَأْمُرُ بِالشَّيْءِ مَا لَمْ يَكُنْ هُوَ أَوَّلَ عَامِلٍ بِهِ لِخَوْفِهِ أَنْ يُصَابَ بِمَقْتِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ (٢) كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ (٣)} [الصف : ٢-٣]

فَكَيْفَ يَكُونُ عَالِمًا بِهَذَا وَيَتَوَرَّطُ فِيهِ؟ فَنَسْأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ.

وَمِنْ عَلَامَاتِ عُلَمَاءِ الْآخِرَةِ "أَنْ تَكُونَ عِنَايَةُ أَحَدِهِمْ بِتَحْصِيلِ الْعِلْمِ النَّافِعِ فِي الْآخِرَةِ، الْمُرَغَّبِ فِي الطَّاعَاتِ، مُجْتَنِبًا لِلْعُلُومِ الَّتِي يَقِلُّ نَفْعُهَا وَيَكْثُرُ فِيهَا الْجَدَلُ وَالْقَيْضُ، يَسْعَى إِلَى تَحْصِيلِ الْعِلْمِ النَّافِعِ لَا هَذَا الْعِلْمِ الَّذِي يُوَلِّتُ الْجَدَلَ وَيُحْصِلُ الْقِيلَ وَالْقَالَ.

وَمِنْ عِلَامَاتِهِمْ أَيْضًا "أَنْ يَكُونَ غَيْرَ مَائِلٍ إِلَى الطَّرَفِ فِي الْمَطْعَمِ
وَالْمَشْرَبِ وَالتَّنْعُمِ فِي الْمَلْبَسِ وَالتَّجَمُّلِ فِي الْأَثَاثِ وَالْمَسْكَنِ، بَلْ يُؤَثِّرُ
الْإِقْتِسَادَ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ وَيَتَشَبَّهُ فِيهِ بِالسَّالِفِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى.

وَهَذِهِ لَا تَكُونُ تَكَلُّفًا وَإِنَّمَا هِيَ سَحِيَّةٌ، لِأَنَّ الدُّنْيَا لَيْسَتْ لَهُ بِمَطْلَبٍ وَلَا هِيَ لَهُ
بِمَرْغَبٍ، وَإِنَّمَا هُوَ مَائِلٌ بِقَلْبِهِ وَقَالِيهِ إِلَى اللَّهِ وَالِدَارِ الْآخِرَةِ، فَيُقْبَلُ عَلَى
الدُّنْيَا إِقْبَالَ الْمُضْطَرِّ يَأْخُذُ مِنْهَا مَا يُقِيمُهُ لَا يَزِيدُ وَلَا يَسْتَزِيدُ، وَإِنْ مَنَّ اللَّهُ
رَبُّ الْعَالَمِينَ عَلَيْهِ بِزِيَادَةِ مَالٍ أَوْ سَعَةِ جَاهٍ وَمَنْصَبٍ وَسُلْطَانٍ فَإِنَّمَا ذَلِكَ فِي
يَدِهِ لَيْسَ فِي قَلْبِهِ، لِأَنَّهُ كَانَ مِنْ عُلَمَائِنَا عَلَيْهِمُ الرَّحْمَةُ مَنْ آتَاهُ اللَّهُ رَبُّ
الْعَالَمِينَ مَالًا كَثِيرًا، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الضَّيْعَاتِ وَأَصْحَابِ الْفُصُورِ وَكَانَ
مَعَ ذَلِكَ مِنَ الزَّاهِدِينَ.

الإمام مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ لَمَّا رَحَلَ إِلَيْهِ الشَّافِعِيُّ فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَمْرًا عَجَبًا
يَقْتَاتُ الْقُوْتَ الضَّرُورِيَّ وَلَيْسَ عِنْدَهُ مِمَّا يَكْفِيهِ كَثِيرَ مَالٍ وَإِنَّمَا يَعِيشُ فِي
عَنَاءٍ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْحَلَ إِلَى الْعِرَاقِ اقْتَسَمَ مَالُكَ رَحِمَهُ اللَّهُ مَا عِنْدَهُ مِنْ
مَالٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّافِعِيِّ.

انْظُرْ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ تَجِدُ أَنَّهُمْ يَتَّفِقُونَ وَيَتَوَافِقُونَ لَمَّا رَحَلَ إِلَى الْعِرَاقِ وَظَلَّ
عِنْدَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَمَكَثَ عِنْدَهُ مُدَّةً فَأَرَادَ أَنْ
يَرْحَلَ، قَالَ: "لَا تَرْحَلَ حَتَّى تُقَاسِمَنِي مَالِي". الشَّيْبَانِيُّ فِي الْعِرَاقِ وَالْإِمَامُ
مَالِكٌ فِي الْمَدِينَةِ وَلَكِنْ أَخْلَقُ الْعُلَمَاءُ وَاحِدَةً.

مَالِكُ يُقَاسِمُ الشَّافِعِيَّ مَالَهُ حِينَمَا خَرَجَ إِلَى الْعِرَاقِ، وَالشَّيْبَانِيُّ يُقَاسِمُ الشَّافِعِيَّ مَالَهُ حِينَ أَرَادَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى مَدِينَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَالشَّافِعِيُّ عَالِمٌ أَيْضًا لَا يَخْرُجُ مِنَ الْعِرَاقِ وَيَصِلُ إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى يَكُونَ قَدْ أَنْفَقَ كُلَّ الَّذِي أُعْطَاهُ لَهُ الشَّيْبَانِيُّ، وَقَدْ أُعْطَاهُ مَالًا كَثِيرًا، آلَافًا وَآلَافًا مِنَ الدَّرَاهِمِ وَالْدَّنَانِيرِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ.

فَلَمَّا ذَهَبَ إِلَى الْإِمَامِ مَالِكٍ فَوَجَدَهُ قَدْ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ عِنْدَهُ ضَيْعَاتٌ وَقُصُورٌ وَجَوَارٍ وَعَبِيدٌ وَذَهَبٌ وَفِضَّةٌ، فَظَنَّ أَنَّ الدُّنْيَا قَدْ فَتَنَتْهُ فَقَالَ: "وَاللَّهِ مَا لَنَا فِيهِ مِنْ رَغْبَةٍ وَإِنَّمَا جَاءَنَا مِنْ أُعْطِيَاتٍ أَرَادَ أَصْحَابُهَا أَنْ تُنْفَقَ فِي طَاعَةِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ."

فَلَمَّا هَمَّ الشَّافِعِيُّ بِالرَّحِيلِ قَالَ: "عَادَتُكَ يَا شَافِعِيُّ" يَعْنِي كَمَا فَعَلْنَا فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى نَفْعُلُ فِي الْمَرَّةِ الثَّانِيَةِ، فَقَالَ لَهُ: "لَيْسَ لِي رَغْبَةٌ فِيمَا هُوَ عَلَى الْأَرْضِ وَلَا مَا فِيهِ نَبَاتٌ وَشَجَرٌ، وَلَكِنْ أَخَذُ مَا يُحْمَلُ." فَقَالَ: "خُذِ الْجَوَارِي وَالْعَبِيدَ وَالْدَّنَانِيرَ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ." وَحُمِلَتْ بِالصَّنَادِيقِ، ذَهَبَ بِهَا الشَّافِعِيُّ رَحْمَةً اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَمَّا اقْتَرَبَ مِنْ مَكَّةَ خَرَجَتْ إِلَيْهِ أُمُّهُ وَقَالَتْ: "يَا شَافِعِيُّ مَا هَذَا؟" قَالَ: "وَاللَّهِ يَا أُمَّ هُوَ مَالٌ حَلَالٌ لَا شُبْهَةَ فِيهِ." فَقَالَتْ: "وَاللَّهِ لَا تَرْجِعْ إِلَيَّ إِلَّا بِمَا أَخْرَجْتُكَ مِنْ أَجْلِهِ." فَمَا كَانَ مِنْهُ إِلَّا أَنْ أَعْتَقَ الْجَوَارِي وَالْعَبِيدَ وَأَنْفَقَ الْأَمْوَالَ.

عَلِمَ مَالِكٌ رَحْمَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ بِمَا فَعَلَهُ الشَّافِعِيُّ، فَكَانَ يُرْسِلُ إِلَيْهِ فِي كُلِّ عَامٍ
مِثْلَ الَّذِي أَخَذَهُ الشَّافِعِيُّ فِي هَذِهِ الْمَرَّةِ.

هَذِهِ أَخْلَاقُ الْعُلَمَاءِ، هَذِهِ أَخْلَاقُ عُلَمَاءِ الْآخِرَةِ، لَا يَمِيلُونَ لِلدُّنْيَا وَلَا
يَرْضَوْنَ بِهَا دَارًا وَلَا يَسْعَوْنَ أَنْ تَكُونَ لَهُمْ قَرَارًا، وَإِنَّمَا أَبْدَانُهُمْ فِي الْأَرْضِ
وَقُلُوبُهُمْ مُتَعَلِّقَةٌ بِالسَّمَاءِ، غَايَتُهُمْ أَنْ تُقْبَضَ أَرْوَاحُهُمْ بَيْنَ يَدَيِ رَبِّ رَاضٍ
عَنْهُمْ غَيْرَ غَضْبَانٍ، أَنْ تُقْبَضَ أَرْوَاحُهُمْ فَتَخْرُجَ مِنْ تِلْكَ الْأَبْدَانِ الَّتِي طَالَمَا
عَانُوا فِيهَا مَا عَانُوا مِنْ أَبْدَانٍ إِلَى الْأَرْضِ لَاطِنَةً وَعَنِ الْهَمَمِ الْمَانِعَةِ.

فَأَهْلُ الْعِلْمِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ حَقًّا يَأْخُذُونَ مِنَ الدُّنْيَا بُلْغَةَ الرَّكَبِ. وَمِنْ
عَلَامَاتِهِمْ أَيْضًا "أَنْ يَكُونَ بِمُبْعَدَةٍ عَنْ أَهْلِ الْجَاهِ وَالسُّلْطَانِ وَالتَّرَفِ وَيَحْتَرِزُ
مِنْ مُخَالَطَتِهِمْ وَإِنْ جَاءُوا إِلَيْهِ فَإِنَّ الدُّنْيَا حُلُوةٌ خَصِرَةٌ، حَتَّى لَوْ أَقْبَلُوا عَلَيْهِ
فَهُوَ يَخَافُ مِنْهُمْ" لِأَنَّ مُخَالَطَةَ النَّاسِ كَالْجَرْبِ تُعْدي، وَأَهْلُ الدُّنْيَا إِنْ
جَالَسْتَهُمْ لَا يَذْكُرُونَكَ إِلَّا بِالدُّنْيَا، فَيَشْغَلُونَ بِأَلَاكَ وَيُبْلِلُونَ خَاطِرَكَ.

وَمِنْ عَلَامَاتِهِمْ أَيْضًا "أَنْ أَحَدَهُمْ لَا يَكُونُ مُسَارِعًا إِلَى الْفُتْيَا بَلْ يَكُونُ
مُتَوَقِّفًا وَمُحْتَرِزًا مَا وَجَدَ إِلَى الْخَلَاصِ سَبِيلًا، فَإِنْ سُئِلَ عَمَّا يَعْلَمُهُ تَحْقِيقًا
وَإِنْ سُئِلَ عَمَّا يَشْكُ فِيهِ قَالَ: لَا أَدْرِي.

وَمِنْ عَلَامَاتِ عُلَمَاءِ الْآخِرَةِ أَنْ يَكُونَ أَكْثَرُ اهْتِمَامِهِ بِعِلْمِ الْبَاطِنِ وَمُرَاقَبَةِ
الْقَلْبِ وَمَعْرِفَةِ طَرِيقِ الْحَقِّ وَسُلُوكِهِ وَصِدْقِ الرَّجَاءِ فِي انْكِشَافِ ذَلِكَ مِنَ

الْمُجَاهِدَةِ وَالْمُرَاقَبَةِ، فَهُوَ يَهْتَمُّ بِبَاطِنِهِ أَكْثَرَ مِمَّا يَهْتَمُّ بِظَاهِرِهِ، يَهْتَمُّ بِفَعَالِهِ أَكْثَرَ مِمَّا يَهْتَمُّ بِقَالِهِ.

وَمِنْ عِلَامَاتِهِمْ أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمْ شَدِيدَ الْعِنَايَةِ بِتَقْوِيَةِ الْيَقِينِ فَإِنَّ الْيَقِينَ هُوَ رَأْسُ مَالِ الدِّينِ.

وَمِنْ عِلَامَاتِ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْآخِرَةِ أَنَّ الْوَاحِدَ مِنْهُمْ تَرَاهُ حَزِينًا مُنْكَسِرًا، يَظْهَرُ أَثَرُ الْحَشْيَةِ عَلَى هَيْئَتِهِ، فَلَا يُنْظَرُ إِلَيْهِ إِلَّا كَانَ نَظَرُهُ مُذَكِّرًا بِاللَّهِ، يَعْنِي حَيْثُمَا نَظَرْتَ إِلَيْهِ وَمَتَى نَظَرْتَ إِلَيْهِ ذَكَرَكَ النَّظَرُ إِلَيْهِ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وَقِيلَ خَمْسٌ مِنَ الْأَخْلَاقِ هِيَ مِنْ عِلَامَاتِ عُلَمَاءِ الْآخِرَةِ مَفْهُومَةٌ مِنْ خَمْسِ آيَاتٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: الْحَشْيَةُ، الْخُشُوعُ، التَّوَاضُّعُ، حُسْنُ الْخُلُقِ، وَإِيثَارُ الْآخِرَةِ عَلَى الدُّنْيَا

أَمَّا الْحَشْيَةُ: فَمِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: {إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ} [فاطر : ٢٨]

الْخُشُوعُ: فَمِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: {خَاشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا} [آل عمران : ١٩٩]

أَمَّا التَّوَاضُّعُ: فَمِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ} [الشعراء : ٢١٥]

وَأَمَّا حُسْنُ الْخُلُقِ: فَمِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: " {فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ} [آل عمران : ١٥٩]

وَأَمَّا الزُّهْدُ: فَمِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: " {وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِّمَن آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا} [القصص : ٨٠]

وَمِنْ عِلَامَاتِ عُلَمَاءِ الْآخِرَةِ أَنْ يَكُونَ أَكْثَرُ بَحْثِ أَحَدِهِمْ عَنْ عِلْمِ الْأَعْمَالِ عَمَّا يُفْسِدُهَا فَإِنَّ أَصْلَ الدِّينِ التَّوْقِي مِنَ الشَّرِّ.

وَمِنْ عِلَامَاتِهِمْ: أَنْ أَحَدَهُمْ يَكُونُ شَدِيدَ التَّوْقِي مِنَ الْبِدْعِ، وَمِنْ أَهْلِهَا، وَمِنْ التَّوَرُّطِ فِيهَا وَإِنْ اتَّفَقَ عَلَيْهَا جُمُهُورُ النَّاسِ.

فَهَذِهِ اثْنَتَا عَشْرَةَ عِلَامَةً مِنْ عِلَامَاتِ الْآخِرَةِ تَجْمَعُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا جُمْلَةً مِنْ أَخْلَاقِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ.

عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: "اتَّخَذُوا أَخْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ" قَالَ: "يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا عَبَدُوهُمْ." فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَلَمْ يُحَرِّمُوا عَلَيْهِمُ الْحَلَائِلَ وَيُحِلُّوا لَهُمُ الْحَرَائِمَ؟" قَالَ: "بَلَى." قَالَ: "فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ إِيَّاهُمْ." عُلَمَاءُ الْحَقِّ لَا يَرْتُدُّونَ النَّاسَ إِلَّا لِلْحَقِّ، لَا يَصْرِفُونَهُمْ عَنِ الْحَقِّ وَإِنَّمَا يَصْرِفُونَهُمْ عَنِ الْبَاطِلِ.

وَأَمَّا عُلَمَاءُ السُّوءِ فَيَتَّبِعُونَ الْمُتَشَابِهَ، وَيَتَمَسَّكُونَ بِالْحُجَجِ الْوَاهِيَةِ لِيَهْدُمُوا
بِهَا أَصُولَ الدِّينِ، وَهُمْ الَّذِينَ يَصْدُقُ فِيهِمْ قَوْلُهُ تَعَالَى: {فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ

زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ} [آل عمران : ٧]

وَكَمَا هُوَ مَعْلُومٌ عَنِ الْخَوَارِجِ فَهُمْ عَلَى شِدَّةِ اجْتِهَادِهِمْ فِي الطَّاعَةِ، كَانَ
وَصْفُهُمُ الَّذِي عَرَّفَهُمْ بِهِ السَّلَفُ رَحْمَةً اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَتَّبِعُونَ الْمُتَشَابِهَ
وَالنُّصُوصُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ، وَأَبِيُّ بُنْ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا قَرَّبَ عَلَى
الْوَفَاةِ فَدَخَلَ مَنْ دَخَلَ مِنْ يَزُورِهِ فَقَالَ: "أَقْعِدُونِي." فَأَقْعَدُوهُ وَطَلَبُوا مِنْهُ
الْوَصِيَّةَ فَقَالَ:

"إِيَّاكُمْ وَالتَّلَوْنَ فِي الدِّينِ، فَإِنَّ أَهْلَ التَّلَوْنِ يُصْبِحُونَ عَلَى مِلَّةٍ وَيُظْهِرُونَ
عَلَى مِلَّةٍ وَيُمْسُونَ عَلَى مِلَّةٍ" لِأَنَّ الْأَصُولَ عِنْدَهُمْ مَعْدُومَةٌ وَالْقَوَاعِدَ عِنْدَهُمْ
مَبْنُوتَةٌ. فَأَمَّا أَهْلُ الْحَقِّ فَعِنْدَهُمْ أَصُولٌ يَتَمَسَّكُونَ بِهَا وَعِنْدَهُمْ قَوَاعِدٌ يَبْنُونَ
عَلَيْهَا.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ: "ثُمَّ صَارَ هَذَا
أَغْرَبَ الْأَشْيَاءِ"، يَعْنِي بَيَانُ الْعِلْمِ وَبَيَانُ أَهْلِهِ وَبَيَانُ الْبَاطِلِ وَبَيَانُ أَهْلِهِ،
صَارَ مِنْ أَغْرَبِ الْأَشْيَاءِ حِينَ يُبَيِّنُ مَنْ هُمْ أَهْلُ الْحَقِّ وَمَنْ هُمْ أَهْلُ
الْبَاطِلِ يُسْتَغْرَبُ هَذَا الْكَلَامُ، يَقُولُونَ: اتَّقُوا اللَّهَ لَا تَعْتَابُوا النَّاسَ، لَا تَتَكَلَّمُوا
فِي أَهْلِ الْعِلْمِ، لِحُومِ أَهْلِ الْعِلْمِ مَسْمُومَةٌ.

فَصَارَ بَيَانُ أَهْلِ الْعِلْمِ وَبَيَانُ أَهْلِ الْبَاطِلِ مِنْ أَغْرَبِ الْأَشْيَاءِ.

قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنُ بَرَجَسَ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ: "التَّبَاسُ الْأَمْرُ بَيْنَ عُلَمَاءِ الْحَقِّ وَعُلَمَاءِ السُّوءِ يُؤَدِّي إِلَى انْقِلَابِ الْمَوَازِينِ، فَحِينَمَا يُصْبِحُ عُلَمَاءُ السُّوءِ هُمْ أَهْلُ الصَّدَارَةِ، وَيُصْبِحُ أَهْلُ الْحَقِّ هُمْ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ وَتُكَمَّمُ أَفْوَاهُهُمْ، فَهَذَا مِنْ كَيْدِ الشَّيْطَانِ لِأَنَّهُ أَظْهَرَ لِلنَّاسِ أَنَّ الْعِلْمَ الَّذِي هُوَ مَعْرِفَةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ هُوَ الْبِدْعَةُ وَالضَّلَالَةُ.

فَأَصْبَحَ النَّاسُ لَا يَرْجِعُونَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَكِنْ يَرْجِعُونَ إِلَى كُتُبِ أَهْلِ الضَّلَالِ كَكُتُبِ الْكَثِيرِ مِنْ غُلَاةِ الصُّوفِيَّةِ مِمَّنْ أَضَلَّهُمُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ، فَيُوْحُونَ إِلَى مُتَّبِعِيهِمْ أَنَّ الْخُرَافَاتِ وَالشَّرِكِيَّاتِ وَالْبِدْعَ هِيَ الْحَقُّ.

نَقُولُ: لَا مُسَمِّيَّاتٍ، لَا جَمَاعَاتٍ، لَا حِزْبِيَّاتٍ، يَقُولُونَ: هَؤُلَاءِ هُمْ الَّذِينَ يُفَرِّقُونَ الْأُمَّةَ، هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ الْعُلَمَاءِ. وَاللَّهُ مَا هُمْ بِجُهَلَاءَ، لَيْتَهُمْ جُهَلَاءَ، لَأَنَّهُمْ لَوْ كَانُوا جُهَلَاءَ مَا تَكَلَّمُوا، وَلَكِنْ هُمْ كَمَا وَصَفَهُمُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى شَاكِلَةِ بُلْعَامِ بْنِ بَاعُورَاءَ الَّذِي آتَاهُ اللَّهُ الْحَقَّ فَاَنْسَلَخَ مِنْهُ فَصَارَ إِلَى الْأَرْضِ لَاطِنًا، فَهُوَ كَالْكَلْبِ إِنْ تَحَمَّلَ عَلَيْهِ يَلْهَثُ أَوْ تَتَرَكَّهُ يَلْهَثُ، لَا يَظِلُّ لَاهِنًا بِمَا يَعْتَقِدُهُ مِنْ ضَلَالَاتٍ إِلَى أَنْ يَمُوتَ.

أَهْلُ الْبَاطِلِ يُشَبِّحُونَ بَيْنَ اتِّبَاعِهِمْ أَنَّ عِلْمَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ لَا يَتَكَلَّمُ بِهِ إِلَّا زَنْدِيقٌ، وَمِمَّا قَالَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْبَاطِلِ فِي هَذَا الْأَمْرِ: الْأَخْذُ بِظَوَاهِرِ الْكِتَابِ

وَالسُّنَّةُ كُفْرٌ وَضَلَالٌ. وَانْظُرْ هَذَا الضَّلَالِ الْمُبِينِ وَالِابْتِعَادِ عَنِ
نَبْعِ الدِّينِ الصَّافِي. أَفَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: {اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ
رَبِّكُمْ} [الأعراف : ٣] وَقَالَ سُبْحَانَهُ: {وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا} وَمَا عَلَى
الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ} [النور : ٥٤]

فَكَيْفَ أَصْبَحَ اتِّبَاعُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْحَثُّ عَلَى اتِّبَاعِهِ مِنَ
الْأُمُورِ الْمَرْفُوضَةِ؟ وَأَصْبَحَ النَّاسُ يَقْرَأُونَ كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى لَا لِلْعِلْمِ وَالْعَمَلِ
وَإِنَّمَا لِلْبَرَكَةِ، لَا يَقْرَأُونَ كِتَابَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْعَمَلِ بِهِ وَتَذَبُّرِهِ وَإِنَّمَا
لِلْبَرَكَةِ الْمَرْجُوءَةِ مِنْ أَجْلِ الْأَرْزَاقِ وَالْأَقْوَاتِ.

وَأَوْحَى لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَنَّ أَخَذَ الْعِلْمَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَكُونُ إِلَّا لِمُجْتَهِدٍ. وَوَضَحَ لَهُمْ مِنْ شُرُوطِ هَذَا الْمُجْتَهِدِ مَا لَا
تَتَحَقَّقُ هَذِهِ الشُّرُوطُ عَلَى أَيِّ مُجْتَهِدٍ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ.

الْمُؤَلِّفُ شَرَحَ وَاقَعَ النَّاسِ فِي زَمَانِهِ، صَارَ الْكَلَامُ فِي بَيَانِ أَهْلِ الْحَقِّ مِنْ
أَهْلِ الْبَاطِلِ غَرِيبًا، وَصَارَ مَنْ أَنْكَرَهُ وَعَادَاهُ، أَيُّ مَنْ أَنْكَرَ هَذَا الْبَاطِلَ
وَصَنَّفَ فِي التَّحْذِيرِ مِنْهُ، وَالتَّحْذِيرُ مِنْ هَذِهِ الْقَضِيَّةِ الَّتِي لَمْ يَدْعُ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهَا بَلْ بَيَّنَّهَا لَنَا وَوَضَّحَهَا وَأَخْبَرَنَا، فَتَبَّتْ عَنْ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا فِي الطَّبَرَانِيِّ وَغَيْرِهِ فِي الْحَدِيثِ أُمِّيَّةَ الْجُمَحِيِّ
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُلْتَمَسَ الْعِلْمُ
عِنْدَ الْأَصَاغِرِ." وَالْأَصَاغِرُ هُنَا هُمُ الْجُهَالُ، لَيْسَ الْأَصَاغِرُ هُمُ الْأَحْدَاثُ فِي

السِّنِّ، فَإِنَّ الْبُخَارِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ كَانَ يَتَكَلَّمُ فِي عِلْمِ الرِّجَالِ وَيَتَكَلَّمُ فِي حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيُنَظِّرُ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعَةِ عَشْرَةَ سَنَةً. فَأَلْصَاغِرُ هُنَا كَمَا قَالَ الْعُلَمَاءُ هُمْ أَهْلُ الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ وَمِنَ الْجُهَالِ الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ بِغَيْرِ عِلْمٍ.

وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: "الْأَصَاغِرُ هُمْ صِغَارُ السِّنِّ الَّذِينَ لَيْسَ مَعَهُمْ عِلْمٌ يُؤْهِلُهُمْ لِلتَّصَدُّرِ لِلْحَدِيثِ فِي شَرْعِ اللَّهِ" فَهُوَ صَغِيرٌ فِي السِّنِّ صَغِيرٌ فِي الْعِلْمِ. وَكِلَا الْقَوْلَيْنِ صَوَابٌ، وَلِهَذَا صَحَّ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ الْبَرِّ وَغَيْرِهِ قَوْلُهُ: "لَا يَزَالُ النَّاسُ فِي خَيْرٍ مَا أَخَذُوا الْعِلْمَ عَنْ أَكَابِرِهِمْ وَعُلَمَائِهِمْ، فَإِذَا أَخَذُوهُ عَنْ صِغَارِهِمْ هَلَكُوا."

وَهَذَا الْقَيْدُ مِنَ السَّلَفِ يُوضِّحُ مَنْ يُؤْخَذُ عَنْهُ مِمَّنْ لَا يُؤْخَذُ عَنْهُ، وَالْأَكَابِرُ هُمُ الَّذِينَ تَعَلَّمُوا دِينَ اللَّهِ تَعَالَى وَعَمِلُوا بِهِ، فَهُمْ الْعُدُولُ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعِلْمَ كَمَا قَالَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ عُدُولُهُ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْعَالِينَ وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ." رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي صَحِيحِ مَشْكَاةِ الْمَصَابِيحِ.

فَبِأَخْذِ الْعِلْمِ عَنْ هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءِ يَنْتَشِرَ الْخَيْرُ وَتَسْتَقِرُّ أَحْوَالُ الْأُمَّةِ وَتَكُونُ لَهَا الْقُوَّةُ كَمَا كَانَ فِي الصِّدْرِ الْأَوَّلِ. وَالْهَلَاكُ الْمَذْكُورُ فِي قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ هُوَ الْهَلَاكُ الْعَظِيمُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَهَذَا الَّذِي حَدَّرَ مِنْهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

لِلْيَهُودِ فَلَمْ يَسْتَجِيبُوا فَهَلَكُوا، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لَهُمْ: {قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ} [المائدة : ٧٧]

اللَّهُ تَعَالَى نَهَى الْأُمَّةَ السَّابِقَةَ عَنِ الْأَخْذِ مِنَ الْفُسَاقِ وَالضُّلَالِ، وَحَذَرَ مِنْ سُلُوكِ هَذَا الطَّرِيقِ، وَلَكِنَّ الْيَهُودَ كَانَتْهُمْ يَأْخُذُونَ عَنِ الْأَخْبَارِ وَالرُّهْبَانِ، فَكَانُوا فِي حَقِيقَةِ أَمْرِهِمْ يَصُدُّونَ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ، فَلِذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ} وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ^٣ إِلَّا سَاءَ مَا يَزِرُونَ} [النحل : ٢٥]

وَكَذَلِكَ قَالَ سُبْحَانَهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: "بِغَيْرِ عِلْمٍ" فِيهَا مَعْنَيَانِ: إِمَّا أَنَّهُ عِنْدَهُمْ عِلْمٌ وَلَكِنْ يُخْفُونَ لِأَهْوَائِهِمْ، وَإِمَّا أَنَّهُمْ لَيْسَ عِنْدَهُمْ عِلْمٌ أَصْلًا، فَلَيْسَ هُنَاكَ أَضَرُّ عَلَى الْأُمَّةِ مِنْ عُلَمَاءِ السُّوءِ كَمَا قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ: "عُلَمَاءُ السُّوءِ قَعَدُوا لِلنَّاسِ فِي طَرِيقِ الْجَنَّةِ، يَأْمُرُونَهُمْ وَيَدْعُونَهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ بِأَقْوَالِهِمْ وَيَصْرِفُونَهُمْ عَنْهَا بِأَفْعَالِهِمْ". وَلِذَا فَهُمْ أَوَّلُ مَنْ يُفْصَلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا فِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: "سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ" ثُمَّ قَالَ: "وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ" عَرَّفَهُ اللَّهُ بِمَا أَنْعَمَ عَلَيْهِ مِنْ حَافِظَةٍ وَذَاكِرَةٍ وَوَقْتٍ وَسَعَةٍ وَتَوْفِيقٍ، فَعَرَفَ تِلْكَ النِّعَمَ.

قَالَ: "فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ. قَالَ: كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ لِيُقَالَ َعَالِمٌ" وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ هُوَ قَارِئٌ، هَذَا هُوَ مَا أَرَدْتَهُ وَقَدْ أَخَذْتَهُ، لَمْ تَمُتْ حَتَّى وَصَلْتَ إِلَى مَا تُرِيدُ، أَشِيرَ لَكَ بِالْبَنَانِ وَرَفَعَ لَكَ الْمَقَامَ، وَصَارَ النَّاسُ يَقُولُونَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ: "فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ،"

نَعُودُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ، وَالْأُمَّةُ لَا تُصَابُ بِشَرٍّ مِثْلٍ إِصَابَتِهَا بِوُجُودِ عُلَمَاءِ السُّوءِ، فَإِنَّهُمْ يَلْبِسُونَ الْحَقَّ وَيَلْبِسُونَ لِبَاسَ أَهْلِ الْحَقِّ وَيَلْبِسُونَ عَلَى النَّاسِ دِينَهُمْ.

يَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَالْبَاطِلَ بِالْحَقِّ، فَيَغِيبُ الْحَقُّ عَنْ أَهْلِ الْحَقِّ وَيُزَيِّنُ الْبَاطِلُ لِأَهْلِ الْبَاطِلِ، وَهَذَا إِنْ دَلَّ فَإِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى مَكْرِهِمْ وَسُوءِ فِعَالِهِمْ.

فِي هَذَا الْأَصْلِ بَيَانُ خُطُورَةِ الْأَخْذِ عَنْ عُلَمَاءِ السُّوءِ. ذَكَرَ الرَّاعِبُ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي كِتَابِهِ "الذَّرِيعَةُ إِلَى مَكَارِمِ الشَّرِيعَةِ" قَالَ: "لَا شَيْءَ أَوْجَبُ عَلَى السُّلْطَانِ مِنْ رِعَايَةِ أَحْوَالِ الْمُتَصَدِّرِينَ مِنَ الرِّئَاسَةِ بِالْعِلْمِ، فَبِالْإِخْلَالِ بِهَذَا الْأَمْرِ يَنْتَشِرُ الشَّرُّ وَيَكْثُرُ الْأَشْوَارُ وَيَقَعُ بَيْنَ النَّاسِ التَّبَاغُضُ وَالتَّنَاطُحُ" كَلَامُ الرَّاعِبِ يَتَّفِقُ مَعَ كَلَامِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ. فَوَاجِبُ الْأُمَّةِ الْحِرْصُ عَلَى تَلْقِي هَذَا الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِهِ الْمُعْتَبَرِينَ كَمَا قَالَ ابْنُ سِيرِينَ: "إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ."

فَعَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ فَلَا يَهُولُ عَلَيْهِ الْعِلْمُ إِنْ أَرَادَ أَنْ يَعْلَمَ دِينَهُ.
وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رَجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ} فَاسْأَلُوا أَهْلَ

الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ} [النحل : ٤٣]

الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ هُنَا مُتَعَلِّقٌ بِأَهْلِ الذِّكْرِ أَيِ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ الَّذِينَ
يَعْلَمُونَ بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ، فَأَمَرَ اللَّهُ بِسُؤَالِ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ وَاضِحٌ.

وَمِنْ شُرُوطِ الْعُلَمَاءِ الْمَذْكُورَةِ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ: اشْتِهَارُهُ بِالْعِلْمِ وَالصَّلَاحِ
وَالْعَمَلِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَتَرْكِيَةُ الْعُلَمَاءِ الْكِبَارِ لَهُ وَغَيْرُ ذَلِكَ.

هَذَا الْأَصْلُ مِنْ أَشَدِّ الْأُصُولِ، وَمِنْ أَكْثَرِ الْأُصُولِ الَّتِي تَحْتَاجُ الْأُمَّةُ إِلَيْهِ فِي
هَذَا الزَّمَانِ، زَمَانٌ كَثُرَتْ الْفِتَنُ وَكَثُرَتْ النَّوَازِلُ، كَلَامٌ كَثُرَتْ فِتْنٌ وَكَثُرَتْ
نَوَازِلُ وَاخْتَلَطَتْ فِيهِ الْأُمُورُ فِي كُلِّ يَوْمٍ فِتْنَةٌ وَفِي كُلِّ يَوْمٍ نَازِلَةٌ. وَحِينَ لَا
يُفَرِّقُ طُلَّابُ الْعِلْمِ بَيْنَ الْعَالِمِ الَّذِي يُرْجَعُ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ وَبَيْنَ مَنْ تَشَبَّهَ بِهِ
فَإِنَّ النَّازِلَةَ تَنْزِلُ وَكُلُّ يَدْلِي بِمَا عِنْدَهُ، هَذَا يَتَكَلَّمُ يَقُولُ بِمَا عِنْدَهُ فِيهَا، وَهَذَا
يَتَكَلَّمُ يَقُولُ بِمَا عِنْدَهُ فِيهَا. وَالنَّاسُ لَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْعَالِمِ الْمُجْتَهِدِ الْمُحَرَّرِ
الْبَصِيرِ الَّذِي يَعْرِفُ مَالَاتِ الْأُمُورِ وَيَزِنُ الْفِتْنَةَ بِمِيزَانِهَا الصَّحِيحِ وَتَتَجَلَّى
أَمَامَهُ بَوَاطِنُ الْأَشْيَاءِ حَتَّى كَأَنَّهُ يَرَاهَا رَأْيَ عَيْنٍ.

لَا يُمَيِّزُونَ، فِفْتَةٌ مِنَ النَّاسِ تَأْخُذُ بِقَوْلِ هَذَا الْعَالِمِ أَوْ الشَّيْخِ، وَفِفْتَةٌ أُخْرَى
تَأْخُذُ بِقَوْلِ الْآخَرِ، وَفِفْتَةٌ ثَالِثَةٌ تَأْخُذُ بِقَوْلِ الثَّالِثِ، وَفِفْتَةٌ رَابِعَةٌ تَأْخُذُ بِقَوْلِ

الرَّابِع، وَهَكَذَا تَتَعَدَّدُ الْأَقْوَالُ، وَيَتَعَدَّدُ مَنْ يَنْصُرُ كُلَّ قَوْلٍ فَتَضِيعُ الْأُمَّةُ تَشْرُدَمَا وَتَفْرُقًا، وَكُلُّ يُوَالِي وَيُعَادِي عَلَى شَيْخِهِ لَا عَلَى الْحَقِّ.

فَكَيْفَ تَجْتَمِعُ الْأُمَّةُ وَكَيْفَ تَزُولُ النَّازِلَةُ؟ فَإِنَّ النَّازِلَةَ تَنْزِلُ وَهِيَ هَيِّنَةٌ، وَعِنْدَ اخْتِلَافِ النَّاسِ تَكُونُ شِدَّةُ الْاِخْتِلَافِ أَشَدُّ مِنَ النَّازِلَةِ، فَتَمُرُّ النَّازِلَةُ وَيَبْقَى الْخِلَافُ دَائِرًا بَيْنَ أَهْلِ الْحَقِّ.

مَتَى يَجْتَمِعُ النَّاسُ؟ يَجْتَمِعُ النَّاسُ حِينَ يُمَيِّزُ بَيْنَ الْعَالِمِ وَغَيْرِ الْعَالِمِ، بَيْنَ الْمُجْتَهِدِ وَغَيْرِ الْمُجْتَهِدِ، بَيْنَ الدَّاعِيَةِ وَبَيْنَ الْفَقِيهِ، بَيْنَ مَنْ تُرَدُّ إِلَيْهِمُ الْمَسَائِلُ الْفَقْهِيَّةُ وَبَيْنَ مَنْ تُرَدُّ إِلَيْهِمُ النَّوَازِلُ الَّتِي تَنْزِلُ عَلَى الْأُمَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ.

وَمَا مِنْ عَصْرِ إِلَّا وَفِيهِ مُقَدَّمٌ وَمُؤَخَّرٌ، النَّاسُ جَمِيعًا لَا يَكُونُونَ مُقَدَّمِينَ وَلَا يَكُونُونَ مُؤَخَّرِينَ.

فَهُنَاكَ مُقَدَّمٌ وَهُنَاكَ مُؤَخَّرٌ، هُنَاكَ فَاضِلٌ وَهُنَاكَ مَفْضُولٌ، وَلَوْ عَلِمَ النَّاسُ أَهْلَ الْعِلْمِ بِمَرَاتِبِهِمْ وَدَرَجَاتِهِمْ فَاسْتَقَامَ أَمْرُ الطَّلَبِ وَاسْتَقَامَتْ أُمُورُ الْحَيَاةِ، لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ سَيَرْفَعُ الْمَسْأَلَةَ إِلَى مَنْ فَوْقَهُ حَتَّى تَعُودَ إِلَى الْأَعْلَى فَيَتَكَلَّمُ فِيهَا.

فَإِذَا مَا تَكَلَّمَ فِيهَا أَتَى بِالْحَقِّ الصُّرَاحِ وَتَوْفِيقُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ بِجَوَارِهِ، تَوْفِيقُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُلْقِيهِ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ عَلَى عَقْلِهِ وَقَالِهِ وَفِعْلِهِ.

وَانْظُرْ إِلَى الْفِتَنِ الَّتِي مَرَّتْ فِي الْأُمَّةِ، فِتْنَةُ خُلُقِ الْقُرْآنِ، مَا الَّذِي حَدَثَ؟
النَّاسُ رَجَعُوا إِلَى الْأَعْلَى، رَجَعُوا إِلَى الْإِمَامِ أَحْمَدَ، فَاجْتَمَعَ عِنْدَهُ مَا يَزِيدُ
عَلَى مِئَةِ أَلْفٍ مِنْ أَصْحَابِ الْعَمَائِمِ، مِنْ أَصْحَابِ الْمَحَابِرِ، مِنْ طُلَّابِ الْعِلْمِ،
مِنَ الْفُقَهَاءِ، مِنَ الدُّعَاةِ وَالْمُجْتَهِدِينَ فِي دِيَارِ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ.

لِمَاذَا عَادُوا إِلَى الْإِمَامِ أَحْمَدَ؟ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ كَانَ يَدُلُّ عَلَيْهِ، كُلُّ وَاحِدٍ
مِنْهُمْ كَانَ يَذْكُرُهُ بِمَنَاقِبِهِ وَفَضَائِلِهِ حَتَّى اشْتَهَرَ عِنْدَ النَّاسِ إِمَامَتُهُ.

فَعَادُوا إِلَى الْإِمَامِ أَحْمَدَ فَمَاذَا قَالَ؟ قَالَ: "الدِّمَاءُ الْفِتْنَةُ، إِنَّهَا الْفِتْنَةُ." قَالُوا:
"أَيُّ فِتْنَةٍ؟ هِيَ أَشَدُّ مِمَّا نَحْنُ فِيهِ يَا إِمَامُ؟ يُغَيِّرُ دِينَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
فَيَصِيرُ الْحَقُّ بَاطِلًا وَالْبَاطِلُ حَقًّا."

فَقَالَ: "الْفِتْنَةُ الْعَامَّةُ، الدِّمَاءُ، الدِّمَاءُ، تُقَطِّعُ السُّبُلَ وَتُهْجِرُ الْمَسَاجِدَ وَتُنْتَهِكُ
الْأَعْرَاضَ وَلَا تُحْمَى الثُّغُورُ، إِنَّهُمَا الْفِتْنَةُ."

فَمَاذَا حَدَثَ؟ انْتَهَتْ الْفِتْنَةُ وَانْقَمَعَ الشَّرُّ وَكَثُرَ الْخَيْرُ وَعَادَ النَّاسُ إِلَى الْحَقِّ،
فَاءُوا إِلَيْهِ بِمَاذَا؟ بِالْعَوْدَةِ إِلَى الْأَكَابِرِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَلِأَنَّ النَّاسَ كَانُوا قَدِيمًا أُمَنَاءَ، كَانَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ يَفْرَحُ بِشَيْخِهِ وَعَالِمِهِ مَا لَا
يَفْرَحُ بِوَلَدِهِ وَزَوْجِهِ وَنَفْسِهِ، وَكَانَ يَدْعُو اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِعَالِمِهِ أَكْثَرَ مِمَّا
يَدْعُو لِنَفْسِهِ، لِأَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ بَقَاءَ الْعَالِمِ بَقَاؤُهُ وَأَنَّ ثَبَاتَ الْعَالِمِ ثَبَاتُهُ وَأَنَّ عِزَّ
الْعَالِمِ عِزُّهُ وَأَنَّ رِفْعَةَ الْعَالِمِ رِفْعَتُهُ، وَكَانَ يَعْلَمُ أَنَّهُ بِدُونِ عَالِمِهِ وَشَيْخِهِ

كَالْغَرِيقِ فِي بَحَارٍ اشْتَدَّتْ أَمْوَاجُهَا وَهَاجَتْ عَوَاصِيرُهَا وَقَلَّتْ سُفُنُهَا
وَمَرَاكِبُهَا، فَآلَى أَيْنَ يَصِيرُ؟ يَصِيرُ إِلَى الْهَلَاكِ لَا مَحَالَةَ.

الْعُلَمَاءُ هُمْ أَوْلَادُ الْأَرْضِ، هُمْ جِبَالُهَا، فَكَمَا يُرْسِي اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ الْأَرْضَ
بِالْجِبَالِ كَذَلِكَ يُرْسِي اللَّهُ الْحَقُّ بِالْعُلَمَاءِ الرَّاسِخِينَ.

فَيَا لَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ، يَا لَيْتَ كُلِّ مَنْ يَتَكَلَّمُ فِي الْعِلْمِ وَبِالْعِلْمِ يُبَيِّنُ مَنْ هُمْ
أَهْلُ الْعِلْمِ الَّذِينَ يُؤْخَذُ عَنْهُمْ وَيُرْجَعُ إِلَيْهِمْ وَمَنِ الَّذِينَ لَا يُؤْخَذُ عَنْهُمْ وَلَا
يُرْجَعُ إِلَيْهِمْ فِي دُنْيَا اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

حِينَ تَقُولُ هَذَا لَا قَدْرَ لَهُ فِي الْعِلْمِ وَلَا حَظًّا وَلَا نَصِيبَ كَأَنَّكَ ارْتَكَبْتَ جَرِيمَةً
شَنِيعَةً، وَحِينَ تَقُولُ هَذَا مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَمِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ
الْمُجْتَهِدِينَ وَمَنْ تُرَدُّ إِلَيْهِ النَّوَازِلُ فِي دُنْيَا اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، قَالَ: هَذَا غُلُوٌّ
وَهَذَا مِنَ الْحَزْبِيَّةِ وَمِنَ الطَّائِفَةِ.

وَكَمَا قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: "صَارَ هَذَا مِنْ أَغْرَبِ الْأَشْيَاءِ" بَيَانُ الْعُلَمَاءِ
مِنْ غَيْرِ الْعُلَمَاءِ، وَبَيَانُ الْفُقَهَاءِ مِنْ غَيْرِ الْفُقَهَاءِ صَارَ هَذَا مِنْ أَغْرَبِ
الْأَشْيَاءِ، وَصَارَ مَنْ أَنْكَرَهُ وَعَادَاهُ، مَنْ أَنْكَرَ الْبَاطِلَ، صَارَ زَنْدِيقًا أَوْ جَاهِلًا
أَوْ مُتَأَوَّلًا، وَخُذْ مَا شِئْتَ مِنَ الْأَوْصَافِ الذَّمِّيمَةِ.

وَهَذَا لَا يَضُرُّ، هَذَا لَا يَضُرُّ لِأَنَّ الْقَاعِدَةَ مَا أَصَلَّهُ وَرَقَّةُ بَنِي نُوفَلٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ لَمَّا قَالَ لِنَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **"لَوْ كُنْتُ فِيهَا جَدْعًا حِينَ يُخْرِجُكَ**

قَوْمَكَ". فَقَالَ: "أَوْمُخْرِجِي هُمْ؟" قَالَ: "مَا جَاءَ أَحَدٌ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا غُودِي".

هَذَا أَصْلُ أَهْلِ الْعِلْمِ يَتَأَصَّلُونَ عَلَيْهِ وَيَعْرِفُونَ أَنَّ الْحَقَّ مُرٌّ، الْحَقُّ فِي خُلُقِ أَهْلِ الْبَاطِلِ مُرٌّ، أَمْرٌ مِنَ الْعَلَقَمِ، فَمَا مِنْ أَحَدٍ يَتَذَوَّقُهُ مِنْ أَهْلِ الْبَاطِلِ إِلَّا وَيَكِيدُ لِمَنْ أَدَاقَهُ ذَلِكَ الْمُرَّ فَيُعَادِيهِ وَيُوَاجِهُهُ وَيَسْعَى إِلَى زَوَالِهِ وَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَقْضِيَ عَلَيْهِ قَضَى عَلَيْهِ.

وَهَذَا كُلُّهُ فِي جَنْبِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَفِي جَنْبِ إِظْهَارِ دِينِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَفِي جَنْبِ إِظْهَارِ دِينِي الْعَظِيمِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ الْأَمِينِ عَلَى النَّفْسِ أَشْهَى مِنَ الشَّهْدِ وَأَخْلَى مِنَ الْعَسَلِ لِأَنَّهُ جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

وَكَانَ خَالِدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي لَيْلَةٍ شَدِيدَةِ الْبَرْدِ وَهُوَ يُجَالِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقُولُ: "وَاللَّهِ لِلَّيْلَةِ أَجَاهِدُ فِيهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَدِيدَ حَرِّهَا، قَوِيَّ عَدُوِّهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تُزَفَّ إِلَيَّ عَرُوسٌ غَانِيَةٌ قَدْ أُوتِيَتْ مِنَ الْجَمَالِ مَا أُوتِيَتْ، وَمِنْ الْبَهَاءِ مَا أُوتِيَتْ".

فَخَوَّضَ غِمَارَ الْمَعَارِكِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَأَهْلِ الْجِهَادِ أَلَدٌ وَأَشْهَى مِنَ الْعَسَلِ وَأَخْلَى مِنْ طِيبِ الْكَلَامِ وَالْمَنَامِ.

فَنَسَأَلَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَجْعَلَنِي وَإِيَّاكُمْ مِنْهُمْ إِنَّهُ وَلِيُّ ذَلِكَ وَالْقَادِرُ عَلَيْهِ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمْ.

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا. مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ. وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ. أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ هَذَا الدِّينَ بِنَاءً قَوِيماً يَصْنَعُهُ بِهِ الْمَرْءُ إِلَى الدَّرَجَاتِ الْعُلَى مِنَ الْجَنَّةِ أَوْ يَتَهَاوُنُهُ وَتَفْرِيطُهُ يَكُونُ بِنَاءً مُنْهَارًا يَنْزِلُ بِهِ إِلَى الدَّرَكَاتِ السُّفْلَى مِنَ النَّارِ. وَفِي ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ: {أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَىٰ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ مَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارٍ جَهَنَّمَ} [التوبة : ١٠٩]

فَالْمَرْءُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ بَانِيًا وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ هَادِمًا، إِمَّا أَنْ يَكُونَ فِي الْعُلُوِّ صَاعِدًا أَوْ يَكُونَ فِي الدُّنُوِّ دَانِيًا نَازِلًا سَافِلًا، إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْمَرْءُ سَائِرًا إِلَى اللَّهِ وَالِدَارِ الْآخِرَةِ إِلَى جَنَّاتٍ وَنَهَرٍ فِي مَقْعَدٍ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِكٍ مُقْتَدِرٍ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ سَائِرًا إِلَى نَارٍ تَلْظِي لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشَقَى.

وَذَلِكَ كُلُّهُ عَلَى حَسَبِ مَا يُقِيمُ بِنَاءَهُ وَيُؤَسِّسُ عَلَيْهِ أَسَاسَهُ. وَهَذِهِ الْأُصُولُ
الَّتِي ذَكَرَهَا عُلَمَاؤُنَا عَلَيْهِمُ الرَّحْمَةُ أُصُولٌ لَا يَسْتَقِيمُ لِلإِنْسَانِ دِينٌ إِلَّا بِهَا
وَلَا تَسْتَقِرُّ لَهُ حَيَاةٌ إِلَّا مِنْ خِلَالِهَا وَلَا يُصْبِحُ مِنْ أَهْلِ الْحَقِّ إِلَّا بِالْتَّمَسْكِ بِهَا:

• التَّوْحِيدُ: أَصْلُ الْأُصُولِ أَنْ يَكُونَ مُوَحِّدًا بِاللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، غَيْرَ
مَتَوَرِّطٍ فِي الشِّرْكِ. لِذَلِكَ جَعَلَ عُلَمَاؤُنَا عَلَيْهِمُ الرَّحْمَةُ الْأَصْلَ الْأَوَّلَ
الَّذِي يُوصِلُونَهُ هُوَ بَيَانُ التَّوْحِيدِ، وَطَالَمَا أَنَّ الْمَرْءَ لَنْ يَكُونَ مُوَحِّدًا
إِلَّا إِذَا جَانَبَ الشِّرْكَ فَبَيَّنُوا مَا يَكُونُ نَاقِضًا لِلتَّوْحِيدِ وَهُوَ الشِّرْكَ،
فَالْأَصْلُ الْأَوَّلُ فِي بَيَانِ التَّوْحِيدِ وَحَقِيقَتِهِ وَبَيَانِ الشِّرْكِ وَشَوْمِهِ فِي
عَقِيدَتِهِ.

• الْأَصْلُ الثَّانِي: وَهُوَ الْاجْتِمَاعُ الَّذِي ضِدُّهُ التَّفَارُقُ، وَأَهْلُ التَّوْحِيدِ
يَجْتَمِعُونَ عَلَى الْحَقِّ وَأَهْلُ الْبَاطِلِ يَفْتَرِفُونَ فِي الْبَاطِلِ وَاللَّهُ تَبَارَكَ
وَتَعَالَى جَعَلَ الْحَيَاةَ الْإِنْسَانِيَّةَ لَا تَكُونُ إِلَّا بِوَالٍ يَسُوسُ النَّاسَ إِلَى مَا
فِيهِ خَيْرُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

• فَيَأْتِي الْأَصْلُ الثَّالِثُ وَهُوَ الْاجْتِمَاعُ عَلَى حَاكِمٍ يُسْمَعُ وَيُطَاعُ فِي
الْمَعْرُوفِ، فَإِذَا مَا جَارَ أَوْ ظَلَمَ لَا يَخْرُجُ عَنْهُ اجْتِمَاعٌ ضِدُّهُ التَّفَرُّقُ.

• ثُمَّ جَاءَ الْأَصْلُ الرَّابِعُ فِي بَيَانِ الْعُلَمَاءِ وَمَنْ تَشَبَّهَ بِهِمْ وَبَيَانِ الْفُقَهَاءِ
وَمَنْ تَشَبَّهَ بِهِمْ، وَالنَّاسُ أَبْدَانٌ وَأَرْوَاحُ فَأَمْرُ الْأَبْدَانِ وَالْحَيَوَاتِ يَقُومُ
عَلَيْهَا وَلَاةُ الْأَمْرِ. وَأَمَّا الْأَرْوَاحُ وَالْأَدْيَانُ فَيَقُومُ عَلَيْهَا أَهْلُ الْعِلْمِ

وَالْفَضْلُ، لَإِذَا لَا بُدَّ مِنَ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِوَلَاةِ الْأَمْرِ وَلَا بُدَّ مِنَ التَّوْقِيرِ
وَالنَّبْجِيلِ بِأَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَجْلِ أَنْ تَسْتَقِيمَ الْحَيَاةُ.

ثُمَّ بَيَّنَّ الْأَصْلَ الْخَامِسَ وَهُوَ بَيَانُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِأَوْلِيَائِهِ وَتَفْرِيقَهُ بَيْنَهُمْ
وَبَيْنَ الْمُتَشَبِّهِينَ بِهِمْ مِنْ أَعْدَائِهِ.

أَوْلِيَاءُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: هُمْ أَهْلُ الْإِيمَانِ وَأَعْدَاءُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هُمْ أَهْلُ
الْكُفْرِ وَالنِّفَاقِ وَالطُّغْيَانِ، أَوْلِيَاءُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هُمْ الْمُخْلِصُونَ وَأَعْدَاءُ
اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هُمْ الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ وَالْفَاجِرُونَ. وَيَكْفِي فِي هَذَا آيَةٌ فِي
سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: **{قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي
يُحِبِّكُمْ اللَّهُ}** [آل عمران : ٣١]

وَفِي قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ
مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ
أَعَزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ}** [المائدة
: ٥٤]

فَهَذِهِ صِفَاتُ أَوْلِيَائِ اللَّهِ، وَأَصْرَحُ الْآيَاتِ فِي بَيَانِ أَوْلِيَائِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
مَا جَاءَ فِي سُورَةِ يُوسُفَ فِي قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: **{أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ
وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٦٢) الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ (٦٣)}** [يونس : ٦٢-٦٣]

هَذِهِ الْوَلَايَةُ الْحَقَّةُ وَهَذِهِ هِيَ الْعَدَاوَةُ الْحَقَّةُ، وَلَكِنْ إِنْ لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ
فِي زَمَانِ الْغُرْبَةِ يُصْبِحُ الْوَلِيُّ عَدُوًّا وَيُصْبِحُ الْعَدُوُّ وَلِيًّا كَمَا قَالَ الْمُصَنِّفُ
رَحِمَهُ اللَّهُ: "ثُمَّ صَارَ الْأَمْرُ عِنْدَ أَكْثَرِ مَنْ يَدَّعِي الْعِلْمَ وَأَنَّهُ مِنْ هُدَاةِ الْخَلْقِ
إِلَى الْحَقِّ وَحِفَاطِ الشَّرْعِ إِلَى أَنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا بُدَّ فِيهِمْ مِنْ تَرْكِ اتِّبَاعِ الرُّسُلِ
وَاتِّبَاعِ مَنْ تَبِعَهُمْ، فَلَيْسَ مِنْهُمْ وَلَا بُدَّ مِنْ تَرْكِ الْجِهَادِ فَمَنْ جَاهَدَ فَلَيْسَ مِنْ
أَوْلِيَاءِ اللَّهِ، بَلْ لَا بُدَّ فِيمَنْ أَرَادَ أَنْ يَكُونَ وَلِيًّا مِنْ تَرْكِ الْإِيمَانِ وَالتَّقْوَى فَمَنْ
تَعَهَّدَ وَعُهِدَ عَلَيْهِمُ الْإِيمَانُ وَالتَّقْوَى فَلَيْسَ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ بِزَعْمِهِمْ، يَا رَبَّنَا
نَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ إِنَّكَ سَمِيعُ الدَّعَاءِ."

هَذَا كَلَامُ الْمُصَنِّفِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ.
قَالَ الشَّارِحُ رَحِمَهُ اللَّهُ: "عَقَدَ الشَّيْخُ هَذَا الْأَصْلَ لِأَنَّ أَكْثَرَ ضَلَالِ النَّاسِ جَاءَ
مِنْ قَبْلِ وَضْعِ بَعْضِ الصَّالِحِينَ أَوْ الْمُجْتَهِدِينَ فِي غَيْرِ مَوَاضِعِهِمْ وَيَدَّعُونَ
لِهَذَا الْوَلِيِّ حُقُوقًا وَرُبَّمَا عَبْدُوهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ تَعَالَى."

فَأَرَادَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنْ يُبَيِّنَ هَذَا الْأَصْلَ لِأَنَّ أَكْثَرَ مَنْ تَعَلَّقَ بِالشِّرْكِ
إِنَّمَا جَاءَ مِنْ قَبْلِ التَّعَلُّقِ بِالْأَوْلِيَاءِ.

أَكْثَرُ مَا تَرَاهُ فِي دُنْيَا اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ هَذَا الشِّرْكَ الَّذِي تَرَاهُ بَادِيًا بَيْنَ
عَيْنَيْكَ يَسْجُدُونَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَيَنْذُرُونَ لِغَيْرِ اللَّهِ وَيَذْبَحُونَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَيَطُوفُونَ

بَيَّنَّ لَيْسَ بَيِّنَاتِ اللَّهِ، بَلْ يَخَافُونَ مِنْ غَيْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَيَدْعُونَ غَيْرَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

بَيَّنَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هَذِهِ الْأُمُورَ فِي كِتَابِهِ، بَلْ بَيَّنَّهَا عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَلَمْ يَقِفِ الْأَمْرُ عِنْدَ هَذَا وَإِنَّمَا بَيَّنَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى صِفَاتِ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ وَبَيَّنَّ الْفَرْقَ بَيْنَهُمْ وَأَوْلِيَاءِ الشَّيْطَانِ، وَهَذَا مِنْ قَوَاعِدِ الشَّرْعِ أَنْ يُبَيِّنَ الشَّيْءَ وَضِدَّهُ.

وَقَدْ كَسَرَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَبَا فِي بَعْضِ كُتُبِهِ سَمَاهُ "الْفَرْقَانِ بَيْنَ أَوْلِيَاءِ الرَّحْمَنِ وَأَوْلِيَاءِ الشَّيْطَانِ".

وَابْتَدَأَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَهُوَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ ابْتَدَأَ الْمُؤَلِّفُ فِي بَيَانِ أَوْلِيَاءِ الرَّحْمَنِ بِقَوْلِهِ: "قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ" ذَكَرَهَا هُنَا لِبَيَانِ حَقِيقَةِ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى فَهَذِهِ الْآيَةُ وَإِنْ كَانَتْ مُتَعَلِّقَةً بِالْمَحَبَّةِ وَلَكِنَّهُ أَتَى بِهِ لِلرَّدِّ عَلَى مَا فِيهَا مِنْ تَفْسِيرٍ بَعْضِ الْمُتَصَوِّفَةِ لِلْمَحَبَّةِ بِتَفْسِيرَاتٍ بَاطِلَةٍ، فَيَزْعُمُونَ أَنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ هُمُ الَّذِينَ عَلَى شَاكِلَتِهِمْ فِي الضَّلَالِ هُمُ أَحِبَّاءُ اللَّهِ، فَذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ هَذِهِ الْآيَةَ لِأَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ هِيَ الْحَاكِمَةُ بَيْنَ الْحُبِّ الْحَقِيقِيِّ وَمُدَّعِي الْمَحَبَّةِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى الَّذِينَ يَدْعُونَ حُبَّ اللَّهِ وَلَمْ يَتَّبِعُوا شَرِيعَتَهُ.

فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ امْتِحَانًا لَهُمْ وَفِيهَا مُخَاطَبَتُهُمْ؛ لِأَنَّ دَعْوَاهُمْ لِلْمَحَبَّةِ لَا بُدَّ مِنْ وُجُودِ بُرْهَانٍ عَلَيْهِ. فَهَذَا هُوَ الْبُرْهَانُ: يَا مَنْ تَدْعُونَ مَحَبَّةَ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ فِي دَعْوَاكُمْ هَذِهِ فَاتَّبِعُوا رَسُولِي وَاتَّبِعُوا نَبِيِّي.

هَذَا مِنْ أَدَلِّ الدَّلَائِلِ عَلَى صِدْقِ الْمَحَبَّةِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ مَحَبَّةَ اللَّهِ تَعَالَى لِخَلْقِهِ مُرْتَبِطَةٌ بِاتِّبَاعِ الرَّسُولِ، فَهَذَا هُوَ الشَّرْطُ الْأَسَاسِيُّ.

مَحَبَّةُ اللَّهِ الَّتِي يَدَّعِيهَا الْخَلْقُ لَا تَصِحُّ حَتَّى يَضْمُوا إِلَيْهَا ضَمِيمَةً: وَهِيَ اتِّبَاعُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَهَذَا هُوَ الشَّرْطُ الْأَسَاسِيُّ الَّذِي لَا تَكُونُ الْمَحَبَّةُ إِلَّا لِمَنْ جَاءَ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِ فَلَمْ تَكُنْ لَهُ وَلَنْ تَكُونَ لَهُ أَيُّ مَحَبَّةٍ، مَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِ لَمْ تَكُنْ لَهُ أَيُّ مَحَبَّةٍ وَإِنْ ثَبَتَ مَا ثَبَتَ لَهُ مِنَ الْمُعْجَزَاتِ وَالْخُرَافَاتِ. يَدَّعِي أَهْلُ بَاطِلٍ مِنْ غُلَاةِ الصُّوفِيَّةِ وَيَقَرُّونَ تَقَارِيرَاتٍ بَاطِلَةً فَاسِدَةً أَنَّ الْوَلِيَّ أَعْلَى مِنَ الرَّسُولِ وَأَنَّ عِلْمَ الْوَلِيِّ دُونَ عِلْمِ النَّبِيِّ كَمَا قَالَ أَحَدُهُمْ:

مَقَامُ الْوَلِيِّ فِي بَرَزَخٍ فَوْقَ الرَّسُولِ وَدُونَ النَّبِيِّ.

وَهَذَا الْبَيْتُ صَدَرَ عَنِ ابْنِ عَرَبِيٍّ وَفِيهِ أَنَّ الرَّسُولَ دُونَ الْوَلِيِّ فَأَنَّى يَتَحَقَّقُ لَهُمْ شَرْطُ الْمَحَبَّةِ؟

وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ
فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى
الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ۚ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ
مَنْ يَشَاءُ ۚ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [المائدة : ٥٤]

فَهَذِهِ الْآيَةُ شَرَحَتْ آيَةَ الْمَحَبَّةِ، وَذَكَرَتْ صِفَاتٍ مَنْ يُحِبُّهُمْ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّهُمْ هُمُ
الَّذِينَ حَقَّقُوا مَحَبَّةَ اللَّهِ فِي قُلُوبِهِمْ وَظَهَرَتْ فِي أَعْمَالِهِمْ، فَعِنْدَ تَعَامُلِهِمْ مَعَ
إِخْوَانِهِمُ الْمُؤْمِنِينَ فِي قُلُوبِهِمْ رِقَّةٌ وَفِيهِمْ رَحْمَةٌ وَشَفَقَةٌ، وَهَذَا أَبْرَزُ مَنْ
وَصَفَّ اللَّهُ بِهِ أَصْحَابَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ مِنْ صِفَاتِهِمْ
أَنَّهُمْ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَيُبَلِّغُونَ دِينَ اللَّهِ، فَمَنْ اجْتَمَعَتْ فِيهِ هَذِهِ
الصِّفَاتُ فَهُمْ الْمُحِبُّونَ لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى وَجْهِ الْحَقِيقَةِ.

أَمَّا هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَدْعُونَ النَّصُوفَ وَالَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ أَوْلِيَاءَهُمْ عَنِ اللَّهِ
مُبَاشَرَةً، وَأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ يَأْخُذُونَ مِنَ اللَّهِ عَنْ طَرِيقِ الْوَحْيِ، هَؤُلَاءِ لَيْسُوا
بِأَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، هَؤُلَاءِ لَيْسُوا بِأَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ، هَؤُلَاءِ لَا
يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ.

وَأَمَّا أَوْلِيَاءُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى الْحَقِيقَةِ فَهُمْ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِمْ
فِي سُورَةِ يُنُوسَ: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٦٢)
الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ (٦٣)﴾ [يونس : ٦٢-٦٣]

فَهَذِهِ الْآيَةُ فَاصِلَةٌ فِي وَصْفِ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَسَّرَ كَلِمَةَ
الْأَوْلِيَاءِ تَفْسِيرًا وَاضِحًا بَيِّنًا يَفْهَمُهُ النَّاسُ جَمِيعًا فَفِيهَا بَيَانٌ أَنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ
تَعَالَى لَا يُصِيبُهُمْ خَوْفٌ فِي الدُّنْيَا مِنْ إِبْلَاحِ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَإِبْلَاحِ أَحْكَامِهِ،
وَلَا يُصِيبُهُمْ خَوْفٌ عِنْدَ الْمَوْتِ، وَلَا يُصِيبُهُمْ حَزَنٌ فِي الْآخِرَةِ لِأَنَّ مَا أَلُوا
لِلْجَنَّةِ.

(الَّذِينَ آمَنُوا) جُمْلَةٌ مُسْتَأْنِفَةٌ وَهَذَا اسْتِثْنَاءٌ بَيِّنٌ، وَقَدْ جَاءَ فِي تَفْسِيرِ
الطَّبْرِيِّ وَتَفْسِيرِ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ كَأَنَّهُ قِيلَ مَنْ هُمْ يَا رَبُّ؟ قَالَ {الَّذِينَ آمَنُوا
وَكَانُوا يَتَّقُونَ}

فَهَذَا هُوَ تَفْسِيرُ الْوَلِيِّ أَنَّهُ مَنْ آمَنَ وَجَمَعَ الْإِيمَانَ وَالتَّقْوَى.

وَالْإِيمَانُ وَالتَّقْوَى مِنَ الْمَعَانِي الَّتِي بَيَّانَهَا اللَّهُ تَعَالَى بَيَانًا وَاضِحًا كَمَا جَاءَ
فِي حَدِيثِ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَفِيهِ أَنَّهُ لَمَّا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَنِ الْإِيمَانِ، فَقَالَ: "الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ وَالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ."

وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَتَقَاوَتُونَ فِي الْإِيمَانِ، وَكُلَّمَا زَادَ إِيمَانُ الْعَبْدِ
كُلَّمَا زَادَ قُرْبُهُ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَهَذِهِ بَعْضُ أَوْصَافِ الْمُؤْمِنِينَ:

قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا
تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ} [الأنفال : ٢]

وَالْتَقَوَى بَيْنَهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَيَانًا وَاضِحًا بِقَوْلِهِ: **{ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ**

فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ} {البقرة : ٢}

مَنْ هُوَ لَا يَأْتِي بِكُفْرَانٍ} {الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ

يُنْفِقُونَ} (٣) [البقرة : ٣]

إِيمَانٌ بِالْغَيْبِ وَعَمَلٌ ظَاهِرٌ يُظْهِرُ حَقِيقَةَ مَا فِي الْقُلُوبِ وَبَذَلٌ وَإِنْفَاقٌ شُكْرًا
لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى مَا أَنْعَمَ بِهِ عَلَيْهِمْ.

فَذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى صِفَاتِ الْمُتَّقِينَ، وَالْمُتَّقُونَ مُتَّفَاوِتُونَ أَيْضًا فِي الدَّرَجَاتِ،
وَهَذَا وَاضِحٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. كَمَا فِي
حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: **"مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ**
آذَنَّهُ بِالْحَرْبِ وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ،
وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي
يَسْمَعُ بِهِ وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي
بِهَا وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطِيَنَّهُ، وَإِنْ اسْتَعَاذَنِي لِأُعِيذَنَّهُ وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا
فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي عَنْ قَبْضِ نَفْسِ عَبْدٍ الْمُؤْمِنِ يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مُسَاءَتَهُ."

هَذَا الْحَدِيثُ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُوفِّقُ هَذَا الْوَلِيَّ فَلَا
يَسْمَعُ إِلَّا خَيْرًا، وَلَا تَمْشِي رِجْلَاهُ إِلَّا إِلَى خَيْرٍ، وَلَا يَسْتَعْمِلُ الْعَبْدُ جَوَارِحَهُ
إِلَّا فِي الْخَيْرِ وَفِيمَا يُرْضِي اللَّهَ تَعَالَى.

وَزِيَادَةً عَلَى هَذِهِ الْفَضَائِلِ فَإِنَّ هَذَا الْوَلِيَّ يَكُونُ مُسْتَجَابَ الدَّعْوَةِ فَهُوَ لَا هُمْ الْأَوْلِيَاءُ.

وَهُنَاكَ كَلِمَةٌ تُقَالُ مِنَ الضُّلَالِ تُقَالُ عِنْدَ أَكْثَرِ الْمُسْلِمِينَ قَوْلُهُمْ: "مَنْ تَبِعَهُمْ فَلَيْسَ مِنْهُمْ" أَيِ مَنْ اتَّبَعَ الرُّسُلَ فَلَيْسَ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ فَلَا يَكُونُ فِي نَظَرِهِمْ أَوْلِيَاءُ.

لِذَا سَأَلَ الْمُؤَلَّفُ الْعَافِيَةَ مِنْ ذِكْرِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ لِمَاذَا اتَّبَعَ الرُّسُلَ لَيْسُوا بِأَوْلِيَاءَ؟ لِأَنَّهُمْ لَا يَنْطَلِفُونَ فِي الْحَيَاةِ عَلَى مُقْتَضَى أَهْوَائِهِمْ، وَإِنَّمَا يَنْطَلِفُونَ فِي الْحَيَاةِ مُقَيَّدِينَ بِمَا جَاءَ عَنْ رَبِّهِمْ وَبِمَا جَاءَ عَنْ نَبِيِّهِمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَكَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **"الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ".**

الدُّنْيَا سِجْنُ لِلْمُؤْمِنِ مَسْجُونٌ فِي حَرَكَةِ حَيَاتِهِ، مَسْجُونٌ فِي أَفْكَارِهِ وَتَطَلُّعَاتِهِ، مَسْجُونٌ فِي إِرَادَاتِهِ وَشَهَوَاتِهِ فَلَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ تَتَحَرَّكَ حَرَكَةً فِيهِ إِلَّا عَلَى مُقْتَضَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

هُوَ لَا يَتَصَوَّفُ يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الرُّسُولِ وَبَيْنَ النَّبِيِّ وَيَقُولُونَ إِنَّ الْوَلِيَّ إِنْ اتَّبَعَ الرُّسُولَ إِنَّمَا يَتَّبِعُ الْعِلْمَ الظَّاهِرَ الَّذِي مَعَ الرُّسُولِ، أَمَّا فِي الْبَاطِنِ فَإِنَّهُمْ يَتَّبِعُونَ الْعِلْمَ الَّذِي يُسَمُّونَهُ بِالْعِلْمِ الدُّنْيِيِّ -عِلْمٌ لَدُنِّي- أَيِ عِلْمٍ مِنْ لَدُنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

فِي كِتَابِ "الطَّبَقَاتِ" لِلشَّعْرَانِيِّ فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ الْخُرَافَاتِ الصُّوفِيَّةِ وَفِيهِ الْكَثِيرُ
مِنَ الْحُجَجِ الْبَاطِلَةِ الَّتِي يُفَسِّرُونَ بِهَا أَفْعَالَهُمُ الْمُنْكَرَةَ.

فَانْظُرْ كَيْفَ آلَتْ الْأَهْوَاءُ بِأَصْحَابِهَا حَتَّى أَوْرَدَتْ الْمُسْلِمِينَ إِلَى هَذَا الْحَالِ،
وَلِذَا عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَدْعُوَ إِلَى اللَّهِ دَائِمًا أَنْ يَثْبِتَهُ عَلَى دِينِهِ.

وَهَؤُلَاءِ الْمُتَصَوِّفَةُ لَمْ يَقْصُرُوا أَنَّ الْوَلِيَّ مَنْ تَرَكَ اتِّبَاعَ الرَّسُولِ وَاتَّبَعَ
الْبَاطِنَ بَلْ رَعَمُوا وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ وَأَعْظَمُ.

وَهُمْ لَهُمْ مَرَاحِلُ يَمُرُّونَ بِهَا هَذِهِ الْمَرَاحِلُ تَبْدَأُ أَوَّلًا بِوُجُودِ الْقَصَاصِينَ الَّذِينَ
ظَهَرُوا فِي الْعَصْرِ الْأَوَّلِ، وَكَانَ السَّلَفُ يُنْكِرُونَ عَلَيْهِمْ هَذِهِ الْقِصَصَ الَّتِي
كَانُوا فِيهَا يَذْكُرُونَ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَلَكِنْ لَا بُدَّ مِنَ الْفِعْلِ لِأَنَّ بِضَاعَتَهُمْ
مُزْجَاءَةٌ فَلَيْسَ عِنْدَهُمْ إِلَّا تِلْكَ الْأَقَاصِيصُ الَّتِي يَقْصُونَهَا مِنْ أَجْلِ أَنْ يَجْذِبُوا
الْعَامَّةَ الْبُلْهَاءَ. لَكِنْ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ كَمَا شَرَعَ اللَّهُ يَعْني مَنْ أَرَادَ أَنْ يَقْصَّ
فَلْيُقْصَ عَلَى مُقْتَضَى شَرْحِ اللَّهِ تَعَالَى وَكَمَا أَمَرَ رَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَكَمَا صَحَّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي أَكْثَرَ مِنْ رَكْعَتَيْنِ
بَعْدَ الْفَجْرِ فَتَنَاهَا عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ الرَّجُلُ أَيْعَذِّبُنِي اللَّهُ عَلَى الصَّلَاةِ فَقَالَ: "بَلْ
يُعَذِّبُكَ عَلَى الْمُخَالَفَةِ" أَيِ مُخَالَفَةِ السُّنَّةِ.

وَعَنْ أَبِي عَاصِمٍ أَنَّ مُعَاوِيَةَ جَاءَ إِلَى مَكَّةَ فَأَمَرَ فَاتِي بِهِ وَقَالَ لَهُ "إِنَّهُ لَا
يُقْصُ عَلَى النَّاسِ إِلَّا أَمِيرٌ أَوْ مَأْمُورٌ أَوْ مُحْتَالٌ وَمَا أَظُنُّكَ أَمِيرًا وَلَا

مَأْمُورًا" يَعْنِي هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ يَقْصُ لَمَّا جَاءَ إِلَى مَكَّةَ فَأَمَرَ فَأُتِيَ بِهِ وَقَالَ لَهُ "إِنَّهُ لَا يَقْصُ عَلَى النَّاسِ إِلَّا أَمِيرٌ أَوْ مَأْمُورٌ أَوْ مُحْتَالٌ وَمَا أَطْنُكَ أَمِيرًا وَلَا مَأْمُورًا."

مِنْ أَحْوَالِ هَؤُلَاءِ الضُّلَّالِ الْغُلُوِّ فِي الصَّالِحِينَ، وَتَعْظِيمِ الْمُتَّبِعِينَ وَقَدْ كَانَ قُدَمَاءُ الْعُلَمَاءِ مِمَّنْ يُنْسَبُ إِلَى التَّصَوُّفِ كَالْفَضْلِ بْنِ مَعْرُوفٍ، وَبِشْرِ الْحَافِي مِمَّنْ هُمْ عَلَى الْجَادَّةِ الصَّحِيحَةِ فِي الزُّهْدِ وَالتَّزْهُدِ قَالَ الْعُلَمَاءُ فِيهِمْ "أَنَّ تَصَوُّفَهُمْ كَانَ صَحِيحًا لِأَنَّهُمْ قَالُوا فِي كُتُبِهِمْ أَنَّ الزَّاهِدَ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى مَنَهِجِ الرَّسُولِ"

وَلَكِنَّ الْمُبْتَدِعَةَ لَا يَرْضَوْنَ بِاتِّبَاعِ هَؤُلَاءِ وَإِنَّمَا يَرْضَوْنَ بِاتِّبَاعِ أَمْثَالِ ابْنِ عَرَبِيٍّ الزَّنْدِيقِ الَّذِي زَعَمَ أَنَّ لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ خَاتَمًا كَمَا لِلْأَنْبِيَاءِ خَاتَمٌ. يَعْنِي هَؤُلَاءِ أَنْبِيَاءَ وَهَؤُلَاءِ أَنْبِيَاءَ فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ.

بَعْدَ أَنْ فَرَعَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ بَيَانِ الْأَصْلِ الْخَامِسِ وَهُوَ مَعْرِفَةُ مَنْ هُوَ الْوَلِيُّ وَمَنْ لَيْسَ بِوَلِيٍّ وَلَيْسَ مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّنَا نَحْدِدُ النَّاسَ أَحْيَاءَ هَذَا وَلِيٍّ وَهَذَا لَيْسَ وَلِيًّا، وَلَكِنْ هَذَا لِدَفْعِ مَا تَوَرَّطَتْ فِيهِ الْأُمَّةُ مِنْ عِبَادَةِ الْقُبُورِ وَتَقْدِيمِ الْقَرَابِينَ لِلْسَدَنَةِ، وَالذَّبْحِ عَلَى أَعْتَابِ تِلْكَ الْمَقَابِرِ وَاللَّجَأِ إِلَيْهِمْ عِنْدَ الْأَزْمَاتِ وَالْمِلَمَاتِ، وَكَشْفِ الْكُرْبَاتِ وَالْحَاجَاتِ، وَعِنْدَ إِرَادَةِ اسْتِمْطَارِ السَّمَاءِ بِالْمَطَرِ كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يُنْسَبْ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَلَكِنْ نُسِبَ إِلَى هَؤُلَاءِ الضَّالِّينَ.

فَأَرَادَ الْمُصَنِّفُ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَنْ يَأْتِيَ بِهَذَا الْأَصْلِ مَنْ هُمْ الْأَوْلِيَاءُ وَمَا هِيَ صِفَاتُهُمْ وَمَنْ هُمْ الْأَعْدَاءُ وَمَا هِيَ صِفَاتُهُمْ؟ لَا بُدَّ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَكُونَ مُوَحِّدًا لَا مُشْرِكًا، وَأَنْ يَكُونَ مُجْتَمِعًا لَا مُتَفَرِّقًا، وَأَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِالْعُلَمَاءِ لَا جَاهِلًا، وَأَنْ يَكُونَ سَاعِيًا إِلَى أَنْ يَصِلَ إِلَى أَوْلِيَاءِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَأَنْ لَا يَكُونَ مِنْ أَعْدَائِهِ.

الأصلُ السادسُ وهو آخرُ الأصولِ: "رَدُّ الشُّبْهَةِ الَّتِي وَضَعَهَا الشَّيْطَانُ فِي تَرْكِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ اتِّبَاعِ الْأَرَءِ وَالْأَهْوَاءِ الْمُتَفَرِّقَةِ الْمُخْتَلِفَةِ." مَا هَذِهِ الشُّبْهَةُ؟ "وَهِيَ أَنَّ الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ لَا يَعْرِفُهُمَا إِلَّا الْمُجْتَهِدُ الْمُطْلَقُ وَالْمُجْتَهِدُ الْمُطْلَقُ وَالْمَوْصُوفُ بِكَذَا وَكَذَا أَوْصَافًا لَعَلَّهَا لَا تُوجَدُ تَامَّةً فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ. فَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْإِنْسَانُ كَذَلِكَ فَلْيُعْرَضْ عَنْهُمَا فَرَضًا حَتْمًا لَا شَكَّ وَلَا إِشْكَالَ فِيهِ" يَعْنِي يُعْرَضُ عَنِ التَّصَدُّرِ لِلِاجْتِهَادِ لِأَنَّهُ عَنْهُ بِمَبْعَدَةٍ.

"وَمَنْ طَلَبَ الْهُدَى مِنْهُمَا فَهُوَ إِمَّا زَنْدِيقٌ أَوْ مَجْنُونٌ" يَعْنِي مَنْ أَرَادَ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُجْتَهِدِينَ سِوَاءِ الْمُجْتَهِدِ الْمُطْلَقِ أَوْ الْمُجْتَهِدِ الْمُقَيَّدِ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَصِلَ إِلَى ذَلِكَ فَهُوَ مَجْنُونٌ أَوْ زَنْدِيقٌ.

"وَأَمَّا مَجْنُونٌ لِأَجْلِ صُعُوبَةِ فَهْمِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ. سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ كَمْ بَيَّنَّ اللَّهُ سُبْحَانَهُ شَرْعًا وَقَدَرًا خَلْقًا وَأَمْرًا فِي رَدِّ هَذِهِ الشُّبْهَةِ الْمَلْعُونَةِ. وَقَدْ جَاءَ

رَدُّهَا مِنْ وُجُوهِ شَتَّى بَلَغَتْ إِلَى حَدِّ الضَّرُورِيَّاتِ الْعَامَّةِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {لَقَدْ حَقَّ الْقَوْلُ عَلَى أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ (٧) إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا فَهِيَ إِلَى الْأَذْقَانِ فَهُمْ مُقْمَحُونَ (٨) وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ (٩) وَسَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ (١٠) إِنَّمَا تَنْذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ الْغَيْبَ ۖ فَبَشِّرْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَأَجْرٍ كَرِيمٍ (١١)} [يس : ٧-١١]

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّم تَسْلِيمًا كَثِيرًا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ."

هَذَا مَتْنُ الْأَصْلِ الَّذِي ذَكَرَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ.

وَأَمَّا شَرْحُهُ فَتَعَالَوْا بِنَا نَنْظُرُ فِيمَا قَالَهُ الشَّيْخُ عَبْدُ السَّلَامِ عَبْدُ الْكَرِيمِ آلُ بَرْجَسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ انْظُرْ إِلَى فَضْلِ الْعِلْمِ، يَمُوتُ الرَّجُلُ يَصِيرُ فِي جَنَابَاتِ الْأَرْضِ وَبَيْنَ حَنَائِا التُّرَابِ، يَبْقَى عِلْمُهُ يَتَكَلَّمُ عَنْهُ وَيُرَكِّبُهُ وَيَرْفَعُهُ دَرَجَاتٍ وَيُكَفِّرُ عَنْهُ سَيِّئَاتٍ وَهُوَ قَدْ مَضَى حَمِيدًا مَجِيدًا. وَلَكِنْ تَبِعَهُ الذِّكْرُ الْحَسَنُ، تَبِعَهُ الْعَمَلُ الصَّالِحُ، تَبِعَهُ الْعِلْمُ النَّافِعُ، {إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَى وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ} [يس : ١٢]

فَمَيِّتٌ يَمُوتُ وَوَرَاءَهُ أَفْعَالُهُ الْقَبِيحَةُ، وَمَيِّتٌ يَمُوتُ وَوَرَاءَهُ أَفْعَالُهُ الْحَسَنَةُ.
أَفْعَالٌ تَرْفَعُ صَاحِبَهَا إِلَى اللَّهِ وَالْأَرْوَاحِ الْآخِرَةِ، وَأَفْعَالٌ تَحُطُّ بِصَاحِبِهَا إِلَى
النَّارِ وَبِئْسَ الْقَرَارُ.

قَالَ الشَّارِحُ رَحِمَهُ اللَّهُ: "هَذَا الْأَصْلُ مِنْ أَهَمِّ الْأُصُولِ الَّتِي يَنْبَغِي عَلَى
الْمُسْلِمِ أَنْ يَغْتَنِي بِهَا، وَجَعَلَهُ الْمُؤَلِّفُ آخِرَ هَذِهِ الْأُصُولِ لِأَنَّهُ بِسَبَبِ تَغْيِيرِ
هَذَا الْأَصْلِ حَدَثَ مَا حَدَثَ لِلْمُسْلِمِينَ مِنَ الضَّلَالِ وَالْإِضْلَالِ أَوْ الرَّدَّةِ. كَأَنَّهُ
أَرَادَ أَنْ هَذِهِ الْأُصُولُ الْخَمْسَةُ الْأُولَى وَاضِحَةٌ وَجَلِيَّةٌ وَأَنَّ النَّاسَ مَا دَفَعَهُمْ
لِرَدِّ الْأُصُولِ الْخَمْسَةِ وَمَا أَوْقَعَهُمْ فِي الضَّلَالِ وَالْإِضْلَالِ إِلَّا أَنَّهُمْ ضَلُّوا فِي
هَذَا الْأَصْلِ فَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ الاجْتِهَادِ وَبَيْنَ أَهْلِهِ.

هَذَا الْأَصْلُ تَحْذِيرِيٌّ وَيُرِيدُ الْمُؤَلِّفُ أَنْ يُحَذِّرَ فِيهِ مَنْ فِيهِ هَذِهِ الشُّبُهَةُ وَذَكَرَ
الْمُؤَلِّفُ مَا يُضَادُّهَا وَهُوَ التَّزَامُ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ. فَكَأَنَّهُ فِي هَذَا الْفَصْلِ يَطْلُبُ
مِنَ الْمُسْلِمِ التَّزَامَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ لِأَنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَدْعُوَ الْمُسْلِمِينَ
عَلَى لِسَانِ أَوْلِيَائِهِ بِشَيَاطِينِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَدْعُوَهُمْ إِلَى تَرْكِ
الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ مُبَاشَرَةً فَإِنَّهُ لَوْ فَعَلَ ذَلِكَ لَنْ يُطَاعَ. وَلَكِنَّهُ جَاءَ بِمَكْرِهِ وَكَيْدِهِ
إِلَى شُبُهَةٍ وَضَعَهَا بَيْنَ النَّاسِ وَجَعَلَ أَوْلِيَاءَهُ يُنْمُوها وَيَنْشُرُونَهَا شَيْئًا فَشَيْئًا
حَتَّى تُرِكَ الْقُرْآنُ وَتُرِكَتِ السُّنَّةُ.

وَقَدْ جَاءَ الْقُرْآنُ بِالرَّدِّ عَلَى هَذِهِ الشُّبْهَةِ وَبَيَانَ الْأَصْلِ الَّذِي تَنْدَرِجُ تَحْتَهُ
وَالَّذِي تَدْخُلُ فِيهِ. وَفِي هَذَا الْأَصْلِ حَدَّرَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مَنْ اتَّبَعَ
الشَّهَوَاتِ وَالشُّبْهَاتِ لِأَنَّ اتِّبَاعَهُمْ ضِدُّ اتِّبَاعِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ. مَا هَذِهِ الشُّبْهَةُ
الَّتِي أَلْقَاهَا الشَّيْطَانُ؟

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ "وَهِيَ أَنَّ الشَّيْطَانَ أَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنَّ الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ لَا
يَعْرِفُهُمَا" وَلَا يَفْهَمُهُمَا "إِلَّا الْمُجْتَهِدُ الْمُطْلَقُ". وَهَذِهِ عَادَةُ الشَّيْطَانِ دَائِمًا فَإِنَّهُ
لَا يَأْتِي الْإِنْسَانَ بِالشَّرِّ الْمَحْضِ وَلَكِنْ يَأْتِي إِلَيْهِ بِأَمْرِ فِيهِ خَيْرٌ وَشَرٌّ فَيَنْفُذُ مِنْ
خِلَالِهِ فَيَضَعُ السُّمَّ فِي الْعَسَلِ.

أَوْلِيَاءُ الرَّحْمَنِ يُعْرِفُونَ الْعِلْمَ وَالْاجْتِهَادَ وَأَوْلِيَاءُ الشَّيْطَانِ يُعْرِفُونَ بِالْبِدْعَةِ
وَالْإِحْدَاثِ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَطَبَ النَّاسَ قَالَ بَعْدَ أَنْ
يَحْمَدَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَيُثْنِي عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، وَيُصَلِّي عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَسْتَغْفِرَ رَبَّهُ يَشْرَعُ فِي الصَّلَاةِ دَاعِيًا رَبَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ
يَأْخُذَ بِيَدِهِ وَيَقْلِبَهُ إِلَى الْحَقِّ، فَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ رَبَّ
جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ
أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ. اللَّهُمَّ اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ
مَنْ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ."

فَأَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَيْهِمْ أَنَّ الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ لَا يَعْرِفُهُمَا وَلَا يَفْهَمُهُمَا إِلَّا الْمُجْتَهِدُ الْمُطْلَقُ، وَهَذِهِ عَادَةُ الشَّيْطَانِ دَائِمًا فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي لِلإِنْسَانِ بِالشَّرِّ الْمَحْضِ وَلَكِنْ يَأْتِي إِلَيْهِ بِأَمْرٍ فِيهِ خَيْرٌ وَشَرٌّ فَيَنْقُذُ مَنْ خِلَالَ هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ حَتَّى يَضَعَ السُّمَّ فِي الْعَسَلِ.

الرَّدُّ عَلَى هَذِهِ الشُّبْهَةِ وَهِيَ كَوْنُ فَهْمِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ لَا يَقُومُ بِهِ إِلَّا مُجْتَهِدٌ :
هَذَا قَوْلٌ لَا يَصِحُّ لِأَنَّ الاسْتِنْبَاطَ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي الْمَسَائِلِ الْحَقِيقِيَّةِ الَّتِي لَا يَعْرِفُهَا إِلَّا الْمُجْتَهِدُ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّاعُوا بِهِ^٢ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ^٣ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا} [النساء : ٨٣]

هَذَا الْمُجْتَهِدُ لَهُ شُرُوطٌ:

- بَذْلُ الْجَهْدِ مِنْ أَجْلِ الْوُصُولِ إِلَى الْاسْتِنْبَاطِ
 - وَجُودُ الْقُدْرَةِ الْعَقْلِيَّةِ عَلَى هَذَا الْاسْتِنْبَاطِ.
- وَلَكِنْ هُنَاكَ الْكَثِيرُ مِنَ الْأُمُورِ فِي الْقُرْآنِ لَا تَحْتَاجُ إِلَى مُجْتَهِدٍ لِفَهْمِهَا حَيْثُ يَدُلُّ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ فَيَدُلُّ عَلَى فَهْمِهَا بَلْ يَفْهَمُهَا كُلُّ عَاقِلٍ. مِثَالُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: {وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ} [البقرة : ٤٣] فَهَذَا لَا يَحْتَاجُ لِمُجْتَهِدٍ لِفَهْمِ مَعْنَاهُ فَمَعْنَاهُ وَاضِحٌ.

وَلَكِنْ هُنَاكَ أَشْيَاءٌ دَقِيقَةٌ تَحْتَاجُ إِلَى مَنْ لَهُ دُرْبَةٌ فِي الْعِلْمِ.

الشَّيْطَانُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَنْشُرَ هَذِهِ الشُّبْهَةَ صَارَ فِيهَا بِمَرَاكِزٍ مَرَحَلَةٌ بَعْدَ مَرَحَلَةٍ:

• الْمَرَحَلَةُ الْأُولَى: "دَعْوَةُ بَعْضِ الْمُتَنَسِّبِينَ لِلْعِلْمِ بِأَنَّهُ لَا يَعْرِفُ الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ مُجْتَهِدًا." يَعْني يَقُولُ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي دِينِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: كَيْفَ تَتَكَلَّمُ وَأَنْتَ أَصْلًا لَا تَعْرِفُ وَلَا تَفْهَمُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَالْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ أَكْبَرُ مِنْ أَنْ يَفْهَمَهُمَا أَحَدٌ مِثْلَكَ. وَهَذَا هُوَ الْهَزِيمَةُ النَّفْسِيَّةُ مِنَ الْهَزَائِمِ النَّفْسِيَّةِ أَنْ تُحْبِطَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَشْرَعَ فِي عَمَلٍ وَلَكِنْ يَنْبَغِي عَلَيْكَ أَنْ تُحَقِّقَهُ أَنْ تَأْخُذَ بِيَدِهِ أَنْ تَدْفَعَهُ أَنْ تُقْوِيَ عَزِيمَتَهُ لِأَنَّ فِعْلَكَ هَذَا يَصِيرُ فِي الْمُنْتَهَى إِلَى عَمَلٍ قَائِمٍ وَدَعْوَةٍ مَاتِعَةٍ وَتَغْيِيرٍ فِي الْحَيَاةِ لَا يُسْتَهَانُ بِهِ.

فَالشَّيْطَانُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَنْشُرَ هَذِهِ الشُّبْهَةَ أَخَذَهَا مَرَحَلَةً مَرَحَلَةً:

• الْمَرَحَلَةُ الْأُولَى: يَأْتِي إِلَى مَنْ يَنْتَسِبُونَ إِلَى الْعِلْمِ يَقُولُ لَهُ: مَنْ أَنْتَ حَتَّى تَتَكَلَّمَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؟ وَهَلْ تَعْرِفُ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ شَيْئًا؟ اسْكُتْ لَا تَتَكَلَّمْ.

• الْمَرَحَلَةُ الثَّانِيَّةُ: تَقُولُ إِنَّ هَذَا الْمُجْتَهِدَ لَهُ أَوْصَافٌ وَلَعَلَّ هَذِهِ الْأَوْصَافَ لَا تُوجَدُ إِلَّا فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ حَتَّى قَالَ بَعْضُهُمْ: بَابُ

الاجْتِهَادَ قَدْ أُغْلِقَ. فَمَنْعُوا الاجْتِهَادَ بِهَذِهِ الشُّرُوطِ الْعَسِيرَةِ، وَكَانَ مِنْ شُرُوطِ الاجْتِهَادِ عِنْدَهُمْ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْمُجْتَهِدُ عَلَى عِلْمٍ بِعِلْمِ الْكَلَامِ وَهَذِهِ الشُّرُوطُ بَاطِلَةٌ.

وَالْحَقُّ أَنَّ الْمُجْتَهِدَ الْمُطْلَقَ وَالَّذِي يَسْتَنْبِطُ الْأَحْكَامَ الشَّرْعِيَّةَ مِنَ النُّصُوصِ الْمُبَاشِرَةِ كَأَبِي حَنِيفَةَ وَمَالِكٍ الشَّافِعِيَّ وَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ وَالثَّوْرِيَّ وَسُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ وَغَيْرِهِمْ وَلَا يُسْتَبْعَدُ أَنْ يُوجَدَ فِي الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَحْتَلُّ هَذِهِ الْمَرْتَبَةَ، وَقَدْ ذَكَرَ الصَّنْعَانِيُّ وَقَبْلَهُ الْوَزِيرُ أَنَّ الْمُجْتَهِدَ لَهُ شُرُوطٌ:

- أَنْ يَفْهَمَ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ فَهْمًا وَاسِعًا.
- لَا بُدَّ لَهُ مِنْ مَعْرِفَةِ أَصُولِ الْفِقْهِ حَتَّى يَسْتَطِيعَ التَّعَامُلَ مَعَ نُّصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.
- أَنْ يَعْرِفَ مِنْ عِلْمِ الْبَيَانِ وَعِلْمِ الْمَعَانِي مَا يَسْتَطِيعُ بِهِ أَنْ يَتَّعَامَلَ مَعَ الْأَلْفَافِ.
- الشَّرْطُ الرَّابِعُ: مَعْرِفَةُ الْأَحَادِيثِ الْمُبَيَّنَةِ لِلْأَحْكَامِ، وَمَعْرِفَةُ صَحِيحِهَا مِنْ ضَعِيفِهَا. فَإِنْ وُجِدَتْ هَذِهِ الدَّلَالَاتُ فِي رَجُلٍ قَدْ وَهَبَهُ اللَّهُ قُوَّةَ الْبَصَرِ وَالنَّظَرِ، فَهَذَا هُوَ الْمُجْتَهِدُ.
- وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: "مَنْ قَرَأَ الْمُغْنِيَّ لِابْنِ قُدَامَةَ، وَالْمَحَلِّيَّ لِابْنِ حَزْمٍ، وَالسُّنَنَ الْكُبْرَى لِلْبَيْهَقِيِّ، وَالتَّمْهِيدَ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ، وَكَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنَ الذِّكَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الْعِلْمَ."

فَهَذَا دَرَبٌ مِمَّا قَالَهُ عُلَمَاؤُنَا فِي بَيَانِ مَنِ الْمُجْتَهِدُ. وَرُبَّمَا يَكُونُ هُنَاكَ
مُجْتَهِدٌ فِي مَذْهَبٍ مِنَ الْمَذَاهِبِ، وَيَأْتِي فِي بَابٍ مِنَ الْأَبْوَابِ يُنْزِلُ الْفَقْهَ فَقَطُّ،
وَلَكِنَّ بَابَ الاجْتِهَادِ بَابٌ وَاسِعٌ، وَلَكِنْ لَا يَصِلُهُ الْعَبْدُ إِلَّا بَعْدَ بَذْلِ الْجُهِدِ،
وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **"إِذَا حَكَّمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا اجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ
فَلَهُ أَجْرٌ".**

فَالْمُجْتَهِدُ أَصَابَ أَمْ أَخْطَأَ فَهُوَ مَأْجُورٌ. لِمَاذَا هُوَ مَأْجُورٌ؟ لِأَنَّ الْأَحْكَامَ
الْوَاضِحَةَ الَّتِي تَحْتَ يَدَيْهِ لَا تَصْلُحُ أَنْ تَنْزَلَ عَلَى تِلْكَ الْمَسَائِلِ الْحَادِثَةِ،
فَاحْتَاجَ الْأَمْرُ إِلَى اسْتِنْبَاطٍ وَإِلَى قِيَاسٍ وَإِلَى تَعَبٍ وَمَشَقَّةٍ. فَبَعْدَ لَأَوَاءٍ وَبَعْدَ
بَحْثٍ وَمَشَقَّةٍ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَحْكُمَ عَلَى الْحُكْمِ، فَيُسَبِّغُهُ صِبْغَةً مُعَيَّنَةً تَصْلُحُ لَهُ،
وَلِغَيْرِهِ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ.

قَالَ عُلَمَاؤُنَا عَلَيْهِمُ الرَّحْمَةُ فِي بَيَانِ شُرُوطِ الْمُجْتَهِدِ قَالُوا: "مَعْرِفَةُ
الْأَحَادِيثِ الْمُبَيَّنَةِ لِلْأَحْكَامِ حَيْثُ يَعْرِفُ صَحِيحَهَا مِنْ ضَعِيفِهَا، فَإِنْ وُجِدَتْ
هَذِهِ الْأَلَاتُ فِي رَجُلٍ قَدْ وَهَبَهُ اللَّهُ قُوَّةَ الْبَصَرِ وَالنَّظَرِ فَهُوَ لِلْمُجْتَهِدِ.

وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **" إِذَا حَكَّمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا أَخْطَأَ فَلَهُ
أَجْرٌ".** وَقَالَ: "أَجْرُ أَيِّ أَجْرٍ الْمَشَقَّةُ فِي سَبِيلِ الْوُصُولِ لِلْحَقِّ وَجَعَلَهُ مِنْ
أَسْبَابِ نَيْلِ الْخَيْرِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى.

الْمَسْأَلَةُ حِينَ تُعْرَضُ عَلَى الْعَالَمِ فَإِنَّهُ يَحْتَاجُ أَنْ يُفَكَّرَ فِيهَا مَلِيًّا وَيَحْتَاجُ أَنْ
يَعْرِضَهَا عَلَى النُّصُوصِ وَقَدْ تَخُونُهُ الذَّاكِرَةُ فَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَعُودَ
بِالنُّصُوصِ كَامِلَةً فَيَحْتَاجُ إِلَى فَتْحِ الْكِتَابِ وَمَا أَشَقَّ فَتْحَ الْكِتَابِ.

فَتُحَ الْكِتَابِ لَيْسَ بِالْهَيْنِ وَإِنَّمَا هُوَ ابْتِعَادٌ عَنِ الدُّنْيَا بِمَا فِيهَا، تَوَقُّفٌ لِلْحَيَاةِ
حَيْثُ النَّاسُ يَعْمَلُونَ وَيَكْدَحُونَ وَيَرْبَحُونَ وَالْعَالَمُ يُنْفِقُ مِنْ مَالِهِ، وَيُنْفِقُ مِنْ
وَقْتِهِ وَيُنْفِقُ مِنْ عُمُرِهِ فِي بَحْثِ مَسْأَلَةٍ مِنَ الْمَسَائِلِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَسْتَخْرِجَ
وَجْهَ الْحَقِّ فِيهَا، فَهَذَا جَهْدٌ لَا يُسْتَهَانُ بِهِ.

وَكَمَا قَالَ عُلَمَاؤُنَا عَلَيْهِمُ الرَّحْمَةُ: "إِذَا كَانَ أَصْحَابُ الْأَمْوَالِ يُنْفِقُونَ مِنْ
أَمْوَالِهِمْ فَأَهْلُ الْعِلْمِ أَجَلُ انْفَاقًا لِأَنَّهُمْ يُنْفِقُونَ أَمْوَالًا وَأَعْمَارًا وَأَنَّ هَذِهِ أَنْ
تَصِلَ إِلَى تِلْكَ."

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيَّنَّ أَنَّ الْمُجْتَهِدَ إِذَا أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ وَإِذَا أَخْطَأَ
فَلَهُ أَجْرٌ قَالَ: أَجْرُ أَيِ أَجْرِ الْمَشَقَّةِ فِي سَبِيلِ الْوُصُولِ لِلْحَقِّ وَجَعَلَهُ مِنْ
أَسْبَابِ نَيْلِ الْخَيْرِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى.

مِنْ بَرَكَاتِ دَعْوَةِ الشَّيْخِ لِهَذَا الْأَصْلِ أَنَّهَا فَتَحَتْ بَابًا لِلِاجْتِهَادِ لِلْأُمَّةِ وَكَانَتْ
فِي عَصْرِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ مِنْ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ فِي عَصْرِهِ
وَكَذَلِكَ الْأَمِيرُ الصَّنْعَانِيُّ صَاحِبُ "سُبُلِ السَّلَامِ"، وَكَانُوا يَدْعُونَ إِلَى فَتْحِ

بَابِ الاجْتِهَادِ فِي هَذَا الْعَصْرِ وَنَحْنُ لَا نَزَالُ نَتَفَيَّأُ فِي ظِلَالِ هَذَا الْخَيْرِ الَّذِي تَرَكَهُ هَؤُلَاءِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ عُلَمَاءَ الْمَجَامِعِ الْفَقْهِيَّةِ يَتَكَيُّنُونَ عَلَى دَعْوَةِ الشَّيْخِ فِي تَرْكِ التَّعَصُّبِ، وَانْتِقَاءِ الْأَحْكَامِ مِنَ النُّصُوصِ. قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ:

(يُعْرَضُ عَنْهُمَا) أَيُّ مَنْ يَدَّعِي الْعِلْمَ وَيُعْرِضُ عَنِ الْعِلْمِ فَيُعْرِضُ عَنِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَيَتَأَلَّقَى الْفَقْهَ مِنْ مُنُونٍ فِقْهِيَّةٍ جَامِدَةٍ يَتَعَصَّبُ لَهَا وَيُعْظِمُهَا كَأَنَّهَا كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

(وَلَا شَكَّ) أَيُّ لَا شَكَّ أَنَّ هَذِهِ الطَّرِيقَةَ لَيْسَتْ بِطَرِيقَةِ أَهْلِ الْحَقِّ، وَلَوْ رَجَعَ النَّاسُ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ لَفَهِمُوا قَضِيَّةَ التَّوْحِيدِ بِبُيُورٍ وَسُهُولَةٍ دُونَ الْحَاجَةِ لِعِلْمِ الْكَلَامِ، وَلَوْ رَجَعَ النَّاسُ لِلْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ لَنَبَذُوا قَضِيَّةَ الْفُرْقَةِ وَالتَّفَرُّقِ.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ: (مَنْ يَدْعُو إِلَى ذَلِكَ يُقَالُ عَنْهُ مَجْنُونٌ أَوْ زَنْدِيقٌ) لِأَنَّهَا مِنَ الْكَلِمَاتِ الَّتِي كَانَتْ أَيْضًا تُوجَّهُ إِلَيَّ وَإِلَى أَمْثَالِهِ وَيُتَّهَمُ بِهَا هُوَ وَكُلُّ مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي زَمَانِهِ.

قَالَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ فِي بَيَانِ أَنَّ بَابَ الاجْتِهَادِ مَنْ طَرَفَهُ وَأَرَادَ أَنْ يَسِيرَ فِيهِ فَإِنَّ اللَّهَ يُبَسِّرُهُ، قَالَ سُبْحَانَهُ: {وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ}

[القمر : ١٧]

الْحُكْمُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ يَأْمُرُ كُلَّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ فَلَا نَحْتَاجُ كُلَّ آيَاتِ الْقُرْآنِ وَكُلِّ أَحَادِيثِ السُّنَّةِ إِلَى الْمُجْتَهِدِ إِلَّا فِي أَضْيَاقِ الْأُمُورِ.

يَعْنِي الْمُجْتَهِدُ قَدْ لَا يَكُونُ مِنْ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَلَا يَكُونُ مِمَّنْ يُحِيطُ بِسُنَّةِ النَّبِيِّ الْأَمِينِ وَلَكِنْ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ لَهُ نَظَرٌ صَائِبٌ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: (سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ) فَهُوَ يُنَزِّهُ اللَّهَ تَعَالَى عَنْ أَعْمَالِ الْمُجْرِمِينَ الَّذِينَ حَرَّفُوا الدِّينَ بِمَا يَفْعَلُهُ الْمُبْتَدِعَةُ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ الْمُجَاشِعِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي خُطْبَتِهِ: "أَلَا إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّمَكُم مَّا جَهِلْتُمْ مِنْ مَّا عَلَّمَنِي يَوْمِي هَذَا، كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا حَلَالٌ وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمْ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، وَحَرَمْتُ عَلَيْهِمْ مَّا أَخْلَلْتُ لَهُمْ وَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا." وَهَذِهِ شُبْهَةٌ مَلْعُونَةٌ لَمْ يَفْقَرْ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ بِهَذِهِ اللَّفْظَةِ وَلَكِنْ كَثِيرٌ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ يُعَبِّرُ بِهَا فِي أَحْلَاكِ الْمَوَاقِفِ الَّتِي يُوجَدُ فِيهَا تَهْدِيدٌ أَوْ قَضَاءٌ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَقَدْ عَبَّرَ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي نُوْبَيْتِهِ وَابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي كِتَابِهِ "دَرِّءُ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنُّقْلِ" عَارِضَ هَذِهِ الشُّبْهَةِ وَطَرَدَهَا رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَمَنْ حَمَلَهَا مَطْرُودٌ أَيْضًا فَهِيَ شُبْهَةٌ مَطْرُودَةٌ وَمَنْ حَمَلَهَا مَطْرُودٌ أَيْضًا.
الرَّدُّ عَلَى هَذِهِ الشُّبْهَةِ مِنْ وُجُوهِ شَتَّى:

الوجه الأول: الأَمْرُ بِقِيَامِ النَّاسِ فِي أُمُورِ دِينِهِمْ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ كَمَا قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَإِنْ تُطِيعُوا أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ۚ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ} [الأنعام : ١١٦]

الوجه الثاني: أَمْرُ اللَّهِ تَعَالَى لَنَا بِتَدَبُّرِ كِتَابِهِ فَقَالَ سُبْحَانَهُ: {كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ} [ص : ٢٩]

فَلَا يُعْقَلُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَ هَذَا الْكِتَابَ لِلْبَرَكَةِ وَلَا لِأَجْلِ الْحِفْظِ فَقَطْ وَإِنَّمَا أَنْزَلَ لِلتَّدَبُّرِ وَالتَّذَبُّرِ يَقُولُ لِكُلِّ وَاحِدٍ بِحَسَبِهِ. فَالْعَالَمُ تَدَبُّرُهُ غَيْرُ تَدَبُّرِ الْعَامِيِّ. ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ وَهَذَا مِنْ تَدَبُّرِهِ: "إِذَا سَمِعْتَ اللَّهَ يَقُولُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا فَأَرْعَاهَا سَمْعَكَ". فَالْمَقْصُودُ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ اخْذُ الْهُدَى.

الوجه الثالث مِنْ وَجْهِهِ رَدِّ هَذِهِ الشُّبْهَةِ: أَمْرُ اللَّهِ تَعَالَى بِالْإِعْتِصَامِ بِهَذَا الْكِتَابِ وَالتَّمَسُّكِ بِهِ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: {وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ۚ وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا ۗ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ} [آل عمران : ١٠٣]

فَجَعَلَ حَبْلَ اللَّهِ فِي أَصَحِّ الْأَقْوَالِ هُوَ الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ كَمَا فِي الْحَدِيثِ: "إِنِّي تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ فَلَنْ تُضِلُّوا بَعْدِي أَبَدًا كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّتِي".

فَهَلْ نُؤْمَرُ بِالْإِعْتِصَامِ، وَيَكُونُ هُنَاكَ أَجْرًا عَلَى هَذَا الْإِعْتِصَامِ ثُمَّ لَا نَعْتَصِمُ
وَنَأْخُذُ الْعِلْمَ مِنْ غَيْرِهِ.

مِنَ الْوُجُوهِ الَّتِي سَدَّ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِهَا هَذَا الْأَمْرَ؟ الْأَمْرُ الصَّرِيحُ
بِالطَّاعَةِ: {قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ} فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ
وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ
[النور : ٥٤]

فَأَيْنَ اتِّبَاعُ هَذِهِ الْأُمُورِ عِنْدَمَا يَقُولُونَ بَعْدَ الْأَخْذِ مِنَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ وَبَعْدَ
الْأَخْذِ مِنْ أَقْوَالِ النَّاسِ؟ لَئِنْ يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَسْتَعْرِضَ هَذِهِ الْأُصُولَ فِي
أَذْهَانِنَا حِينَمَا نَقْرَأُ الْقُرْآنَ، سَنَجِدُ كُلَّ أَصْلٍ لَهُ مِائَتُ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ فِيهِ.
حَتَمَ الْمُؤَلِّفُ رِسَالَتَهُ هَذِهِ بِالْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ وَأَرَادَ أَنْ يُشِيرَ فِيهَا لِأَمْرِ حَقٍّ
وَهُوَ أَنَّ الدَّاعِيَ إِلَى السُّنَّةِ مَهْمَا اجْتَهَدَ فِي الدَّعْوَةِ فَإِنَّ تَوْفِيقَ الْمَدْعُومِينَ هُوَ
مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، أَرَادَ أَنْ يَقُولَ هَذَا الْعِلْمُ إِنَّمَا يَنْفَعُ اللَّهُ بِهِ مَنْ أَرَادَ هِدَايَتَهُ، وَأَمَّا
مَنْ أَرَادَ شَقَوَتَهُ فَلَا تَشْغَلْ نَفْسَكَ بِهِ.

أَيُّهَا الْعَالِمُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: {أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا} فَإِنَّ اللَّهَ
يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَاتٍ إِنَّ اللَّهَ
عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ [فاطر : ٨]

فَإِنْ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ هِدَايَتَهُمْ فَلَنْ تُدْرِكَهُمْ الْهَدَايَةُ، ثُمَّ يُخَاطَبُ اللَّهُ الرَّسُولَ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُ لَهُ: مَا عَلَيْكَ إِلَّا الْبَيَانُ وَمَا عَلَيْكَ إِلَّا تَوْصِيلَ الْهُدَى
لِلنَّاسِ، وَمَنْ أَرَادَ الضَّلَالَةَ فَلَا تَنْشَغِلْ بِهِ وَلَا تَشْغَلْ بِهِ نَفْسَكَ وَلَكِنْ اشْغَلْ
وَانْشَغِلْ بِمَنْ أَرَادَ الْهُدَى.

حَقَّ الْقَوْلُ سَبَقَ الْقَضَاءُ عَلَى أَكْثَرِ مَنْ تُخَاطَبُهُمْ يَا مُحَمَّدُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ، فَمَهْمَا تَتْلُو عَلَيْهِمْ مِنَ الْآيَاتِ وَالْحُجَجِ الْبَيِّنَاتِ وَالْبَرَاهِينِ الدَّالَّاتِ عَلَى
صِدْقِ مَا جِئْتَ بِهِ فَلَنْ يُؤْمِنُوا.

وَيَكْفِي مِثَالُ وَاحِدٍ وَهُوَ قِصَّةُ وَفَاةِ أَبِي طَالِبٍ لَمَّا عَرَضَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِسْلَامَ عِنْدَ اخْتِصَارِهِ، فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ كَانُوا عَلَى قِطْعَةٍ
مِنَ الصَّخْرِ الصَّوَّانِ فِي عَقِيدَتِهِمْ، وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {إِنَّا جَعَلْنَا فِي

أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا فَهِيَ إِلَى الْأَذْقَانِ فَهُمْ مُقْمَحُونَ} [يس : ٨]

فِيهِ تَصَوِيرٌ لِلَّذِينَ لَا يَقْبَلُونَ هُدَى اللَّهِ تَعَالَى. ذَلِكَ الْهُدَى الَّذِي جَاءَ بِهِ
الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَفِيهِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَبَضَهُمْ عَنِ الْإِيمَانِ حَتَّى
لَا يُكْرِمَهُمْ كَحَالِ مَنْ قُبِذَتْ يَدِيهِ مَعَ عُقْبِهِ.

وَالْمُقْمَعُ هُوَ الرَّافِعُ الرَّأْسَ شَأْنُهُمْ فِي هَذَا شَأْنُ كُلِّ مَنْ كُبِلَ وَصِفِدَ بِأَمْرِ اللَّهِ
تَعَالَى أَنَّهُ لَا يَهْتَدِي إِلَى رَفْعِ تِلْكَ الرُّؤُوسِ فَلَا يُبْصِرُونَ الْحَقَّ كَمَا هُوَ.

ثُمَّ ذَكَرَ أَيْضًا قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ} [يس : ٩]

فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَضَافَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ الْإِضْلَالَ وَالْإِغْوَاءَ حَتَّى لَا يَهْتَدُونَ إِلَى سَبِيلِ الرَّحْمَنِ. فَاللَّهُ تَعَالَى جَعَلَ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا عَنِ الْحَقِّ فَلَا يُبْصِرُونَهُ وَلَا تَتَصَوَّرُ أَعْيُنُهُمُ الْهُدَى وَالنُّورَ فَيَسْقُونَهُ. وَإِلَّا فَإِنَّهُمْ يُبْصِرُونَ الْأَشْيَاءَ وَلَكِنَّهَا لَا تَعْمَى أَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى قُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ.

يَقُولُ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ "سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ" أَي هَذَا بَيَانُ الْأَمْرِ الْكُونِيِّ وَالْقَدَرِيِّ لِأَنَّهُ سَبَقَ عَلَيْهِمُ الْقَضَاءُ، وَسَبَقَ عَلَيْهِمُ الْأَمْرُ الشَّرْعِيُّ وَالْأَمْرُ بِدَعْوَتِهِمْ وَإِنذَارِهِمْ بِمَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ. فَأُنذِرُ آبَاءَهُمْ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمُرُورًا بِالْخُلَفَاءِ الْأَرْبَعَةِ، وَمُرُورًا بِالدَّوْلَةِ الْأُمَوِيَّةِ وَمُرُورًا بِالدَّوْلَةِ الْعَبَّاسِيَّةِ وَمَعَ ذَلِكَ قُلُوبُهُمْ كَالْحَجَرِ الصَّوَّانِ. بَيَّنُّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى تِلْكَ الْحَقِيقَةَ فِي قَوْلِهِ: {وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا

فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ} [يس : ٩]

{وَسَوَاءٌ عَلَيْهِمْ} يَعْنِي مَهْمَا فَعَلْتَ فَقَدْ سَبَقَ الْقَضَاءُ وَالْقَدَرُ وَالْأَمْرُ الْكُونِيُّ وَالشَّرْعِيُّ، لِأَنَّهُ سَبَقَ عَلَيْهِمُ الْقَضَاءُ وَالْأَمْرُ الشَّرْعِيُّ: هُوَ الْأَمْرُ بِدَعْوَتِهِمْ وَإِنذَارِهِمْ بِمَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْعَذَابَ بَعْدَ ذَلِكَ.

الْأَمْرُ الْكُونِيُّ لَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى اثْبَاتِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ وَإِنَّمَا هُوَ لِلْعِظَةِ
وَالْإِخْبَارِ. وَالْأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ إِنَّمَا تُثْبِتُ عَلَى الْأَمْرِ الشَّرْعِيِّ.

النِّذَارَةُ إِنَّمَا تَنْفَعُ مَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْإِسْلَامِ يَعْنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بِشِيرٍ وَنَذِيرٍ وَكَذَلِكَ أَهْلُ الْعِلْمِ هُمْ بَيْنَ الْبِشَارَةِ وَالنَّذَارَةِ.

فَهَذِهِ الْبِشَارَةُ وَهَذِهِ النَّذَارَةُ تَكُونُ حُجَّةً عَلَى هَؤُلَاءِ لِأَنَّهُمْ دُعُوا إِلَى الْحَقِّ
فَاعْرَضُوا وَعَانَدُوا، فَهَذَا هُوَ الْأَمْرُ الْكُونِيُّ وَدَعَوْتُهُمْ أَمْرٌ شَرْعِيٌّ.

يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: **{إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا فَهِيَ إِلَى الْأَذْقَانِ فَهُمْ**
مُقْمَحُونَ} [يس : ٨]

مَهْمَا أَتَتْ لَهُمُ الْآيَاتُ فَمَهْمَا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ الْحُجَجُ وَالْبَرَاهِينُ وَلَكِنَّهُمْ عَنِ
الْحَقِّ يَنْتَعِدُونَ وَمِنَ الْبَاطِلِ وَعَلَى الْبَاطِلِ يُقْبَلُونَ.

فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ.

فَأَمَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هَؤُلَاءِ وَأَنْذَرَهُمْ وَلَكِنَّهُمْ لَا يَنْظُرُونَ وَلَا يَسْمَعُونَ،
{إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا فَهِيَ إِلَى الْأَذْقَانِ فَهُمْ مُقْمَحُونَ} [يس : ٨]

وَيَكْفِي فِي ذَلِكَ مَا كَانَ مِنْ أَبِي طَالِبٍ لَمَّا عَرَضَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ الْإِسْلَامَ عِنْدَ اخْتِضَارِهِ فَقَالَ لَهُ: يَا عَمَّاهُ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْفَعُ لَكَ بِهَا
عِنْدَ رَبِّي."

فَقَالَ: "بَلْ أَمُوتُ عَلَى مِلَّةِ أَبِي طَالِبٍ".

فَهُؤُلَاءِ لَا يَقْبَلُونَ هُدَى اللَّهِ تَعَالَى الَّذِي جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مِنَ الْهُدَى، وَفِيهِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَبَضَهُمْ عَنِ الْإِيمَانِ حَتَّى لَا يُكْرِمَهُمْ كَحَالِ
مَنْ قَيَّدَتْ يَدَيْهِ مَعَ عُنُقِهِ وَالْمِقْمَعُ: هُوَ الرَّافِعُ الرَّأْسَ شَأْنُهُمْ فِي هَذَا شَأْنُ كُلِّ
مَنْ قُبِلَ وَصِفِدَ بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى فَإِنَّهُ لَا يَهْتَدِي، فَرُؤُوسُهُمْ مُرْتَفَعَةٌ لَا
يُبْصِرُونَ الْحَقَّ، وَحَالُهُمْ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ:

{وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ}

[يس : ٩]

{وَسَوَاءٌ عَلَيْهِمْ} [يس : ١٠]

هَذَا بَيَانُ الْأَمْرِ الْكُونِيِّ وَالْقَدَرِيِّ لِأَنَّهُ سَبَقَ عَلَيْهِمُ الْقَضَاءُ وَالْأَمْرُ الشَّرْعِيُّ
وَالْأَمْرُ بِدَعْوَتِهِمْ وَإِنْدَارِهِمْ بِمَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

وَالْأَمْرُ الْكُونِيُّ لَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى اثْبَاتِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ إِنَّمَا هُوَ لِلْعِظَةِ
وَالْإِخْبَارِ، الْأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ إِنَّمَا تُبْنَى عَلَى الْأَمْرِ الشَّرْعِيِّ.

وَالنِّدَارَةُ إِنَّمَا تَنْفَعُ مَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْإِسْلَامِ وَسَبَقَ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ بِأَنَّهُ مِنْ
أَهْلِ الْجَنَانِ.

وَأَمَّا هَؤُلَاءِ الَّذِينَ لَا يَسْتَفِيدُونَ مِنْ دَعْوَةِ الرُّسُلِ فَهُؤُلَاءِ بِبُعْدِهِمْ عَنِ النُّورِ
الْمُبِينِ وَعَنْ تَيْسِيرِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالْإِنْسَانُ دَائِمًا وَأَبَدًا يَغْبُدُ اللَّهُ عَلَى

وَجَلِّ فَيَعْلَمُ إِلَى أَيْنَ يَصِيرُ وَكَيْفَ يَكُونُ الْمَصِيرُ: أَفِي جَنَّةٍ مَعَ الْأَبْرَارِ، أَمْ فِي نَارٍ مَعَ الْفَجَّارِ.

فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ.

قَالَ الشَّارِحُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي رَبْطِ هَذَا الْمَتْنِ بِالْمُتُونِ الْفِقْهِيَّةِ قَالَ: "هَذِهِ الْمُتُونُ إِنَّمَا قُبِدَتْ لِتَعْلِيمِ الْمُبْتَدِئِينَ صِغَارَ الْعِلْمِ قَبْلَ كِبَارِهِ، وَهَذِهِ الْمُتُونُ لَا يَأْتِي بِهَا الْمُؤَلِّفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِنَّمَا يَأْتُونَ بِهَا مِنْ أَفْهَامِهِمْ وَقُرُوحِهِمْ.

ابْنُ قُدَامَةَ أَلَفَ "الْعُمْدَةَ" وَجَعَلَ فِي كُلِّ بَابٍ حَدِيثًا يَبْنِي عَلَيْهِ كَثِيرًا مِنَ الْمَسَائِلِ حَتَّى يَعْلَمَ الصَّغِيرُ كَيْفِيَّةَ الدَّلِيلِ وَبِنَاءِ الْمَسَائِلِ عَلَيْهِ.

وَهَكَذَا فَعَلَ الشَّيْخُ الْبُهَيْلِيُّ وَهُوَ مِنَ الْمُعَاصِرِينَ فَقَدْ وَضَعَ حَاشِيَةً "السُّلْسِيلِ فِي مَعْرِفَةِ الدَّلِيلِ عَلَى زَادِ الْمُسْتَفْنِعِ" وَقَدْ أوردَ لِكُلِّ جُمْلَةٍ مِنْ هَذَا الْمَتْنِ دَلِيلًا مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ وَالْقِيَاسِ، وَمِثَالُهُ كِتَابُ الشَّيْخِ صَالِحِ الْفُوزَانِ "الْمُلَخَّصُ الْفِقْهِيُّ" فَفِيهِ مِنَ الْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ مَا يَطْمَئِنُّ بِهِ الطَّالِبُ بِأَنَّ الْحُكْمَ الْمَذْكُورَ قَدْ قَامَ عَلَى الدَّلِيلِ.

هَذَا هُوَ مَقْصُودُ الْعُلَمَاءِ مِنْ وَضْعِ الْمُتُونِ، وَلَكِنْ لَمَّا نَشَأَ الْجَهْلُ زَيَّنَ الشَّيْطَانُ لِمَتَّبِعِ الْمُتُونِ أَنْ لَا يَخْرُجُوا عَنْهَا بِحَذَافِيرِهَا وَهَذَا جِنَايَةٌ عَلَى السُّنَّةِ بَلْ وَعَلَى مُؤَلِّفِ الْمَتْنِ نَفْسِهِ لِأَنَّهُمْ لَمْ يُرِيدُوا ذَلِكَ، وَإِنَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَذْكُرُوا الْمَسْأَلَةَ وَالرَّأْيَ فِيهَا.

وَالنَّاسُ لَهُمْ مَعَ الْمُتُونِ ثَلَاثُ أَحْوَالٍ:

١. الْحَالُ الْأَوَّلُ: مَنْ عَظَّمَ الْمُتُونَ بِحَيْثُ لَا يَخْرُجُ عَنْهَا حَتَّىٰ وَإِنْ لَمْ يَصِحَّ
أَوْ يُعْرِفَ مُسْتَنَدٌ أَوْ دَلِيلٌ لِهَذَا الْحُكْمِ يَغْنِي يَجْعَلُ الْمَتْنَ مَرْجِعِيَّةً إِلَيْهِ يُتَحَاكَمُ.

٢. الْحَالُ الثَّانِي: مَنْ اعْتَبَرَ هَذِهِ الْمُتُونَ ضَلَالًا وَجَعَلَهَا مُنَافِيَةً لِلْسَّلَفِ.

٣. الْحَالُ الثَّلَاثُ: وَهُمْ الْوَسْطُ الَّذِينَ عَلِمُوا أَنَّ الْمُتُونَ إِنَّمَا وَضَعَهَا أَهْلُ
الْعِلْمِ لَتَكُونَ كَمَفَاتِيحٍ لِلْمَسَائِلِ وَعَلَيْهِ أَنْ يَقْرَأَهَا عَلَى عَالِمٍ يَشْرَحُ لَهُ دَلِيلَ كُلِّ
مَسْأَلَةٍ، وَإِنْ رَاعَى الشَّيْخُ تَحَرِّيَ الصَّوَابِ فَهَذَا أَفْضَلُ.

وَقَدْ وَضَعَ ابْنُ قُدَّامَةَ كُتُبَهُ الْفِقْهِيَّةَ عَلَى النَّحْوِ الثَّلَاثِي:

الْكِتَابُ الْأَوَّلُ: "الْعُمْدَةُ" وَوَضَعَ فِيهِ الرَّأْيَ الرَّاجِحَ فِي الْمَسْأَلَةِ.

الْكِتَابُ الثَّانِي: "الْمُقْنِعُ" وَذَكَرَ فِيهِ رَوَايَتَيْنِ عَنْ أَحْمَدَ.

الْكِتَابُ الثَّلَاثُ: "الْكَافِي" وَذَكَرَ فِيهِ أَكْثَرَ مِنْ رَوَايَتَيْنِ وَدَلَالَتُهُمَا وَالرَّدَّ
عَلَيْهِمَا.

رَابِعًا: "الْمُغْنِي" الْأَرَاءُ وَالتَّرْجِيحُ فِيهَا وَالْأَدِلَّةُ.

وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ التَّعَصُّبَ لِلْمَذَاهِبِ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي تَرْجِعُ بِالْأُمَّةِ لِلْوَرَاءِ،
وَهُنَاكَ كَلِمَةٌ قَاسِيَةٌ جِدًّا لِلْمُتَعَصِّبِينَ لِلْمَذَاهِبِ قَوْلُهُمْ: "أَيُّ آيَةٍ مِنَ الْكِتَابِ
تُخَالِفُ مَا عَلَيْهِ الْأَصْحَابُ فَهِيَ مُؤَوَّلَةٌ أَوْ مَنْسُوخَةٌ"

وَقَدْ شَرَحَ اللَّهُ دَلِيلَ التَّأْوِيلِ مَنْسُوخَةٌ وَقَدْ شَرَحَ اللَّهُ دَلِيلَ التَّنَازُعِ بِمَا لَا يَحْتَاجُ
إِلَى تَفْسِيرٍ فِي قَوْلِهِ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي
الْأَمْرِ مِنْكُمْ} فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} [النساء : ٥٩]

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: "عَجِبْتُ لِلنَّاسِ يَعْرِفُونَ الْإِسْنَادَ وَصِحَّتَهُ وَيَذْهَبُونَ لِقَوْلِ
التَّوْرِيِّ" وَلَكِنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ جَاءَ بِرَأْيٍ لَيْسَ لَهُ فِيهِ إِمَامٌ فَهَذَا بَيَانٌ عَلَى
ضَلَالِهِ وَيَكُونُ قَدْ خَرَقَ الْإِجْمَاعَ وَيَصِحُّ فِيهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: {وَمَنْ يُشَاقِقِ
الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ
وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا} [النساء : ١١٥]

فَإِنْ أَرَادَ الطَّالِبُ أَنْ يُرَجِّحَ بَيْنَ الْأَقْوَالِ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ جَدِيرًا بِهَذِهِ الدَّرَجَةِ
أَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَعْرِفَ الْحَقَّ بِنَفْسِهِ فَالْتَّقْلِيدُ مَمْنُوعٌ فِي حَقِّهِ.

الْمَسَائِلُ الْفَقْهِيَّةُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ:

١. مَسَائِلُ مُجْمَعٍ عَلَيْهَا: فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يُخَالِفَ فِيهَا وَإِنْ خَالَفَ فَهُوَ
ضَالٌّ مُضِلٌّ.

٢. مَسَائِلُ اجْتِهَادِيَّةٌ: وَهِيَ الْمَسَائِلُ الَّتِي فِي أدَلَّتِهَا مَفَاهِيمُ مُتَعَدِّدَةٌ فَيَفْهَمُ كُلُّ عَالِمٍ مِنَ الدَّلِيلِ مَا رُبَّمَا يُخَالِفُ الْعَالَمَ الْآخَرَ وَالْحَقُّ أَنَّ الْإِنْكَارَ فِي هَذَا الْحَالِ غَيْرُ صَحِيحٍ.

٣. الْمَسَائِلُ خِلَافِيَّةٌ: وَهُوَ مَا فِيهِ خِلَافٌ بَيْنَ الضَّعِيفِ لِبِنَائِهِ عَلَى حَدِيثٍ ضَعِيفٍ أَوْ فَهْمٍ فَاسِدٍ فَيَجِبُ أَنْ لَا تُتَّبَعَ كَمَنْ أَبَاحَ الرَّبَا فَيُنْكَرُ الْقَوْلُ الضَّعِيفُ فِيهِ وَلَكِنْ يَكُونُ التَّنَاصُحُ وَبَيَانُ الدَّلِيلِ.

هَذَا الْأَصْلُ: وَهُوَ أَصْلُ الْاجْتِهَادِ يَجْعَلُ الْأُمَّةَ سَاعِيَةً لِأَنْ تَقْضِيَ بِتِلْكَ الْإِمْكَانَاتِ الَّتِي وَصَلَتْ إِلَيْهَا أَنْ تَقْضِيَ عَلَى الْخِلَافِ الْفِقْهِيِّ وَتُخْرِجَ لِلْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ كِتَابَ فِقْهِ لَا يَخْتَلِفُونَ عَلَيْهِ فَلَا مَذْهَبِيَّةَ وَلَا تَنَاحَرَ وَلَا تَشَرْدَمَ وَإِنَّمَا يَرْجِعُ إِلَى كِتَابٍ يُدْعَى أَهْلُ الْعِلْمِ بِتَشَاوُرِهِمْ وَتَنَاصُحِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ فِيمَا بَيْنَهُمْ يَجْتَمِعُونَ لِلْمُشَاوَرَةِ وَالْمُحَاوَرَةِ وَالنِّقَاشِ وَالسَّعْيِ لِلْوُصُولِ إِلَى الْقَوْلِ الرَّاجِحِ فِي الْمَسَائِلِ الْمُخْتَلَفِ عَلَيْهَا.

لَوْ قُلْنَا مَثَلًا مِئَةً مِنَ الْمَسَائِلِ هَلْ يَعْجِزُ عُلَمَاؤُنَا عَلَيْهِمُ الرَّحْمَةُ أَنْ يَجْلِسُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ وَيَقْضُوا فِي هَذَا الْأَمْرِ قَضَاءً لَا يَخْتَلِفُ النَّاسُ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَيْهِ وَهَذَا الَّذِي سَعَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِ قَبْلَ مَوْتِهِ فَبَيْنَمَا يَجُودُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرُوحِهِ الشَّرِيفَةِ قَالَ "اَتُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ هَذَا الْكِتَابَ فَلَا تَخْتَلِفُوا مِنْ بَعْدِي أَبَدًا"

فَاخْتَلَفَ النَّاسُ قَائِلٌ يَقُولُ "دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا نَزَلَ عَلَيْهِ"
وَقَائِلٌ يَقُولُ "اِئْتَوْهُ بِكِتَابٍ يَقْضِي بَيْنَكُمْ" فَتَنَازَعُوا بَيْنَهُمْ فَعَلَتْ أَصْوَاتُهُمْ
فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَخْرُجُوا.

الْخِلَافَ شَرٌّ، وَلَكِنْ مَا يُؤْخَذُ مِنَ الرَّوَايَةِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ
يَسْعَى قَبْلَ مَوْتِهِ إِلَى حَسْمِ النَّزَاعِ فِي مَوَادِّ الْاِخْتِلَافِ.

وَيَجِبُ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يُحَقِّقُوا مَا أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْقِيقَهُ
وَأَنْ يُبَيِّنُوا مَا أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيَانَهُ وَأَنْ يَسُدُّوا الْفُجُورَةَ الَّتِي
أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَسُدَّهَا، وَأَنْ يَسْعَوْا جَاهِدِينَ إِلَى إِزَالَةِ
الْخِلَافِ وَالْاِخْتِلَافِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ. وَهَذَا الَّذِي كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَسْعَى إِلَيْهِ فِي حَيَاتِهِ وَعِنْدَ مَوْتِهِ، وَنَحْنُ نَفْعَلُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، فَالنَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **"لَنْ عِشْتُ لِقَابِلٍ لَأَصُومَنَّ التَّاسِعَةَ وَالْعَاشِرَةَ"**
وَلَمْ يَعِشْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَنَحْنُ الْآنَ نَصُومُ التَّاسِعَ وَالْعَاشِرَ اقْتِدَاءً
بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فَإِذَا كُنَّا نَقْتَدِي بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَمْرِ صِيَامِ يَوْمَيْنِ، فَلَا نَقْتَدِي
بِهِ فِي أَمْرِ يَجْمَعُ الْأُمَّةَ عَلَى الْجَادَّةِ، يَجْمَعُ الْأُمَّةَ عَلَى السَّوَاءِ، يَجْمَعُ الْأُمَّةَ
عَلَى الْقَوْلِ الرَّاجِحِ، يَرْفَعُ عَنِ الْأُمَّةِ الْخِلَافَ.

فَاللَّهُمَّ هَيِّئْ لِعُلَمَائِنَا أَمْرَ رُشْدٍ يَجْتَمِعُونَ فِيهِ عَلَى الْحَقِّ وَاللَّحَقِّ وَبِالْحَقِّ وَمَعَ
الْحَقِّ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَقْطَعُوا دَائِرَ النِّزَاعِ فِي الْمَسَائِلِ الْعَقْدِيَّةِ وَفِي الْمَسَائِلِ
الْفِقْهِيَّةِ وَفِي الْمَسَائِلِ الْمُعَامَلَاتِيَّةِ وَفِي الْمَسَائِلِ الْخُلُقِيَّةِ وَالسُّلُوكِيَّةِ مِنْ أَجْلِ
أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَى الْحَقِّ الْمُبِينِ فَلَا يَخْتَلِفُوا اخْتِلَافًا يَفُتُّ فِي عَضْدِ
الْمُسْلِمِينَ فَاَللَّهُمَّ هَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رُشْدًا وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمْ وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.